**PCT/WG/****14/19**

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 23 مارس 2022**

# الفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات

الدورة الرابعة عشرة

جنيف، من 14 إلى 17 يونيو 2021

التقرير

الذي اعتمده الفريق العامل

1. عقد الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات دورته الرابعة عشرة في جنيف في الفترة من 14 إلى 17 يونيو 2021. وعقدت الدورة في شكل اجتماع هجين بسبب جائحة كوفيد-19.
2. وكان أعضاء الفريق العامل التالية أسماؤهم ممثلين في الدورة: "1" الدول التالية الأعضاء في الاتحاد الدولي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات): ألبانيا، الجزائر، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروسيا، بنين، البرازيل، بوركينا فاسو، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، ليسوتو، ليتوانيا، مدغشقر، ماليزيا، المكسيك، ناميبيا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السودان، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان (76)؛ "2" والمنظمات الحكومية الدولية التالية: (ج) المكتب الأوروبي للبراءات، ومعهد بلدان الشمال للبراءات، ومعهد فيسغراد للبراءات (3).
3. وشاركت الدول التالية الأعضاء في الاتحاد الدولي لحماية الملكية الصناعية (اتحاد باريس) في الدورة بصفة مراقب: بوروندي والعراق ونيبال وباكستان وأوروغواي (5).
4. وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلة بصفة مراقب: المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI)، والاتحاد الأفريقي (AU)، والاتحاد الأوروبي، ومكتب براءات الاختراع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (GCC Patent Office)، ومركز الجنوب (SC) (5).
5. وكانت المنظمات الدولية غير الحكومية التالية ممثلة بصفة مراقب: الجمعية الآسيوية لوكلاء البراءات (APAA)، والجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية (AIPPI)، والاتحاد الدولي لوكلاء الملكية الصناعية (FICPI)، ومعهد الوكلاء المعتمدين لدى المكتب الأوروبي للبراءات (EPI)، وجمعية مالكي الملكية الفكرية (IPO) (5).
6. وكانت المنظمات الوطنية غير الحكومية التالية ممثلة بصفة مراقب: الجمعية الأمريكية لقانون الملكية الفكرية (AIPLA)، والجمعية العربية للملكية الفكرية (ASIP)، والجمعية البرازيلية للملكية الصناعية (ABPI)، والمجلس الأوروبي للصناعات الكيميائية (CEFIC)، والجمعية الأوروبية لطلاب الحقوق (ELSA International)، والمعهد الوطني للملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية (ELAPI)، وجمعية الأمريكتين للملكية الصناعية (ASIPI)، والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين (IFPMA)، والجمعية اليابانية للملكية الفكرية (JIPA)، والجمعية اليابانية لوكلاء البراءات (JPAA)، والمنظمة الوطنية للملكية الفكرية (NIPO) (11).
7. وترد قائمة المشاركين في المرفق.

# افتتاح الدورة

1. افتتحت الدورة السيدة ليزا يورغنسون، نائبة المدير العام المسؤولة عن قطاع البراءات والتكنولوجيا، ورحّبت بالمشاركين بالنيابة عن السيد دارين تانغ، المدير العام للويبو. وتولى السيد مايكل ريتشاردسون (الويبو) دور أمين الفريق العامل.
2. وذكرت نائبة المدير العام بأن الدورة الثالثة عشرة للفريق العامل في أكتوبر 2020 كانت أيضاً في شكل اجتماع هجين. وقالت إن عدد الطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات قد نما بنسبة 4 في المائة في عام 2021، على الرغم من الركود الاقتصادي العالمي الناجم عن جائحة كوفيد-19. وقد نُشر الموضوع الخاص في الاستعراض السنوي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لعام 2021 في 11 يونيو، وقدمت الوثيقة رؤية أولى عن أثر جائحة كوفيد-19 على الطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات من خلال مقارنة أثر الجائحة على نشاط إيداع الطلبات بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات مع التراجع الاقتصادي العالمي عقب الأزمة المالية لعام 2008، والنظر في أنشطة الإيداع في مجالات تكنولوجية مختارة. وتناول الموضوع الخاص أيضاً دراسة استقصائية شملت 28 من أكبر مودعي الطلبات بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات في بلدان المنشأ الخمسة الأولى حول كيفية تأثير جائحة كوفيد-19 على البحث والتطوير وفي عملية تقديم الإقرارات المتعلقة بالملكية الفكرية.
3. وواصلت نائبة المدير العام حديثها بالإشارة إلى جدول الأعمال الذي يفيد بأن الوباء هو الخيط المشترك من خلال العديد من البنود. وسوف تعود الدورة الحالية للفريق العامل إلى موضوع الضمانات في حالة الانقطاع العام، حيث توجد وثيقتان للمناقشة. وبالإضافة إلى اقتراح تعديل اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات التي جرى تنقيحها بعد المناقشات في الدورة الثالثة عشرة، سيقدم المكتب الدولي تقارير عن النتائج التي يتوصل إليها فيما يتعلق بتجربة المكاتب في تنفيذ البيان التفسيري، والتغييرات الموصى بها في الممارسة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات التي طلبها الفريق العامل في دورته الثالثة عشرة. وقالت إن جائحة كوفيد-19 تطلّبت من المكتب الدولي تكييف محتوى المساعدة التقنية وتقديمها إلى المكاتب والمودعين. وفي هذا الصدد، سيقدم المكتب الدولي تقارير عن أنشطة المساعدة التقنية خلال عام 2020. وسيناقش الفريق العامل أيضاً مواصلة العمل على وضع إطار للكفاءات ونظام لإدارة التعلم من أجل تدريب فاحصي البراءات. حول هذا الموضوع، أتاح المكتب الدولي التسجيل على موقع الويبو على الإنترنت للحدث الجانبي الافتراضي الذي وقع في 10 يونيو 2020، والذي تضمن حساباً مثيراً للاهتمام من مكتب الملكية الفكرية في الفلبين بشأن نظام إدارة التعلم الخاص به لفائدة الفاحصين. ونظراً لأن فرص السفر بدأت تنفتح مرة أخرى، فمن المهم النظر في الكيفية التي يمكن بها للمكتب الدولي أن يحقق المستوى الأمثل من أنشطة التدريب والمساعدة للاستفادة من الدروس المستفادة أثناء الجائحة وتقديم المساعدة بطريقة فعالة، تتكيف مع احتياجات الدول والمكاتب الفردية.
4. وسلطت نائبة المدير العام الضوء على موضوع آخر في جدول الأعمال، وهو كيفية تحسين معالجة الطلبات الدولية. وفي الدورة الثالثة عشرة، وافق الفريق العامل على إدخال تعديلات على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لتنفيذ معيار الويبو ST.26 من أجل معالجة قوائم التسلسل بنسق XML. وفي الدورة الحالية، سيناقش الفريق العامل تقريراً مرحلياً وأحدث التطورات. ونظراً إلى أن الجمعية لن تتمكن من اعتماد تلك التعديلات حتى دورتها المقبلة في أكتوبر 2021، ينبغي للدول الأعضاء تحديد التاريخ الذي تنتقل فيه مكاتب الملكية الفكرية من معيار الويبو ST.25 إلى ST.26 وبدء نفاذ التعديلات المدخلة على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات - ما يسمى تاريخ "القطيعة". وقالت إن الدول الأعضاء بحاجة إلى اتخاذ هذا القرار في وقت قريب جداً، والمكتب الدولي على استعداد لدعم ذلك القرار. وثيقة أخرى تتعلق بالمعالجة الكاملة للطلبات الدولية. وكانت إحدى الخطوات الرئيسية لتحقيق الأهداف الواردة في هذه الوثيقة هي إيداع ملفات بنسق XML، حيث ظلت حصة حوالي 28 في المائة من الطلبات الدولية دون تغيير إلى حد كبير في السنوات القليلة الماضية. وتحدد الوثيقة عدداً من المبادئ للمضي قدمًا في تطوير البرمجيات والعمليات الجديدة. وقالت إن المكتب الدولي يتطلع إلى التعليق على الاقتراحات الخاصة بالعمل المقبل في هذا المجال لتلبية احتياجات المكاتب والمودعين على حد سواء.
5. واختتمت نائبة المدير العام كلمتها قائلة إنها تتطلع إلى المناقشات وأعربت عن أملها في أن يتوصل الفريق العامل إلى نتائج مثمرة خلال الدورة.

# انتخاب الرئيس ونائبَي الرئيس

1. انتخب الفريق العامل بالإجماع السيدة دونغ شينغ (الصين) رئيسةً للفريق العامل، وانتخب كلاً من السيدة ريكا فيجايام (الهند) والسيد تشارلز بيرسون (الولايات المتحدة الأمريكية) نائبَين للرئيسة في هذه الدورة.

# اعتماد جدول الأعمال

1. اعتمد الفريق العامل مشروع جدول الأعمال المراجَع كما هو مقترح في الوثيقة PCT/WG/14/1 Prov. 2.

# اجتماع الإدارات الدولية العاملة في ظل معاهدة التعاون بشأن البراءات

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/2.
2. وقدمت الأمانة الوثيقة بتسليط الضوء على بعض البنود التي ناقشها اجتماع الإدارات الدولية وفريقها الفرعي المعني بالجودة. وتعمل الإدارة الوطنية للملكية الفكرية في الصين على تحليل الردود على استبيان لتحسين تصميم ومحتوى وشكل تقرير البحث الدولي والرأي المكتوب بهدف مناقشة تقرير مفصل في الدورة المقبلة للاجتماع. وقد عقدت جلسات الاستعراض الثنائي لأنظمة إدارة الجودة لدى الإدارات الدولية في الفريق الفرعي المعني بالجودة عن بعد. ومع أن عمليات الاقتران الثنائي لهذه المكاتب المشاركة تقتصر على المكاتب الموجودة في مناطق زمنية مماثلة، إلا أن هذه الدورات التي عُقدت عن بُعد سمحت للمزيد من الخبراء بالمشاركة. وأخيراً، أبلغت الأمانة الفريق العامل بأن المكتب الدولي سيصدر نسخة جديدة من المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي من أجل إدراج أمثلة تستخدم منهجية "المنطق الأدنى" لتحديد وحدة الاختراع، والتعديلات المدخلة على الفقرة 15.09 المتعلقة بالبحث الدولي والمشار إليها في الفقرتين 37 و38 من مرفق الوثيقة.
3. أحاط الفريق العامل علماً بمحتويات الوثيقة PCT/WG/14/2.

# الطلبات الدولية المرتبطة بعقوبات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/3.
2. وأحاط الفريق العامل علماً بمحتويات الوثيقة PCT/WG/14/3.

# تعزيز ضمانات معاهدة البراءات في حالات الاضطراب العام

1. استندت المناقشات إلى الوثيقتين PCT/WG/14/9 وPCT/WG/14/11.
2. ممثل المكتب الأوروبي للبراءات (EPO) قدم الوثيقة PCT/WG/14/9، وذكّر الفريق العامل بأن المكتب الأوروبي للبراءات والجهات التي كان يعمل معها قد قدم الاقتراح في الدورة الثالثة عشرة للفريق العامل في أكتوبر 2020 (الوثيقة PCT/WG/13/10)، وصيغة معدلة للاقتراح المقدم في الدورة الثامنة والعشرين لاجتماع الإدارات الدولية في مارس 2021 (الوثيقة PCT/MIA/28/8). وفي سبيل الاستفادة من التجارب خلال جائحة كوفيد-19، يهدف الاقتراح إلى زيادة تعزيز نظام الضمانات لفائدة المستخدمين ومكاتب معاهدة التعاون بشأن البراءات. فيما يخص تنفيذ البيان التفسيري والتغييرات الموصى بها في ممارسات معاهدة التعاون بشأن البراءات في ضوء جائحة كوفيد-19 ("البيان التفسيري") الذي أصدره المكتب الدولي في 9 أبريل 2020، رأى المكتب الأوروبي للبراءات أن هناك أوجه قصور. وأعرب المكتب الأوروبي للبراءات عن اعتقاده أنه لا يُمكن معالجة أوجه القصور هذه إلا، أولاً، بإجراء المزيد من التعديلات على القاعدة 82 (رابعاً) 1 على غرار الإعلان التفسيري، وثانياً، بالنص على خيار إضافي تحت تصرف المكاتب التي لم تكن مغلقة فيما يخص الأعمال التجارية والتي لم تتأثر بعد بحالة القوة القاهرة، والتي كانت هدف القاعدة الجديدة المقترحة 82 (رابعاً) 3. وشكر الممثل الوفود التي قدمت تعليقات على النسخ السابقة من الاقتراح وشرح التغييرات الجوهرية التي أدخلت على المضمون منذ الدورة الثالثة عشرة للفريق العامل. أولاً، تضمنت الوثيقة اقتراحاً بتعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1 بإضافة فقرة جديدة (د) تسمح للمكاتب بالتنازل عن الحاجة إلى أدلة، بما يتماشى مع الإعلان التفسيري. وتمت مواءمة هذا الحكم مع التعديلات المماثلة التي أدخلت على نظامي مدريد ولاهاي، وتحديداً من خلال مطالبة مودعي الطلبات بتقديم بيان في كل حالة عندما يلتمس العذر عن التأخر. وثانياً، تضمنت الوثيقة اقتراحاً بشأن قاعدة جديدة 82 (رابعاً) 3 للسماح للمكاتب بتمديد المهل الزمنية إذا استوفي شرطان. وسيستلزم الشرط الأول الحالة التي يكون فيها المكتب يعاني من انقطاع عام بسبب وجود قوة قاهرة على النحو المحدد في القاعدة 82 (رابعاً) 1، ويقضي الشرط الثاني بأن يؤثر هذا الحدث في العمليات التي يقوم بها المكتب للتدخل في قدرة الأطراف على القيام بإجراءات لدى ذلك المكتب. ويتم الوفاء بالشرط الأول عندما تصدر السلطات المحلية أو الوطنية، على سبيل المثال، أوامر تؤثر على الحياة العامة، مثل الإغلاق، وسيكون هذا واضحاً للمكتب لأنه سيؤثر على موظفيه. وسوف يتم الوفاء بالشرط الثاني حيث يتأثر المستخدمون، على سبيل المثال، بالموظفين غير القادرين على القدوم إلى مكتب ذلك المستخدم. وينطبق هذا الشرط الثاني بصرف النظر عن مكان وجود المستخدمين. وإذا كان للمكتب المعني عدة مواقع، فإن ذلك المكتب سيحدد المدى الذي تأثرت به عملياته وما إذا كان قد تم استيفاء الشرط الثاني أم لا حسب الوضع. وقد أخذ هذا النهج المضاعف لمراعاة التعليقات التي أدلى بها وفد الولايات المتحدة الأمريكية في الدورة الثالثة عشرة للفريق العامل، أي أنه من أجل الاستفادة من تمديد المهل الزمنية، يجب أن يتأثر المستخدمون بحالة القوة القاهرة. ونظرا لأن المكاتب يمكن أن تطلق إخطاراً بناء على القاعدة 82 (رابعاً) 3 فقط عندما يكون الأمر كذلك، فلن يُطلب أي بيان أو إجراء من جانب المودعين، مما يضمن أيضاً الطبيعة التلقائية للتدبير الوقائي، الذي كان هو جوهر الاقتراح. وحتى إذا كانت مصالح المكتب في الاستعداد لبدء تلك القاعدة أعلى بعض الشيء في الاقتراح المنقح، فإنها ستكون مع ذلك أداة مفيدة تحت تصرف المكاتب في حالات القوة القاهرة القصوى. وأوضحت الفقرة (ب) من القاعدة الجديدة المقترحة 82 (رابعاً) 3 إمكانية تجديد فترة التمديد، التي ستكون محدودة عادة لمدة شهرين كحد أقصى، وهي فترة تبدو معقولة في ضوء الممارسة المتبعة في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات. وكان المبدأ في هذا الصدد هو أن الشروط نفسها المنصوص عليها في الفقرة (أ) ينبغي أن تنطبق على أي فترة إضافية يرغب المكتب في الانطلاق منها. وسيتطلب ذلك من المكتب إرسال إخطار جديد سينشر فيه المكتب الدولي. وقال إن الفقرة 17 من الوثيقة PCT/WG/14/11 تقدم مثالاً ملموساً على كيفية تفسير النظام. وقال إن أثر أي تمديد للمهل الزمنية سيتوقف في نهاية المطاف على دخول المرحلة الوطنية بناء على المادة 22 أو المادة 39، لأن هذه المهل الزمنية لا يمكن تمديدها. وكما أوضحت الفقرة (ج) المقترحة من القاعدة 82 (رابعاً) 3 أن فترة التمديد لا يمكن أن تتجاوز دخول المرحلة الوطنية. ولذلك لم يكن هناك ما يدعو إلى القلق إزاء الأثر غير المحدود لتمديد المهل الزمنية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات بموجب القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3. ومن المهم توضيح أنه لن يكون هناك فرق في مواصلة المعالجة لأي مهلة زمنية تستفيد من التمديد بموجب القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3، فيما يتعلق بعذر التأخر بناء على القاعدة 82 (رابعاً) 1، أي عدم استيفاء المهلة ولكن يجوز للإدارة المعنية أن تعتبر أن الالتماس يعذر أو يمدد. وفي الختام، رأى الممثل أنه لا يوجد سبب يدعو المكاتب إلى إساءة استخدام تمديد المهل بناء على القاعدة 82 (رابعاً) 3 لأن صورة المكتب المعني معرضة للخطر فضلاً عن عملياتها وشؤونها المالية فيما يتعلق بالتأخيرات المحتملة في تلقي المدفوعات. وحيث إن المكتب الدولي سوف ينشر جميع الإخطارات بموجب هذا الحكم، فإن النظام يتسم بالشفافية ويخضع للتدقيق العام. وأخيراً، لم يتعرض المكتب الأوروبي للبراءات لأي تعسف من المستخدمين الذين يستفيدون من تدبير مماثل نفذ في الفترة من مارس إلى يونيو 2020. وبطبيعة الحال، يؤدي المستخدمون بوجه عام كل أفعالهم في الوقت المحدد من أجل تجنب أي إزعاج أو تأخير في معالجة طلباتهم مع الأشخاص الذين هم في حاجة حقيقية فقط، وعموما صغار المودعين، ودفع الرسوم في وقت لاحق إلى حد ما عن المهلة الزمنية المنطبقة. واختتم الممثل كلمته بالإعراب عن أمله في أن يحظى الاقتراح المنقح بتوافق الآراء في الدورة الحالية للفريق العامل كي يقدم تلك الاقتراحات إلى الجمعية في دورتها المقبلة في أكتوبر 2021 لكي يبدأ نفاذها بسرعة لأن الأحكام لا تزال مفيدة لبعض المكاتب خلال جائحة كوفيد-19. وفي هذا الصدد، حث الممثل المكتب الدولي على التشاور بشأن إدخال تعديلات على التعليمات الإدارية ومبادئ مكتب تسلم الطلبات والمبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي فيما يتعلق بتنفيذ الاقتراح في أقرب وقت ممكن.
3. وأشار وفد فرنسا، بصفته مشاركاً في تأليف الوثيقة PCT/WG/14/11، إلى أن المدير العام للمعهد الوطني للملكية الصناعية أصدر قراراً في 16 مارس 2020 بتمديد جميع المهل الزمنية المقبلة بمدة أقصاها أربعة أشهر. قرار حكومي في 25 مارس، وبعد ذلك، مدد جميع المهل الزمنية المحددة في الفترة من 12 مارس إلى 23 يونيو 2020 حتى 23 يوليو 2020 إذا كان الموعد النهائي الأصلي هو شهر واحد وحتى 23 أغسطس 2020 إذا كان الموعد النهائي الأصلي قد كان شهرين أو أكثر. ولا يحتاج المودع إلى تقديم طلب صريح أو تقديم دليل للاستفادة من هذه التمديدات. وقد أتاحت هذه التمديدات فرصة للمكتب ولمودعي الطلبات لإعادة تنظيم أنفسهم، خاصة مع العمل عن بعد. واستخدم المعهد الوطني للملكية الصناعية العمل عن بعد لعدة سنوات، وكان الانتقال إلى العمل عن بعد بسيطاً نسبياً من جانب تكنولوجيا المعلومات، ولكن كانت هناك بعض المشاكل مثل اختيار تراخيص برمجيات التداول بالفيديو أو التعامل مع حالات شخصية معينة. ولم تكن هناك حاجة إلى تمديد المواعيد النهائية بعد 23 أغسطس 2020. وأعرب مودعو الطلبات عن تقديرهم على نطاق واسع للقرارات الرامية إلى تمديد المهل الزمنية، حيث استفاد 2400 طلب وطني من تلك القرارات، دون أي علامات على إساءة الاستخدام من جانب المودعين. وفيما يخص الطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات، لم يستفد إلا عدد قليل من المودعين من البيان التفسيري الخاص بالقاعدة 82 (رابعاً) 1، وكان المعهد الوطني للملكية الصناعية قد تلقى بعض الأسئلة من مودعين يواجهون صعوبات في فهم الإعلان التفسيري وآثاره العملية. وقال إن التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 82 (رابعاً) من شأنها أن تضفي المرونة واليقين القانوني في معاهدة التعاون بشأن البراءات في الحالات التي يرى فيها الوفد أن الإطار القانوني الحالي لا يزال غير مرض في ضوء الوباء الأخير. وستتيح التعديلات المدخلة على القاعدة 82 (رابعاً) 1 للمكاتب خيار طلب أدلة من مودع الطلب في حالات استثنائية أو عدم طلبها، مما قد يؤدي إلى رفع عبء المعالجة الإدارية المهمة. ومع القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3، سيوفر هذا المقترح إطاراً قانونياً لتمديد المهل الزمنية الخاصة بالطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات. وستكون الأحكام مرنة، لأن مكاتب الملكية الفكرية ستكون قادرة على أن تقرر، في حالات الطوارئ، تمديد المهل المحددة وربما تنسيق تمديد المهل الزمنية للطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات مع المهل المحددة للطلبات الوطنية. ومن شأن التنسيق أن يبسط أيضاً استخدام نظام البراءات للمستخدمين الذين يحتاجون إلى المساعدة في حالات استثنائية مثل الوباء. ولكل هذه الأسباب، أيد الوفد الاقتراح المنقح.
4. وأشار وفد إسبانيا، باعتباره مشاركاً في تأليف الوثيقة PCT/WG/14/11، إلى أن وصول المفكر إلى المكتبة المشتركة للمكتبات ومعاهدها في أوروبا كان غير متكافئ. والبلد الأول الذي تضرر بشدة هو إيطاليا، وتلته إسبانيا بعد 10 أيام. وفي 14 مارس 2020، أعلنت الحكومة الإسبانية عن حالة طوارئ وطنية شملت وقف المهل أمام جميع الإدارات العامة. وظل مقر المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية مغلقاً في الفترة من مارس إلى يونيو حيث عمل جميع الموظفين من المنزل. وعلى الرغم من تعليق البراءات الوطنية خلال حالة الطوارئ، فإن ذلك لم ينطبق على المرحلة الدولية من معاهدة التعاون بشأن البراءات. أصدر المكتب الدولي الإعلان التفسيري في 9 أبريل 2020. وحتى ذلك الحين، كان على المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية أن يحلل الطلبات بشكل فردي عندما يكون مودع الطلب قد فوّت مهلة زمنية معينة من أجل تبرير التأخر بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 1، السبيل الوحيد المتاح للانتصاف. وبدلاً من ذلك، كان المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية يودّ بآلية من شأنها أن تتيح له التفاعل مع الظروف، بدلاً من انتظار البيان التفسيري. ولهذه الأسباب مجتمعة، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 82 (رابعاً) يمكن أن تكون مفيدة جداً لمكاتب الملكية الفكرية لأنها ستمكنها من الاستجابة بمرونة للمواقف غير المتوقعة مثل جائحة كورونا الجارية.
5. وصرح وفد سويسرا، بصفته أحد المؤلفين المشاركين في الوثيقة PCT/WG/14/11، أن قضية جائحة كوفيد-19 لا تزال ذات صلة، وبينما يبدو أن بعض البلدان ترى أن الجائحة في نهايتها، إلا أن بلدان أخرى قد تضررت جرّاء الموجة الثانية والثالثة أكثر مما تضررت في البداية. وأعرب الوفد عن تقديره للمكتب الأوروبي للبراءات والمؤلفين المشاركين الآخرين للوثيقة على عملهم في معالجة الشواغل التي أثيرت في الدورة الثالثة عشرة للفريق العامل. وقد شهدت مكاتب الملكية الفكرية حالات مختلفة أثناء الجائحة. وفي حين لم يكن هناك سوى تأثير ضئيل على العمل في المعهد الفيدرالي السويسري للملكية الفكرية، لم تتمكن مكاتب الملكية الفكرية الأخرى من العمل بقدرة مخفضة مع التعامل في الوقت نفسه مع سيل من طلبات التمديد. ولذلك من الصعب التنبؤ بمدى تأثير حدث مثل الوباء الحالي على المكاتب في جميع أنحاء العالم، وكيف سيوفر الاقتراح قدراً أكبر من المرونة لمكاتب الملكية الفكرية لمعالجة أوضاعها الخاصة. وبناء على القاعدة 82 (رابعاً) 1 (د) المقترحة، يجوز للمكاتب التنازل عن الحاجة إلى الأدلة، لكنها لا تزال بحاجة إلى معالجة طلب اعتذار التأخير في القضية على أساس الحالة. وبحسب الأزمة، قد لا يمتلك المكتب الموارد اللازمة لمعالجة هذه الطلبات، الأمر الذي من شأنه أن يخلق أوجه عدم يقين لمودعي الطلبات والمكاتب على حد سواء. وبالتالي، فإن القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3 من شأنها أن تسمح للمكتب الذي تأثر باضطراب عام، ولكن لم يغلق، بتمديد المواعيد النهائية، والتقليل إلى أدنى حد من عبء العمل الإداري. ولم يكن هناك أي شرط يقضي بأن تستخدم المكاتب أحكام القاعدة المذكورة. ويمكن للمكاتب تقييم الوضع وتقييم ما إذا كان يمكنها التعامل مع موقف ما بموجب القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 1 التي تشترط على المودع أن يقدم عذراً للتأخر مع الأدلة، وما إذا كان المكتب يرغب في التنازل عن الحاجة إلى الأدلة بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 1 (د) المقترحة، أو استخدم الخيار المنصوص عليه في القاعدة المقترحة 82 (رابعاً). وفي الختام، سوف تتيح التعديلات المقترحة للمكاتب المرونة اللازمة لصياغة نهج مصمم خصيصاً لملاءمة حالتها. وستوائم أيضاً اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات الواردة في القاعدة 82 (رابعاً) 1 مع التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 5 من اللائحة التنفيذية المشتركة بموجب وثيقة 1999 ووثيقة 1960 لاتفاق لاهاي والقاعدة 5 من اللائحة التنفيذية لبروتوكول اتفاق مدريد.
6. وأشار وفد المملكة المتحدة، بصفته مؤلفاً مشاركاً في الوثيقة PCT/WG/14/11، إلى أنه، في بداية جائحة كوفيد-19، تعين على مكاتب الملكية الفكرية أن تضع سبلاً جديدة للعمل بسرعة. وقد تسبب ذلك في تعطيل كبير للموظفين والزبائن على حد سواء. وقد سمح تشريع المملكة المتحدة لمكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية (UKIPO) بالإعلان عن فترة توقف تمدد تلقائياً جميع المهل الزمنية المقبلة حتى اليوم التالي لانتهاء تلك الفترة. ولم يتطلب هذا التمديد أي التماس أو دليل من مودع الطلب. وقدم الاقتراح الوارد في الوثيقة منفعة مماثلة. وفي حين أن التعقيبات المقدمة إلى مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية أكدت أن تمديد جميع المهل الزمنية كان مفيداً للمودعين، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن الفائدة الحقيقية تكمن في المكاتب التي لن تعمل بكامل طاقتها بسبب حالة الطوارئ. وبموجب القاعدة 82 (رابعاً) 1، يجوز للمودع أن يطلب تمديد المهلة بإيداع أدلة، ولكن في تلك الحالة، قد لا يكون لدى المكتب الوقت أو الموارد اللازمة لمعالجة ذلك الالتماس. وأدى ذلك بدوره إلى انعدام اليقين بالنسبة لمودعي الطلبات وإلى المزيد من العمل في المكتب للتعامل مع مراسلات المتابعة. وفي حين ساعد البيان التفسيري دون شك في هذه المسألة، لم يكن من المؤكد ما إذا كان المكتب الدولي سيصدر مثل هذا البيان إذا كان تركيز الوباء متمحوراً حول مجموعة صغيرة من البلدان. وبدون هذا البيان، يمكن للمكاتب المتضررة أن تجد نفسها غارقة في العديد من طلبات التمديد للنظر فيها في الوقت الذي تكون فيه أقل قدرة على التعامل معها. وأخيراً، شدد الوفد على أن التعديلات التي أدخلت على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات هي تعديلات اختيارية وكان الغرض منها إعطاء المزيد من المرونة للمكاتب. وقال إنه لم يكن إلزامياً للمكتب أن يعلن عن فترة تمديد بموجب القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3. وفي حال واصل المكتب عمله بشكل طبيعي، يمكن لهذا المكتب بدلاً من ذلك أن ينصح المودعين بتقديم طلبات مشفوعة بأدلة بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 1. وبدلاً من ذلك، إذا كان المكتب يعمل على النحو المعتاد، ولكنه كان على علم بحالة الطوارئ، فيمكنه استخدام التعديل المقترح إدخاله على القاعدة 82 (رابعاً) 1 لإبطال الشرط الخاص بالأدلة، وبالتالي تخفيف العبء على المودعين الذين قد يتأثرون سلباً بحالة الطوارئ. ولذلك حث الوفد الفريق العامل على دعم التعديلات المقترحة. ومع أنه من غير المرجح أن تستخدم المكاتب الأحكام في كثير من الأحيان، فقد قدمت خيارات عند الحاجة وسمحت بأن تظل مكاتب الملكية الفكرية مفتوحة، عندما كانت هذه المكاتب تتعرض للإغلاق في حالات الطوارئ.
7. وعرضت الأمانة الوثيقة PCT/WG/14/9 التي استجابت لطلب الفريق العامل في دورته الثالثة عشرة، بأن يجري المكتب الدولي تقييماً لخبرات المكتب في تنفيذ البيان التفسيري وأن يقدم تقريراً إلى الدورة الحالية. وفي 8 ديسمبر 2020، أصدر المكتب الدولي التعميم C PCT 1612 على استبيان لمكاتب تسلم الطلبات وإدارات البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بشأن تجاربها في تنفيذ البيانات التفسيرية. ووافقت جميع المكاتب على أن القاعدة 82 (رابعاً) 1 كانت وجيهة في حالات انتشار جائحة كوفيد-19. وكان عدد طلبات عذر التأخير بموجب هذا الحكم منخفضاً. ووفقاً للبيان التفسيري، تنازلت المكاتب التي تلقت مثل هذه الطلبات عن الحاجة إلى تقديم مودع الطلب أي أدلة، ولكن مكتباً واحداً طلب من المودع تقديم بيان يفيد بأن التأخير يتعلق بجائحة كوفيد-19 كجزء من طلب وقف الإجراءات. كما اتبعت معظم المكاتب التوصية بعدم إصدار إخطارات بأن الطلب الدولي يعتبر مسحوباً حتى شهرين على الأقل بعد انقضاء الموعد النهائي. ومع ذلك، فإن أحد المكاتب التي لم تتبع هذه التوصية بدقة أصدر تحذيرًا غير رسمي لمودعي الطلبات قبل إصدار أي إخطار بالانسحاب. وأشارت بعض المكاتب إلى أنها إما منحت تمديداً عاماً للمهل الزمنية بين تواريخ معينة أو أعلنت جميع الأيام في فترة معينة كأيام تستبعد لأغراض المهل. وعليه، فإن مسألة تأخير إصدار الإخطارات التي اعتُبر فيها الطلب الدولي مسحوباً لم تكن ذات صلة بتلك المكاتب. وفي حالات قليلة فقط، كان من الضروري النظر فيما إذا كان يمكن عكس إجراء سابق، ولكن هذه الحالات تسببت في صعوبة كبيرة، مع اعتقاد أحد المكاتب المعنية بأنه من المستصوب زيادة الوضوح بشأن إجراءات تمديد المهل وإصدار الإخطارات. فيما يخص التدابير المتعلقة بالعمليات الوطنية، أشارت المكاتب إلى مجموعة كبيرة من التدابير التي طبقت، بما في ذلك عذر التأخر، والتمديدات العامة للمهل، والنظر في رسوم الدفع المتأخر، وتأجيل الإجراءات التي كان من شأنها أن تتسبب في سحب الطلبات. وفيما يتعلق بتقديم رد الحقوق، أشار أكثر من ثلث المكاتب التي ردت على الاستبيان إلى أن مكتبها قد أغلق في مرحلة ما من الجائحة. وتباينت التواريخ المطبقة في إغلاق المكاتب وتوافر الانتصاف بشكل كبير بين المكاتب. باختصار، يبدو أن البيان التفسيري قد حقق الهدف المتمثل في تجنب اعتبار الطلبات الدولية مسحوبة عندما لا يكون هذا هو قصد مودع الطلب، وحتى إن لم تكن جميع مكاتب تسلم الطلبات قد تأخرت في إصدار إخطارات السحب حتى 31 مايو 2020، تماشياً مع ممارسات المكتب الدولي. وكان عدد الحالات التي كانت فيها التدابير لازمة فيما يتعلق بالمرحلة الدولية للطلبات منخفضاً في هذه الحالة بالذات من التعطيل، على الرغم من أن استخدام التدابير الوطنية ذات الصلة في بعض المكاتب كان على ما يبدو أعلى بكثير.
8. وأيد وفد المملكة العربية السعودية التعديل المقترح إدخاله على اللائحة التنفيذية التي من شأنها أن تساعد المودعين بلا شك من خلال توفير ضمانات إضافية في أوقات الاضطراب مثل جائحة كوفيد-19. وقال إن المملكة العربية السعودية اعتمدت العديد من المبادرات ذات الطابع الاستثنائي، بما في ذلك تمديد المهل المحددة لمودعي الطلبات، وأتاحت هذه التدابير للإدارة العامة للملكية الفكرية المرونة في تنظيم عملها.
9. وأيد وفد كولومبيا التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 82 (رابعاً). وقال إن هيئة الإشراف على الصناعة والتجارة شهدت اضطرابات خلال جائحة كوفيد-19، وأن الاقتراحات ستمكنه من اتباع قواعد أكثر دقة في المستقبل. وفي الوقت نفسه، فإن طبيعتها الاختيارية ستوفر مزيداً من المرونة للمكاتب في حالة الانقطاع العام. وطرح وفد كولومبيا أيضاً سؤالاً عن الترجمة الإسبانية لمصطلح "المتنازل عنه" في القاعدة 82 (رابعاً) 1 (د) المقترحة.
10. وشكر وفد الهند المكتب الدولي على إجراء الدراسة المتعلقة بتنفيذ الإعلان التفسيري والمكاتب من أجل الإسهام في الدراسة. وقد أظهرت نتيجة الدراسة أن القاعدة 82 (رابعاً) 1، عندما تُعدَّل من أجل إنفاذ البيان التفسيري، يمكن أن تعالج بفعالية حالات العطل العام. وإن عدد الطلبات التي تلقتها المكاتب لتبرير التأخير كان منخفضاً، ولم تجد المكاتب أن الخطوة المتمثلة في معالجة هذه الطلبات تتطلب الكثير من الموارد أو الوقت. ولذلك أيد الوفد التعديلات المقترحة على القاعدة 82 (رابعاً) (د). ومع ذلك، اقترح الوفد أنه بالنسبة للقاعدة 82 (رابعاً) 1 (د)، ينبغي أن يبين الإخطار بالتنازل سبب التنازل ومدته، وينبغي النظر فيما إذا كان ينبغي أن يكون هناك حكم يقضي بتمديد التنازل. ويمكن استكشاف ما إذا كان ينبغي أن تشكل هذه الجوانب جزءا من اللائحة التنفيذية أو ما إذا كان من الممكن العناية بها بالشكل المقرر لإخطارات التنازل. وبموجب القاعدة 82 (رابعاً) 3 المقترحة، أشار الوفد إلى أن القاعدة تنص على أنها تنطبق عندما يؤثر التعطيل على عمليات المكتب أو الإدارة أو المكتب الدولي، مما يؤثر على قدرة الأطراف على الوفاء بالمهل الزمنية. وفي هذه الحالة، كان الغرض هو توفير سبل الانتصاف للأطراف المتأثرة. ومع ذلك، رأى الوفد أنه يمكن تحقيق أثر مماثل عن طريق تعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) لإدراج "أو مكان وجود المكتب أو الإدارة أو المكتب الدولي" بعد النص "في مكان إقامة الطرف المعني أو مقر عمله أو إقامته". ومن شأن ذلك أن يفيد بأن الأطراف الوحيدة المتضررة من الانقطاع يمكن أن تستفيد من سبيل الانتصاف، في حين يستمر تشجيع الأطراف غير المتأثرة على التقيد بالمهل الزمنية. ومن شأن ذلك أيضاً أن يقلل إلى أدنى حد من عدد الأحداث التي تتقاطع مع المهل، مما سيساعد نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات على العمل بشكل يمكن التنبؤ به. وسيزيل هذا الاقتراح أيضا الحاجة إلى قيام المكاتب بإصدار إخطارات التمديد على النحو المتوخى في القاعدة 82 (رابعاً) 3. ونظراً لأن هناك قاعدة واحدة ستعنى بجميع المواقف، فلن تظهر مشكلة التداخل كما هو مذكور في الفقرة 19 من الوثيقة PCT/WG/14/11، حيث قد يكون من الصعب على المودعين تتبع إخطارات القاعدة 82 (رابعاً) 3. من قبل المكاتب قبل الاستفادة من الانتصاف بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 1. وبالرغم من ذلك، إذا تم الاتفاق في الدورة على التغييرات المقترحة، اقترح الوفد أنه إذا أضيفت القاعدة 82 (رابعاً) 3 الجديدة، فينبغي أن تبدأ بعبارة "دون الإخلال بالقاعدة 82 (رابعاً) 1" لتوضيح أن سبل الانتصاف القائمة المتاحة للمودعين لن تتأثر بالتغييرات المقترحة.
11. ورحب وفد الاتحاد الروسي بالاقتراحات الواردة في الوثيقة PCT/WG/14/11 وأيد التعديلات الرامية إلى إضافة "الوباء" إلى قائمة حالات القوة القاهرة في القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) وتضاف القاعدة 82 (رابعاً) 1 (د) لتمكين المكاتب من التنازل عن شرط تقديم الأطراف دليلاً عند التماس عذر التأخر. وقال الوفد إنه يؤيد المفهوم الكامن وراء القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3 لتمديد المهل الزمنية في حالات الطوارئ، ولكن ليس من الواضح من الحكم كيف يمكن تنسيق تمديد المهل الزمنية في مكتب واحد مع مكاتب أخرى أو مع المكتب الدولي. وفي حالة مكتب تسلم الطلبات الذي يعلن تمديد المهل بسبب القوة القاهرة، طلب الوفد توضيحاً بشأن ما إذا كانت المهل التي يطبقها المكتب الدولي وإدارة البحث الدولي سوف تمدد أيضاً.
12. وأعرب وفد إسرائيل عن تأييده للتعديلات المدخلة على القاعدة 82 (رابعاً) 1 وإضافة القاعدة 82 (رابعاً) 3، التي من شأنها أن توفر ضمانات إضافية للمودعين في الوفاء بالمهل الزمنية في حالات الطوارئ مثل جائحة كوفيد-19.
13. وقال وفد الصين إن التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات ستكون مفيدة للحفاظ على أثر الاضطرابات العامة. وأيد الوفد القاعدة 82 (رابعاً) 1 (د) المقترحة وأشار إلى أن الإدارة الوطنية الصينية للملكية الفكرية لم تمنح طلبات للعذر عن التأخير فحسب، ولكن صدر مؤخراً حكماً في الصين يتعلق بقانون الملكية الفكرية قد أضاف بنداً يطلب من المكتب تمديد المهل الزمنية لتحسين قابلية التشغيل. وفي هذا الصدد، اقترح الوفد أنه في حالة حدوث اضطراب عام، يمكن للفريق العامل أن يناقش كيفية الاكتفاء بالمحتوى فيما يتعلق بتقديم الأدلة.
14. وأبلغ وفد الولايات المتحدة الأمريكية الفريق العامل بأن الولايات المتحدة الأمريكية قد اجتازت برنامج المساعدة والإغاثة والأمن الاقتصادي أو قانون الرعاية الاقتصادية من أجل التعامل مع المسائل الناشئة عن جائحة كوفيد-19. ويتعلق الانتصاف العام المقدم بموجب قانون الإيداع بدرجة كبيرة بالطلبات الوطنية المودعة لدى مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية، مع الإعفاء من الإجراءات المتعلقة بطلبات معاهدة التعاون بشأن البراءات التي تقتصر في المقام الأول على الإعفاء من بعض رسوم الإغاثة. وفيما يتعلق بالمهل الزمنية في الطلبات الدولية، اعتمد مكتب الولايات المتحدة الأمريكية على القاعدة 82 (رابعاً) 1 بعد التوجيهات الصادرة عن المكتب الدولي. وعلى غرار النتائج العالمية الواردة في الوثيقة PCT/WG/14/9، كان تطبيق القاعدة 82 (رابعاً) 1 في مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية يسير سلاسة. وقال إن عدد طلبات الانتصاف بموجب هذه القاعدة كان معقولاً للغاية بالنظر إلى عدد قليل جداً من المشاكل الناشئة. ومع أن الوضع لم يعد إلى حالته الطبيعية فيما يتعلق بوباء كوفيد-19، واستناداً إلى التقرير المتعلق بتنفيذ البيان التفسيري، عملت اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات على النحو المنشود، مع ظهور نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات سالماً نسبياً دون أن يلحق به أي ضرر يُذكر ودون ظهور مشاكل كبيرة أو مستعصية نتيجة للوباء. وقال إن نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات تناول الوضع على نحو جيد، على الرغم من أن هذه الأزمة يُمكن أن تُعد أسوأ وأكثر الأزمات انتشاراً على الصعيد العالمي منذ بداية معاهدة التعاون بشأن البراءات. وفيما يتعلق بالاقتراحات الواردة في الوثيقة PCT/WG/14/11، وافق الوفد على أنه عند التعامل مع حالات مثل الجائحة العالمية، هناك حاجة إلى التمكن من تقديم الإغاثة إلى مقدمي الطلبات في الظروف الملائمة، وخاصة في مجال التقيد بالمهل الزمنية في الطلبات الدولية والوطنية المعروضة على المكاتب. وبموجب قانون رعاية الأطفال، لم يكن لدى مكتب الولايات المتحدة الأمريكية أي مشكلة في التعامل مع الجائحة وفقاً لهذا البند. وعند مناقشة هذا الاقتراح في الدورة الثالثة عشرة للفريق العامل والدورة الثامنة والعشرين لاجتماع الإدارات الدولية، أشار الوفد إلى وجود اختلاف جوهري في الرأي فيما يتعلق بكيفية عمل القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3، وتحديداً ما إذا كان مودع الطلب بحاجة إلى أن يكون قد تأثر بالحدث من أجل الحصول على الانتصاف. وشكر الوفد المكتب الأوروبي للبراءات على وجه الخصوص على التعديلات التي أدخلت على الاقتراح المقدم للدورة الحالية من أجل معالجة هذا الاختلاف في الرأي. وتنص الصياغة الواردة في القاعدة 82 (رابعاً) 3 المقترحة على أن المكتب لا يمكنه التذرع بالأحكام إلا في الحالة المحدودة التي أثر فيها حدث القوة القاهرة على العمليات في المكتب إلى الحد الذي تدخل فيه بقدرة الطرفين على القيام بإجراءات لدى ذلك المكتب. وعلى هذا النحو، رأى الوفد أنه لم يعد من الضروري أن يشير مودع الطلب إلى أنه قد تأثر بالحدث حيث لا يمكن سن الحكم إلا إذا كان الحدث قد أثر على قدرة جميع المودعين على القيام بإجراءات لدى ذلك المكتب. ومع ذلك، لا يزال الوفد يشعر بالقلق إزاء التفاهم المقترح للجمعية الوارد في الفقرة 22. وعلى وجه التحديد، نص التفاهم على أنه "لا القاعدة 82 (رابعاً) 1 ولا أي حكم آخر من أحكام معاهدة التعاون بشأن البراءات يمنع المكتب من تمديد المهل بموجب اللائحة التنفيذية في حالات القوة القاهرة على النحو المحدد في القاعدة 82 (رابعاً) 1، حيث يكون القانون الوطني كما هو معرف في المادة 2 (x) قابلاً للتطبيق من قبل المكتب المعني المقدم لمثل هذا الانتصاف." إذا كان القصد من هذا التفاهم هو المعاقبة على تبرير التأخر من قبل المكتب بصفته مكتباً معيناً أو مختاراً، فإن التفاهم غير ضروري لأن المادة 48.2 والقاعدة 82 (ثانياً) 2 تنص صراحة على أن تكون الدول المعينة والمختارة قادرة على تبرير التأخر لأسباب منصوص عليها في قوانينها الوطنية. ومع ذلك، إذا كان القصد من التفاهم هو معاقبة استخدام القانون الوطني كذريعة للتأخر في المرحلة الدولية، شدد الوفد على أن ذلك لن يكون مناسباً بموجب المعاهدة. ونصت معاهدة التعاون بشأن البراءات على شروط محددة لتبرير التأخير في المرحلة الدولية التي وافقت عليها الدول المتعاقدة. ولا ينبغي السماح للمكتب بالاستعاضة عن تلك الأحكام في المرحلة الدولية بقانونه الوطني الساري على جميع الدول المعينة. ويتماشى ذلك مع المادة 48 (2) والقاعدة 82 (ثانياً) 2، اللتين نصتا على عذر التأخر بموجب القانون الوطني من قبل الدول المعينة والمنتخبة فقط ويسري تأثيره على تلك الدولة فقط. واختتم الوفد قائلاً إنه لن يعرقل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن القاعدة 82 (رابعاً) 3، ولكنه اقترح عدم إحالة مشروع التفاهم إلى الجمعية لاعتماده.
15. وأيد وفد كندا التعديلات التي أدخلت على القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) للتعامل مع المواقف المشابهة لوباء كوفيد-19، مشيراً إلى أن هذا من شأنه أن يعكس الممارسة في ضوء البيان التفسيري. وأيد الوفد أيضاً القاعدة الجديدة المقترحة 82 (رابعاً) 3 للسماح لمكتب تسلم الطلبات أو إدارة البحث الدولي أو إدارة الفحص التمهيدي الدولي بتمديد المهل الزمنية في الحالات التي يواجه فيها المودعون صعوبات في التفاعل مع مكتب ما ولكنها لا تؤدي بالضرورة إلى إغلاق المكتب. وفيما يتعلق بالتفاهم المقترح للجمعية، كان لدى الوفد بعض المخاوف فيما يتعلق بالصياغة حيث لم يكن من الواضح ما إذا كان المشروع يقتصر على تفسير المكاتب للجائحة في سياق القاعدة 82 (رابعاً) 1، أو إذا كان التفاهم يهدف إلى توسيع نطاق تلك القاعدة. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن مخاوفه بشأن ما إذا كان مشروع التفاهم يهدف إلى تطبيق تدابير رجعية قد تؤثر على القرارات السابقة. وعليه، لم يتمكن الوفد من تأييد مشروع التفاهم واقترح عدم اقتراحه على الجمعية.
16. وأشار وفد ألمانيا إلى أن التعديل المقترح على القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) والقاعدة 82 (رابعاً) 1 (د) الجديدة من شأنه أن يزيد من اليقين القانوني، لا سيما فيما يتعلق بالبيان التفسيري. وفي الوقت نفسه، فإن القاعدة الجديدة المقترحة 82 رابعاً 1 (د) ستخلق مرونة للمكاتب وإمكانية تقليص الجهود لصالح مكاتب الملكية الفكرية ومودعي الطلبات. كما سيؤدي الاتساق مع التغييرات المقابلة في الإطار القانوني لنظامي مدريد ولاهاي إلى اتساق الأحكام القانونية لأنظمة حماية الملكية الفكرية الثلاثة. وفيما يتعلق بالقاعدة الجديدة المقترحة 82 (رابعاً) 3، طرح الوفد عدة أسئلة. أولاً، سأل الوفد عن المقصود بمصطلح "الاضطراب العام". ووفقاً للفقرة 11 من الوثيقة PCT/WG/14/11، وُصف الاضطراب العام بأنه ظرف تُفرض فيه قيود على حركة الأشخاص وعلى بعض الخدمات والحياة العامة بوجه عام. وبما أن هذا كان أحد المصطلحات الرئيسية في الحكم، فقد اقترح الوفد أن مزيداً من التوضيح أو التعريف لهذا المصطلح قد يكون مفيداً. وثانياً، تساءل الوفد عما إذا كان من الممكن تمديد بعض المهل فقط بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 3 المقترحة، أم أن تمديد المهل بناء على هذه القاعدة يشمل دائماً جميع المهل المحددة في اللائحة التنفيذية التي انقضت في فترة معينة. وفي هذا السياق، من المهم الإشارة إلى أن أي تمديد للمهل المحددة في اللائحة التنفيذية، وفقاً للقاعدة 82 (رابعاً) 3، لا ينبغي بأي حال من الأحوال أن يؤدي بشكل مباشر أو غير مباشر إلى تمديد المهل الزمنية لدخول المرحلة الوطنية. ثالثاً، تساءل الوفد عن السبب وراء حذف الجملة الثانية في نسخة القاعدة 82 (رابعاً) 3 المقدمة إلى الدورة الثالثة عشرة للفريق العامل "يجوز تمديد أي مهلة ممددة بموجب هذه الفقرة حتى اليوم الأول بعد انتهاء التعطيل" من الاقتراح. وفيما يتعلق بالفقرة 15 من الوثيقة، كان من الواضح أن هذا المفهوم ينبغي أن يبقى، ورأى الوفد أن هذه المسألة الهامة تحتاج إلى معالجة على مستوى اللوائح. وأشار الوفد أيضاً إلى أنه استناداً إلى تحليل الردود على التعميم C PCT 1612 الوارد في الوثيقة PCT/WG/14/9، من منظور عالمي أثناء جائحة كوفيد-19، لم تكن هناك حاجة محددة لمثل هذا الحكم. ومع ذلك، فإن ذلك لا يعني أنه من منظور بعض المكاتب، قد لا تكون هناك حاجة إلى مثل هذا الحكم، وربما إلى حد كبير. ورأى الوفد أن التفاهم المقترح يثير أسئلة حول التوافق مع معاهدة التعاون بشأن البراءات لأنه لا يوجد أساس قانوني واضح في الإطار القانوني الحالي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لتمديد المهل المحددة في اللائحة التنفيذية من قبل المكاتب. وبدلاً من ذلك، كانت الجمعية مسؤولة عن إدخال تعديلات على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. ولذلك طلب الوفد من واضعي الوثيقة PCT/WG/14/11 تقديم معلومات عن مدى توافق التفاهم المقترح مع الإطار القانوني الحالي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، لا سيما فيما يتعلق بالمادة 58 (2) (أ). وعموماً، كان من الحاسم أن يتم تقييم الامتثال لمهلة زمنية معينة وتحديد الأسباب المحتملة للإعفاء بيقين قانوني. ومن هذا المنطلق، يمكن للوفد أن يؤيد التعديل المقترح للقاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) والقاعدة 82 (رابعاً) 1 (د) الجديدة المقترحة. وفيما يتعلق بالقاعدة 82 (رابعاً) 3 المقترحة والتفاهم المقترح، طلب الوفد من المكتب الأوروبي للبراءات أو المؤلفين المشاركين في الوثيقة PCT/WG/14/11 تقديم المزيد من المعلومات.
17. وأيد وفد البرتغال الاقتراح الداعي إلى تعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1، ولا سيما إضافة الفقرة (د) وإضافة القاعدة 82 (رابعاً) 3 المقترحة، مشيراً إلى أن هذه التعديلات ستمنح المرونة لكل من المستخدمين والمكاتب في بعض الأحيان مثل جائحة كوفيد-19 عندما تكون هناك قيود على الحركة والعمل.
18. وشدد ممثل كلية الملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية على أهمية إمكانية التنبؤ بالطلبات والمرونة في الحفاظ على حقوق المستخدمين في حالات مثل جائحة كوفيد-19. وأقر الممثل بالبيان التفسيري، وشكر المكاتب التي سمحت بتقديم التماسات للعذر عن التأخر بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 1. وأشار الممثل إلى أن المنظمة مستعدة لتقديم المساعدة والدعم فيما يتعلق بالتعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 82 (رابعاً).
19. وشكر ممثل المكتب الأوروبي للبراءات الوفود على تعليقاتها على الاقتراح الوارد في الوثيقة PCT/WG/14/11. ورداً على التعليقات التي أبداها وفد الهند بشأن التنازل في القاعدة 82 (رابعاً) 1 (د)، قال الممثل إنه يمكن تقديم بعض التفسيرات الإضافية إما في التعليمات الإدارية أو في المبادئ التوجيهية الخاصة بمكاتب تسلم الطلبات بشأن كيفية إعادة تقديم التنازل، ولكن يكون هذا في الواقع هو إعادة الشروع في التنازل. ومع ذلك، لم يرَ الممثل ضرورة لتعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1 (د) لتوضيح كيف يمكن للمكتب أن يمدد تطبيق التنازل. وفيما يتعلق بالقاعدة 82 (رابعاً) 3، شدد الممثل على أنه بخلاف القاعدة 82 (رابعاً) 1 عندما يتعين على مودع الطلب أن يطلب من المكتب السماح بعذر التأخر، فإن القاعدة 82 (رابعاً) 3 تنص على تمديد تلقائي، مما يمنح مودع الطلب مزيداً من اليقين القانوني. ولذلك من المهم التمييز بين هذين المفهومين. وأقر الممثل بالطلب المقدم من وفد الهند بإدراج نص في بداية القاعدة 82 (رابعاً) 3. وتتضمن الوثيقة نفسها نصاً أوضح أنه لا يوجد أي تداخل بين الحكمين. ورأى المكتب الأوروبي للبراءات أن من الممكن إدراج نص إضافي لجعل هذا التمييز في المبادئ التوجيهية وليس في اللائحة التنفيذية، ولكنه يترك هذه المسألة للمكتب الدولي لتحديد أفضل طريقة لتقديم هذا التوضيح. ورداً على سؤال من وفد الاتحاد الروسي عن كيفية تأثر المهل الزمنية في المكاتب الأخرى بأي تمديد بموجب القاعدة (رابعاً) 3، أوضح الممثل أنه لا يمكن تمديد سوى المهل المحددة في اللائحة التنفيذية، تماماً كما لا يمكن التماس العذر إلا في القاعدة 82 (رابعاً) 1 لهذه المهلة الزمنية. ولذلك فإن القاعدة 82 (رابعاً) لا تشمل المهل الزمنية مثل فترة الأولوية أو دخول المرحلة الوطنية. وبصفة عامة، تتعلق المهلة المحددة بإجراء ما لدى مكتب معين. وما إذا كان هذا الحد الزمني قد تم التخلي عنه بناء على القاعدة 82 (رابعاً) 1، أو تم تمديده بموجب القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3، فسيكون الأثر على المكاتب الأخرى هو نفسه. وفيما يتعلق بتعليق وفد الصين بشأن تقديم الأدلة، أوضح الممثل أن الفرق الرئيسي بين القاعدة 82 (رابعاً) 1 والقاعدة 82 (رابعاً) 3 هو أن مودع الطلب بموجب الحكم السابق سيحتاج إلى تقديم التماس لتبرير التأخير وبيان يشرح فيه أنه تأثر بحالة القوة القاهرة. وفيما يتعلق بالسؤال الذي طرحه وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن القصد من التفاهم المقترح، أوضح الممثل أن التفاهم يهدف إلى ضمان اليقين القانوني للمستخدمين الذين استفادوا من التدابير لتمديد الفترة الزمنية منذ مارس 2020 قبل دخول القاعدة 82 (رابعاً) 3 حيز النفاذ. ومع ذلك، أشار الممثل إلى التعليقات على التفاهم المقترح من وفود الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وألمانيا وما يترتب على ذلك من عدم التوصل إلى توافق في الآراء، ووافق على عدم تقديم مشروع التفاهم لاعتماده من قبل الجمعية، وبالتالي استبعاده من الاقتراح. وفيما يتعلق بالأسئلة التي طرحها وفد ألمانيا، أقر الممثل بالصعوبات التي ينطوي عليها تعريف الاضطراب العام، وتتضمن الوثيقة بعض الشرح لما يمكن أن يشكل مثل هذا الاضطراب. وأشارت القاعدة 82 (رابعاً) 3 المقترحة أيضاً إلى قائمة الأحداث الواردة في القاعدة 82 (رابعاً) 1 التي يمكن أن تكون قوة قاهرة. ويمكن أيضاً أن تشتمل التعليمات الإدارية أو مكتب تسلم الطلبات والمبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي على نص من وصف الوثيقة وأمثلة أخرى من أجل تقديم إرشادات بشأن هذه المسألة. وبالنسبة للسؤال المتعلق بما إذا كان بإمكان المكتب تمديد بعض المهل فقط بموجب القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3، أوضح الممثل أن نطاق الحكم يقصد به التوافق مع القاعدة 82 (رابعاً) 1، التي تشمل كل المهل المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية. ونظراً لأن هذه المهل الزمنية كلها يمكن أن تتأثر بالقوة القاهرة، فإن الممثل لا يعتقد أن القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3 ينبغي أن تسمح للمكاتب بعدم تطبيق التمديدات إلا على مهل زمنية محددة. وفيما يخص فترة تمديد المهل، أوضح الممثل أن هذا يمكن أن يكون بحد أقصى مدته شهرين، وأن يُطلب من المكتب إخطار المكتب الدولي بتمديد آخر إذا لزم الأمر بنفس طريقة الإخطار بالتمديد الأول. ويمكن إدراج مزيد من التفاصيل حول هذا الإجراء في المبادئ التوجيهية لمساعدة المكاتب على تطبيق الحكم في المستقبل.
20. وذكرت الأمانة أنه فيما يتعلق بإضافة عبارة "دون الإخلال بالقاعدة 82 (رابعاً) 1" في بداية القاعدة 82 (رابعاً) 3، لم يعتبر المكتب الدولي أن هذه العبارة ضرورية، ولكنه أشار إلى إمكانية إضافتها إذا رأت الدول المتعاقدة أن ذلك من شأنه أن ييسر تفسير الحكم. وأقرت الأمانة بأنه لم يعترض أي وفد على الاقتراحات الداعية إلى تعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1. ومع ذلك، كان الإجماع في هذه المرحلة أقل وضوحاً فيما يتعلق بإضافة القاعدة 82 (رابعاً) 3. وفيما يتعلق بتعريف "الاضطراب العام"، حثت الأمانة المكاتب على التحلي بالمرونة بدلاً من البحث عن تعريف مثالي، والذي يُمكن أن يكون لاحقاً غامضاً أو ضيقاً جداً بحيث لا يغطي حدثاً مستقبلياً، نظراً لأنه من السهل تحديد حالات الطوارئ أو الاضطراب العام عند وقوع الحدث نفسه. وأوضحت الأمانة أيضاً أنه إذا منح المكتب تمديداً للمهل بسبب الظروف السائدة في ذلك المكتب، فإن ذلك لا يؤثر على المهل الزمنية في المكاتب الأخرى. على سبيل المثال، إذا مدد مكتب تسلم الطلبات مهلة تتعلق بطلب معين، فإن ذلك لن يؤثر على المهل المتعلقة بالطلب لاتخاذ إجراءات لدى إدارة البحث الدولي أو المكتب الدولي. ولذلك أقرت الأمانة بأن مودعي الطلبات سوف يحتاجون إلى الرصد الدقيق للكيفية التي مددت بها مختلف المكاتب المهل الزمنية الخاصة بكل منها في حالة حدوث اضطراب عام واسع النطاق.
21. ولخص الرئيس القول بوجود توافق في الآراء بالاتفاق مع الاقتراحات الداعية إلى تعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1. ومع ذلك، ظلت هناك بعض القضايا بين بعض الوفود فيما يتعلق بالقاعدة 82 (رابعاً) 3 المقترحة. وكان هناك اتفاق أيضاً على عدم تقديم مشروع التفاهم الوارد في الفقرة 22 من الوثيقة PCT/WG/14/11 إلى الجمعية.
22. وشكر وفد ألمانيا المكتب الأوروبي للبراءات والأمانة على التوضيح الإضافي بشأن الأسئلة التي أثيرت حول الاقتراحات. ووافق الوفد على الاقتراح الداعي إلى توفير مزيد من التوجيه للمكاتب والمستخدمين بشأن تطبيق فترات التمديد وعواقبها على المهل الزمنية في التعليمات الإدارية.
23. وأيد وفد اليابان التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 82 (رابعاً) 1 وإدخال القاعدة 82 (رابعاً) 3، التي من شأنها تعزيز سبل الانتصاف المتاحة للمستخدمين. ومع ذلك، طلب الوفد توضيح تعريف الاضطراب العام بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 3 والموعد النهائي لتقديم بيان بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 1 (د) في التعليمات الإدارية والوثائق ذات الصلة مثل المبادئ التوجيهية لمكاتب تسلم الطلبات.
24. وردت الأمانة على النقاط التي أثارها وفدا ألمانيا واليابان. وفيما يتعلق بتوضيح تفاصيل الشروط الزمنية، يمكن للمكتب الدولي أن يقترح بعض التفاصيل في التعليمات الإدارية. ومع ذلك، فإن تعريف الاضطراب العام والأمثلة على مثل هذه الأحداث سيكون أكثر ملاءمة للمبادئ التوجيهية لمكاتب تسلم الطلبات والمبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي من أجل تقديم التوجيه إلى المكاتب بشأن التفسير المحدد في اللائحة التنفيذية. وقال إن المكتب الدولي على استعداد للعمل مع المكتب الأوروبي للبراءات في إعداد تعميم للتشاور بشأن هذه المسألة.
25. وكرر وفد الهند اقتراحه بتعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) لإدراج عبارة "أو مكان وجود المكتب أو الإدارة أو المكتب الدولي" بعد النص "في مكان إقامة الطرف المعني أو مقر عمله أو إقامته". ومن شأن هذا التعديل أن يزيل العديد من الشواغل إزاء القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3 حيث لن يمكن سوى مودعي الطلبات المتضررين من الاضطراب من تبرير التأخر في استيفاء المهلة المحددة؛ ولا بد للمودعين غير المتضررين من الاضطراب بالتقيد بالمهل الزمنية. ومن شأن ذلك أن يقلل من حالات تجاوز المهل الزمنية، الأمر الذي سيعود بالنفع على نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات. ومن خلال وجود حكم واحد فقط للتعامل مع التأخيرات في الوفاء بالمهل الزمنية، ستختفي أي مسائل تتعلق بالتداخل بين القاعدة 82 (رابعاً) 1 والقاعدة 82 (رابعاً) 3. وأشار الوفد إلى أن هذا التعديل يمكن أن يكون إضافة مفيدة إذا رأت جميع الوفود أنه بحاجة إلى مزيد من الدراسة. وبخلاف ذلك، أشار الوفد إلى أنه يمكن أن يتبع أي توافق في الآراء في الفريق العامل.
26. وأوضح وفد ألمانيا أنه يقبل اقتراح الأمانة بإدراج بعض المعلومات الإضافية حول تطبيق الأحكام في المبادئ التوجيهية لمكاتب تسلم الطلبات.
27. وقال وفد الاتحاد الروسي إن المزيد من العمل على مسألة كيفية تطبيق المهل الزمنية من شأنه أن يتيح التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الاقتراح.
28. وأوضح وفد الهند، رداً على الاستفسارات الواردة من المكتب الأوروبي للبراءات ووفد الولايات المتحدة الأمريكية، أن التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) كان الغرض منها أن تكون بديلاً عن إضافة القاعدة 82 (رابعاً) 3 بدلاً من إضافتها إلى القاعدة الجديدة 82 (رابعاً) 3.
29. قدمت الأمانة وثيقة غير رسمية مع إدخال المزيد من التعديلات على القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) بما يتماشى مع اقتراح وفد الهند. وفيما يتعلق بالقاعدة 82 (رابعاً) 3، تضمنت هذه الورقة غير الرسمية النص التالي: "دون الإخلال بالقاعدة 82 (رابعاً) 1"، على النحو الذي اقترحه وفد الهند في حال التوصل إلى توافق في الآراء لإدخال القاعدة 82 (رابعاً) 3. ومع ذلك، أقرت الأمانة بأن الاقتراح المقدم من وفد الهند هو في الواقع تعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) دون إدخال الأحكام التي تقضي بإضافة القاعدة الجديدة 82 (رابعاً) 3 المقترحة في الوثيقة PCT/WG/14/11.
30. وأوضح وفد الهند أن اقتراحه بتعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) كان اقتراح صياغة بديلة يمكن أن يغني عن الشواغل التي أُعرب عنها بشأن تنفيذ القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3 مع تحقيق مقاصدها. وينطوي اقتراح تعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) بدلاً من إدراج القاعدة 82 (رابعاً) 3 على عدة مزايا. وسيعالج المخاوف من أن يؤدي تنفيذ القاعدة 82 (رابعاً) 3 إلى تمديد المهل الزمنية المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية، مما يؤدي إلى تعديل اللائحة التنفيذية. وبالإضافة إلى ذلك، فهم الوفد أن اللوائح ذات الصلة في نظامي مدريد ولاهاي قد نظرت أيضاً في تغييرات مماثلة لتلك المقترحة في القاعدة 82 (رابعاً) 1. ومن شأن اقتراح تعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) بدلاً من إدخال القاعدة 82 (رابعاً) 3 أن يبدد المخاوف بشأن عدد التمديدات التي تمنحها المكاتب بموجب القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3. المكاتب التي سوف يتخذ فيها المودع الإجراءات اللاحقة اللازمة لمراعاة الإجراءات التي اتخذها المكتب السابق بموجب القاعدة 82 (رابعاً). وبتنفيذ التعديلات المدخلة على القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) التي اقترحها الوفد، سيتم تشجيع مقدمي الطلبات الذين استطاعوا الوفاء بالمهل الزمنية على القيام بذلك. ومن شأن ذلك أن يساعد على تقليل عدد تلك الأحداث التي تتخطى الجداول الزمنية. وصرح الوفد بأن الهدف من القاعدة الجديدة المقترحة 82 (رابعاً) 3 يُمكن معالجته بشكل أفضل من خلال التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) بحيث تنتفي الحاجة إلى القاعدة 82 (رابعاً) 3 الجديدة. وأكد الوفد أن نيته هي تقديم مشروع قانوني محسن لتحقيق الانتصاف الذي اقترحته القاعدة 82 (رابعاً) 3 للوفود للنظر فيما إذا كان هذا النهج مفيداً أم لا.
31. وأكد ممثل المكتب الأوروبي للبراءات من جديد أن الهدف من الاقتراح الوارد في الوثيقة PCT/WG/14/11 هو تجنب تحويل النهج المتبع في القاعدة 82 (رابعاً) 1، وهو ممارسة راسخة تعود بالفائدة على المستخدمين. ولذلك السبب، كانت التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 82 (رابعاً) 1 محددة، أي إضافة كلمة "وباء" إلى القائمة غير الحصرية للأحداث القاهرة في الفقرة (أ) وإضافة فقرة جديدة (د) تسمح للمكاتب بالتنازل عن الحاجة إلى الأدلة ما دام تم تقديم البيان. وفيما يخص التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) التي اقترحها وفد الهند، فإن ذلك سيمكّن المودع من التماس عذر التأخر بسبب حدث قوة قاهرة يحدث في الدولة التي يقع فيها المكتب، حتى وإن كان المودع المذكور موجوداً أو مقيماً في دولة أخرى غير متأثرة بحدث القوة القاهرة. وينطوي الحكم الجديد أيضاً على أن المكتب سيتأثر دائماً بحالة من حالات القوة القاهرة في الدولة التي يقع فيها، وهو ما لا يكون بالضرورة كذلك. وقال إن هذا السيناريو غير ملائم إلى حد ما ويبدو أنه قد تمت معالجته بالفعل بموجب القاعدة الحالية لأنه لا يوجد ما يمنع أي مكتب اليوم من تبرير التأخير عندما يواجه حالة من حالات القوة القاهرة التي تؤثر على المستخدمين. وبناء عليه، خلص المكتب الأوروبي للبراءات إلى أن التغيير المقترح في القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) من الوثيقة غير الرسمية مربك وغير ضروري على حد سواء. وفيما يتعلق بإضافة عبارة "دون الإخلال بالقاعدة 82 (رابعاً) 1" في بداية الفقرة (أ) من القاعدة 82 (رابعاً) 3، لم يرَ المكتب الأوروبي للبراءات الحاجة إلى هذا النص الإضافي لأنه يعتقد أنه لا يوجد أدنى شك في أن الحكمين متكاملين، وأوضحت الوثيقة PCT/WG/14/11 هذه النقطة. وسأل الممثل الأمانة عما إذا كانت هذه الكلمات سوف تحدث فرقاً في تطبيق القاعدة 82 (رابعاً) 3. وأشار الممثل إلى أنه إذا رأى وفد الهند أن هذا الأمر مهم للانضمام إلى توافق الآراء، فيُمكن للمكتب الأوروبي للبراءات ومقدمي الوثيقة الموافقة على هذه الإضافة. واختتم الممثل كلمته قائلاً إن معظم الوفود تؤيد الاقتراح الوارد في الوثيقة PCT/WG/14/11، وحذف مشروع التفاهم استجابةً لمخاوف بعض الوفود. وقال إن جميع الأسئلة التي أثارتها الوفود قد تم الرد عليها أيضاً على نحو مرضٍ. ورغم أن وفد الهند لا يزال يساوره القلق واقترح إدراج بعض جوانب القاعدة 82 (رابعاً) 3 في القاعدة 82 (رابعاً) 1، أوضح الممثل أن النهجين المتبعين في هاتين القاعدتين مختلفين من حيث طبيعتهما، أحدهما هو عبارة عن آلية قائمة على العذر، والآخر هو آلية قائمة على الإرشاد. وذكر الممثل بأن وفد الهند أشار إلى أنه يمكن أن ينضم إلى توافق في الآراء بشأن الاقتراح، وأعرب عن اعتقاده بأن الفريق العامل يمكن أن يتوصل إلى مثل هذا التوافق عن طريق حذف مشروع التفاهم، وإمكانية تقديم النص في بداية القاعدة 82 (رابعاً) 3. وأخيراً، أشار الممثل إلى التوصية الواردة في الفقرة من الوثيقة PCT/WG/14/11 بمواءمة صياغة القاعدة 82 (رابعاً) 1 (ج) والقاعدة 82 (رابعاً) 1 (ب) مع الفقرة (ج) من القاعدة الجديدة 82 (رابعاً) 3، وبالتالي ضمان التوافق بين هذه الأحكام.
32. ووافق وفد المملكة المتحدة على المخاوف التي أثارها ممثل المكتب الأوروبي للبراءات فيما يتعلق بتعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) الذي اقترحه وفد الهند. كان تعديل القاعدة 82 (رابعاً) 1 بهذه الطريقة تغييراً أساسياً في الاقتراح الوارد في الوثيقة PCT/WG/14/11 ويلغي العديد من الفوائد التي تعود على القاعدة المقترحة من القاعدة. وبناء على اقتراح من وفد الهند، سيظل على مودعي الطلبات التماس عذر للتأخر حتى إذا تخلى المكتب عن شرط تقديم الأدلة، مما زاد العبء على مودعي الطلبات والمكاتب في وقت كانت فيه الحاجة إليه على الأقل. ومن خلال توسيع نطاق القاعدة 82 (رابعاً) 1، كان هناك خطر أيضا بأن تتلقى المكاتب المزيد من الالتماسات بناء على القاعدة 82 (رابعاً) 1. ويمكن للمودعين الذين فاتتهم مهلة زمنية أن يستخدموا حدثاً يقع في الدولة التي يقع فيها المكتب أساساً بناء على طلب القاعدة 82 (رابعاً)، وعلى الرغم من أن هذا الحدث لم يكن له أي تأثير على قدرة مودع الطلب على الوفاء بالموعد النهائي، وكان المكتب المعني يعمل عادة. وبناء على الأحكام الحالية الواردة في القاعدة 82 (رابعاً) 1 والاقتراح الوارد في الوثيقة PCT/WG/14/11، لن تكون تلك الطلبات ممكنة، ولكن يمكن القول إن من الممكن السماح بها بناء على اقتراح من وفد الهند. ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى استفادة المودعين من التأخير عندما لا يتأثر كلا المكتبين والمكتب المعني بحالة القوة القاهرة. ولذلك لم يتمكن وفد المملكة المتحدة من تأييد الاقتراح المقدم من وفد الهند.
33. وذكر وفد جمهورية كوريا أنه سيحتاج إلى مزيد من الوقت للنظر في اقتراح وفد الهند بإضافة الدولة التي يقع فيها المكتب أو الإدارة أو المكتب الدولي إلى القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ). وأشار الوفد إلى أن القاعدة 82 (رابعاً) 1 لم تلزم المكتب بقبول طلب لتأجيل التأخر في مراعاة المهلة المحددة، ومن المهم التفكير في كيفية تفاعل هذا الاقتراح مع القواعد الأخرى.
34. وردت الأمانة على سؤال المكتب الأوروبي للبراءات بشأن الصياغة المقترحة "دون الإخلال بالقاعدة 82 (رابعاً) 1" في بداية الفقرة (أ) من القاعدة 82 (رابعاً) 3. ورأت الأمانة أن هذه الصياغة ذات طبيعة توضيحية تسمح للمودع بطلب عذر التأخر بناء على القاعدة 82 (رابعاً) 1 إذا لم يكن متأكدا إذا كان المكتب قد مدد مهلة بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 3. ولكن إذا تم تمديد هذه المهلة الزمنية فلن يحتاج المكتب إلى النظر في ذلك الطلب لأن المودع كان قد استوفى هذا الحد الزمني الممدد. وفيما يتعلق بالكلمات المقترحة في القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ)، سيكون لذلك أثر عملي محدود. في حالة المكتب الذي لا يلغي شرط تقديم الأدلة لمرافقة طلب القاعدة 82 (رابعاً) 1، يمكن أن يسمح الاقتراح للمودع بتقديم دليل على أن المشكلة التي واجهها في مراعاة المهلة الزمنية ترجع إلى اضطراب في الدولة التي يقع فيها المكتب أو الهيئة أو المكتب الدولي. ومع ذلك، تنص القاعدة 82 (رابعاً) 1 على سبل انتصاف في حال وجود مشاكل في مكان المكتب تتعلق بالاتصالات الإلكترونية، وفي حال إغلاق المكتب، تمدد المهل بناء على القاعدة 80.5 ولذلك سوف يوفر الاقتراح المزيد من الضمانات بأنه يمكن للمودعين استخدام القاعدة 82 (رابعاً) 1 لتبرير التأخير في حالات إضافية. وقال إنه من الواضح أن المكتب الأوروبي للبراءات والمؤلفين المشاركين للوثيقة PCT/WG/14/11 يعتقدون أن القاعدة المقترحة 82 (رابعاً) 3 كانت ضرورية. ويمكن إدراج التغييرات التي أدخلت على القاعدة 82 (رابعاً) 3 كتعديل آخر بالإضافة إلى القاعدة الجديدة 82 (رابعاً) 3 من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن التعديلات. ومع ذلك، أقرت الأمانة بأن معظم الحالات الأخرى التي يعجز فيها المستخدم عن الوفاء بحدود مشمولة بأحكام أخرى في اللائحة التنفيذية.
35. وأشار الرئيس إلى ضرورة تمتع مودعي الطلبات بضمانات فعالة ومعقولة في حال وقوع اضطراب عام وأن الوفود أعربت عن تأييدها لمبدأ الاقتراح.
36. وذكر وفد الهند بأن التعديل المقترح إدخاله على القاعدة 82 (رابعاً) 1 (أ) كان لتقديم مشروع قانوني وسبل انتصاف محسنة لمودعي الطلبات. ومع ذلك، أعرب الوفد عن استعداده للانضمام إلى توافق في الآراء إذا توصل الفريق العامل إلى هذه النقطة.
37. وطلب وفد جمهورية كوريا توضيحاً بشأن مصطلح "الاضطراب العام" وكيفية التعامل مع عدد المهل الزمنية المعنية وتأثير ذلك على المرحلة الوطنية والفحص التمهيدي الدولي.
38. واستجابة للطلب المقدم من وفد جمهورية كوريا، أشارت الأمانة إلى أن المكتب الدولي سيقترح إدخال تعديلات على التعليمات الإدارية و/أو المبادئ التوجيهية ذات الصلة لتوضيح مسألة الاضطراب العام والنظر في النسق المناسب لإخطارات التنازل، ولكن لا توجد حاجة إلى تحديد ذلك في اللائحة التنفيذية. وفيما يتعلق بالآثار المترتبة على تمديد المهل الزمنية الأخرى، استندت معظم المهل الزمنية المحددة في معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى الإجراء الأخير، ولذلك إذا تأخر أحد الإجراءات، فسيقوم المكتب بتعيين المهلة الزمنية المحددة لاتخاذ الإجراء المقبل وفقاً لذلك. ويمكن أن يسبب ذلك مشاكل إذا استمرت الإجراءات بعد المهلة المحددة للدخول في المرحلة الوطنية. وينبغي أن يكون هذا الأمر نادراً إذا استخدمت المكاتب الأحكام الواردة في القاعدة 82 (رابعاً) 3 على نحو مسؤول ولم تسمح بالتمديد إلا عند الحاجة. ولن يكون للمودعين مصلحة في تأخير الإجراءات إذا تسببت في صعوبات لدخول المرحلة الوطنية. ومع ذلك، سيكون من الصعب تنظيم الأحكام نظراً لطبيعتها العامة التي تسمح بتمديد مهل زمنية متعددة، ولكن من مصلحة جميع الأطراف مواصلة معالجة الطلبات.
39. وأوضح وفد جمهورية كوريا أنه مستعد لتأييد التعديلات على اللائحة التنفيذية كما هو مقترح في الوثيقة PCT/WG/14/11 إذا استطاع المكتب الدولي أن يواصل العمل على توضيح تعريف الاضطراب العام والجوانب العملية للتمديدات الزمنية في المبادئ التوجيهية ذات الصلة.
40. ودعا الفريق العامل المكتب الدولي إلى إجراء تعديلات على التعليمات الإدارية و/أو المبادئ التوجيهية ذات الصلة بما يشمل، على وجه الخصوص، ما يلي:
	1. توضيح ما يمكن أن يشكل اضطراباً عاماً؛
	2. نماذج إخطارات التنازل عن الحاجة إلى الأدلة بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 1 (د)؛
	3. وتوضيح متى ينبغي تقديم البيان بموجب القاعدة 82 (رابعاً) 1 (د).
41. ووافق الفريق العامل على التعديلات المقترحة على القاعدة 82 (رابعاً) على النحو الوارد في مرفق الوثيقة PCT/WG/14/11، بهدف تقديمها إلى الجمعية كي تنظر فيها في دورتها المقبلة في أكتوبر 2021.

#  الإدماج الرسمي للمسار السريع لمعالجة البراءات في معاهدة البراءات

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/10.
2. عرض وفد الولايات المتحدة الأمريكية الوثيقة مشيراً إلى أنه في الدورة الخامسة للفريق العامل في عام 2012، قدمت المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وثيقة مشتركة بعنوان "معاهدة التعاون بشأن البراءات 20/20" تتضمن 12 اقتراحاً لمواصلة تطوير نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات (الوثيقة PCT/WG/5/18). ومن بين هذه الاقتراحات الاثني عشر اقتراح الإدماج الرسمي للمسار السريع لمعالجة البراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات. وقد دارت مناقشات هذا الاقتراح على مدى عدة سنوات في الفريق العامل واجتماع الإدارات الدولية. وفي حين أيدت معظم الوفود الاقتراح خلال هذه المناقشات، عارض عدد قليل من الوفود هذا الاقتراح، وذلك في المقام الأول فيما يتعلق بشواغل السيادة الوطنية. وعلى الرغم من التفسيرات التي تبين أن المسار السريع لمعالجة البراءات ليس له أي تأثير على سيادة الدول الأعضاء في إصدار قرار نهائي بشأن الأهلية للبراءة، لم يوافق الفريق العامل على الاقتراح. وما زال مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية ومكاتب الملكية الفكرية التابعة للمؤلفين المشاركين في الوثيقة يعتقدون أنه ينبغي تعزيز المشروع من خلال الإدماج الرسمي في الإطار القانوني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. ورأت هذه المكاتب أن الوفود التي كانت لديها شواغل في البداية ربما تكون قد غيرت مواقفها منذ أن ناقش الفريق العامل الاقتراح لأول مرة. والواقع أن عدداً من الوفود التي عارضت الاقتراح لديها مكاتب للملكية الفكرية تشارك الآن في المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. ولذلك، وبالنظر إلى التغييرات في المشهد الدولي للملكية الفكرية فيما يتعلق بالمسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن الوقت قد حان لإعادة النظر في الاقتراح. وقد بذلت جهود متجددة لزيادة فعالية استخدام معاهدة التعاون بشأن البراءات من أجل الحد من ازدواجية العمل من خلال توفير المزيد من الدقة في البحث عن الجودة وإمكانية الحصول على البراءة خلال المرحلة الدولية. وقد أظهر الطريق السريع لمعالجة البراءات أن تقاسم العمل أو الاستفادة من العمل لهما فوائد ملموسة بالنسبة للمكاتب والمودعين على حد سواء. ولذلك اقترح واضعو الوثيقة مرة أخرى دمج نظام المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات رسمياً في معاهدة التعاون بشأن البراءات. وبناء على خيار المودع، ستعمل المكاتب الوطنية والإقليمية على المسار السريع أو تقدم طلبات خاصة بالمرحلة الوطنية لا تقدم إلا على أنها تستوفي معايير المواد 33 (2) إلى (4) إما من قبل إدارة البحث الدولي أو إدارة الفحص التمهيدي الدولي. ومن شأن ذلك أن يشجع مودعي الطلبات على التأكد من أن طلباتهم تفي بمتطلبات المادة 33 في المرحلة الدولية وتقلل بالفعل من تكلفة السعي إلى حماية البراءات من خلال معاهدة التعاون بشأن البراءات من خلال توفير الفوائد التي تحققت في الطريق السريع لمعالجة البراءات، بما في ذلك خفض الإجراءات الخاصة بالتخلص، وارتفاع معدلات البدل، وانخفاض معدل الاستئناف. وفي نهاية المطاف، فإن المشاركة في برنامج المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات لا تتطلب أو تنطوي على أي تغييرات موضوعية في الطريقة التي تبحث بها المكاتب المشاركة وتبحث الطلبات، بل تعمل بدلاً من ذلك على تزويد المكاتب المشاركة بإمكانية تقديم طلبات ذات جودة أفضل لمعالجة الطلبات. وسيتمكن المكتب الوطني بعد ذلك من الاستفادة من العمل المنجز في المرحلة الدولية لتبسيط عملية الفحص الوطني للبراءات. وقد زاد استخدام الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات زيادة كبيرة منذ تقديم الاقتراح لأول مرة، بما في ذلك إضافة مكاتب كانت قد اعترضت في الأصل على الاقتراح. ورغم أن شبكة الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات قد توسعت بشكل كبير، عبر الوفد عن اعتقاده بأن الإدماج الرسمي للطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات أمر مرغوب فيه وأن اعتماد الاقتراح سيكون له آثار إضافية إيجابية. ومن شأن ذلك أن يوسع نطاق شبكة الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. ومن شأن ذلك أن يزيد من تعزيز أهمية وجدوى منتج المرحلة الدولية من خلال إقامة صلة إضافية بين المرحلتين الدولية والوطنية، وزيادة الاعتماد على منتجات عمل المرحلة الدولية من جانب المكاتب الوطنية والإقليمية. كما سيتيح للمودعين من جميع الدول المتعاقدة الاستفادة من مزايا الطريق السريع لمعالجة البراءات في جميع أنحاء العالم، بغض النظر عما إذا كان مكتبه الوطني قد أبرم اتفاقاً ثنائياً مع مكتب وطني آخر أم لا. وبالتالي يمكن أن يكون الاقتراح خطوة أولى نحو إزالة الحاجة إلى الاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف بشأن المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. واقترحت مرفقات الوثيقة قاعدتين جديدتين 52 (ثانياً) و78 (ثانياً) فضلاً عن التعليمات الإدارية. وتغطي الفقرة الفرعية (أ) من كلا القاعدتين الفحص المعجل حينما لا يتضمن الطلب سوى المطالب التي تستوفي المادة 33 (2) إلى (4)، والقاعدة 52 (ثانياً) المنطبقة على المكاتب المعينة، والقاعدة 78 (ثانياً) المنطبقة على المكاتب المختارة. وتنص الفقرة الفرعية (ب) من هذه القواعد على عدم التقيد أو عدم التقيد بشرط النظر في الفريق العامل. وتنص الفقرة الفرعية (ج) من هذه القواعد على آلية يمكن للمكاتب الوطنية أن تعلق فيها المشاركة، لأغراض مراقبة عبء العمل مثلا. وفي التعليمات الإدارية الجديدة المقترحة، قدم البند 901 شروطاً مفصلة للفحص السريع، وأدرج البند 902 الشروط الاختيارية للفحص السريع مثل الرسم، وكان البند 903 من التعليمات الإدارية يحتوي على تفاصيل تشغيلية للطلبات التي تخضع للفحص السريع. واختتم الوفد كلمته شاكرا وفود اليابان وجمهورية كوريا والمملكة المتحدة على الإسهام في رعاية الاقتراح الوارد في الوثيقة.
3. وأعرب وفد المملكة المتحدة عن أمله في أن تكون المكاتب غير القادرة على دعم الاقتراح خلال المناقشات السابقة قد شهدت الآن فوائد المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات من خلال كونها جزءاً من الاتفاقات الثنائية للمسار السرية لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. وأوضح الوفد أن الاقتراح يهدف إلى تشجيع مودعي الطلبات على تعديل طلباتهم لمعالجة الاعتراضات التي أثيرت خلال المرحلة الدولية قبل تقديمها في المكاتب الوطنية أو الإقليمية. ومن شأن ذلك أن يضمن تزويد هذه المكاتب بالطلبات القريبة من المنح لأن المودع كان سيعدل المطالبات للتغلب على الاعتراضات الرئيسية التي أثارتها إدارة البحث الدولي أو إدارة الفحص التمهيدي الدولي. ومع ذلك سيحتفظ كل مكتب وطني أو إقليمي بالسيادة على حقوق البراءات التي منحها، ويمكنه أن يضمن تطبيق قواعد وأنظمة وطنية معينة. ومن خلال تشجيع مودعي الطلبات على تعديل طلباتهم بهذه الطريقة، سوف يتلقى المكتب المعين أو المختار طلبات جودة أفضل من أجل معالجة الطلبات وتحسين كفاءة نظام البراءات العالمي ككل. ويمكن للمودعين أيضاً الاستفادة من مهل المنح الأسرع من خلال تعديل طلباتهم، ويمكنهم أن يطلبوا في وقت لاحق معالجة معجلة خلال المرحلة الوطنية أو الإقليمية. ومع تحسين جودة الطلبات المقدمة، يمكن تعويض أي مخاوف بشأن زيادة طلبات الفحص المعجل بانخفاض الوقت المستغرق في معالجة هذه الحالات. ومع ذلك، إذا أصبحت المخاوف بشأن الموارد واضحة، فإن المكتب الوطني يمكنه دائماً أن يختار الخروج من النظام إلى أن يتمكن من العودة إليه. وفي نهاية المطاف، لم يتطلب الاقتراح أو ينطوي على أي تغييرات موضوعية في كيفية البحث في المكاتب المشاركة وفحصها. وبدلاً من ذلك، كان الاقتراح يهدف إلى التأثير على سلوك مودعي الطلبات حتى يمكن تقديم طلبات ذات جودة أفضل إلى المكاتب المشاركة.
4. وذكّر وفد جمهورية كوريا بالمناقشات الحثيثة حول موضوع الإدماج الرسمي للمسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات على مدى عامين تقريباً بعد أن قدمت المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية الاقتراح في الأصل في عام 2012. ورأى الوفد أن من المناسب استئناف المحادثات بشأن الاقتراح عقب ظهور جائحة كوفيد-19، وقال إن الاقتراح الوارد في الوثيقة يأخذ في الحسبان الآراء والتعليقات التي تم الإدلاء بها ثناء المناقشات السابقة. وأشار الوفد إلى الفقرة 15 من الوثيقة التي تضمنت بعض النقاط الرئيسية التي يجب مراعاتها فيما يتعلق بالاقتراح، وأعرب عن أمله في أن يُجري الفريق العامل مناقشات نشطة.
5. وأشار وفد اليابان إلى البرنامج التجريبي الأول بشأن المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات بين مكتب اليابان للبراءات ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية في عام 2006. وبعد خمسة عشر عاماً، توسعت شبكة المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات إلى 55 بلداً ومنطقة، بالمقارنة مع وقت المناقشات السابقة للاقتراح المقدم من الفريق العامل في عام 2014 حيث كانت 33 بلداً ومنطقة جزءاً من شبكة المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. ورأى الوفد أن المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات ينبغي أن تكون أكثر جاذبية للمكاتب التي تزداد قدرتها على رؤية أساليب عمل المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات وكيف تسمح للمستخدمين العالميين بالحصول على براءات بسرعة في بلدان ومناطق أخرى. وفي الوقت نفسه، عزز برنامج المسار السريع تبادل العمل بين مكاتب الملكية الفكرية. وقد كانت هناك فوائد مماثلة للمودعين والمكاتب من المسار السريع لتسوية البراءات في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات. وخلص الوفد، بصفته أحد البلدان التي شرعت في المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، إلى أن الإدماج الرسمي للمسار السريع لمعالجة البراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات من شأنه أن يتيح لمزيد من المكاتب والمستخدمين التمتع بفوائده.
6. وأعرب وفد إسرائيل عن تأييده لفكرة تسريع فحص المرحلة الوطنية من خلال الإدماج الرسمي للمسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات، مما سيعود بالفائدة على مودعي الطلبات والمكاتب على حد سواء. وأيد الوفد الاقتراح الوارد في الوثيقة إذا اعتبر تكامل المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات آلية إضافية للمكتب للمشاركة في المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات دون تأثير على الاتفاقات الثنائية أو متعددة الأطراف القائمة بشأن المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، والحصول على منتجات عمل بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات أو عدم الامتثال للمعاهدة.
7. وذكّر وفد البرازيل بأن الفريق العامل ناقش إمكانية إدماج المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات رسمياً في معاهدة التعاون بشأن البراءات في عامي 2013 و2014، وأشار إلى البيانات السابقة التي أدلت بها البرازيل خلال المناقشات والتي بينت الصعوبات الرئيسية المتعلقة بهذا الدمج. وأقر الوفد بأن الاقتراح الوارد في الوثيقة حاول معالجة إحدى هذه الصعوبات، وهي الزيادة الكبيرة في عبء العمل لمكاتب الملكية الفكرية التي سيستتبعها هذا الدمج. وعلى الرغم من أن الأحكام المقترحة سوف تسمح بوقف مؤقت لفحوصات المسار السريع لمعالجة البراءات، سيكون من المهم أن يتمتع المعهد الوطني للملكية الصناعية في البرازيل ببعض مواطن المرونة الأخرى مثل إمكانية الحد من الطلبات من حيث المجال التكنولوجي وعدد الطلبات لكل مودع. وأقر الوفد بفوائد المشروع، ورأي أنه ينبغي أن يكون إجراء اختيارياً. وقد وقع المعهد الوطني للملكية الصناعية في البرازيل اتفاقات بشأن المسار السريع لمعالجة البراءات مع بعض المكاتب، ولكنه ركز جهوده على الحد من تراكم طلبات البراءات. ولم يوفر ذلك متسعاً لدمج برنامج المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات رسمياً في معاهدة التعاون بشأن البراءات في الوقت الحالي.
8. وأشار وفد سنغافورة إلى أن برامج تقاسم العمل تتيح فوائد لمكاتب الملكية الفكرية ومودعي الطلبات. ومن خبرة مكتب سنغافورة للملكية الفكرية أن أعمال الفحص المتعلقة بطلب مقابل يمكن أن تكون مرجعاً مفيداً في إعداد تقارير وطنية عالية الجودة. كما سمحت المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات (PPH) وتقاسم العمل الإقليمي لمنح البراءات، مثل تعاون رابطة أمم جنوب شرق آسيا في فحص البراءات (ASPEC)، للمودعين بالحصول على براءات بمزيد من السرعة والكفاءة، مما يتيح للشركات الوصول إلى الأسواق على نحو أسرع وأكثر سرعة. وأعرب الوفد أيضاً عن تقديره للتوضيح الذي مفاده أن الاقتراح لن يؤثر على السيادة الوطنية، التي كانت أيضاً تجربة سنغافورة. وأعرب الوفد عن تأييده للهدف من الاقتراح الوارد في الوثيقة. ومع استمرار نمو دور آسيا في سلاسل القيمة العالمية، رأى الوفد قيمة في وضع برامج للمساعدة على تسريع نمو الملكية الفكرية والابتكار في المنطقة وخارجها. وأعرب الوفد عن تقديره أيضاً لأن الاقتراح يعتبر من مواطن المرونة مثل عدم التقيد أو عدم التقيد به، والتعليق المؤقت للعرض للإسراع بالإجراءات إذا أصبح عبء العمل الوطني ضخماً، وإمكانية فرض رسم من المودعين. وهذه المرونة مهمة، لا سيما بالنسبة لمكاتب الملكية الفكرية الصغيرة ومتوسطة الحجم، لإدارة عبء عمل متزايد والحفاظ على مستويات عالية من تقارير البراءات، وللمكاتب التي قد تحتاج إلى موارد إضافية لتنفيذ البرنامج. وأتاحت أوجه المرونة هذه لكل مكتب فرصة لتوسيع نطاق الشبكات بالوتيرة المرجوة منه وتجنب فرض التزامات قد يصعب الامتثال لها ضمن إطار زمني محدد. وفي الختام، أعرب الوفد عن تأييده لأهداف الاقتراح. وكانت تجربة سنغافورة في مجال تقاسم العمل إيجابية واستفادت هذه البرامج من المبتكرين من خلال تيسير دخولهم إلى الأسواق العالمية. وتطلع الوفد إلى إجراء مناقشات للمضي قدماً بالاقتراح.
9. وأشار وفد الاتحاد الروسي إلى أهمية الاقتراح من أجل تعزيز كفاءة نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات وتبسيط عمل المكاتب. ونظراً إلى أن الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية (ROSPATENT) قد شاركت في شبكة المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات (PPH)، بما في ذلك المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات والمسار السريع لمعالجة البراءات بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT-PPH)، أيد الوفد الاقتراح الداعي إلى الإدماج الرسمي للمشروع في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات. ومع ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في تحليل التعديلات المقترحة على اللائحة التنفيذية والتعليمات الإدارية فيما يتعلق باحتمال زيادة العبء الإداري. ورأى الوفد أنه من المناسب تقدير عدد الطلبات في الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية التي قد تخضع للفحص في المسار السريع لمعالجة البراءات نظراً إلى أن هذه الطلبات ستكون بحاجة إلى الحصول على مركز خاص في الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية للنظر فيها قبل قائمة الانتظار.
10. وقال وفد الهند إنه فهم أنه لا يوجد تقاسم عمل إضافي في الدمج المقترح للمسار السريع لمعالجة البراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات مقارنة بما هو متاح بالفعل بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات في المرحلة الوطنية. والفرق الوحيد الذي سيحدثه الاقتراح هو المعاملة التفضيلية في شكل معالجة الطلبات بالاستناد إلى استنتاج إيجابي في تقرير دولي. وقد تم تصوُّر معاهدة التعاون بشأن البراءات كنظام محايد يمكن أن يستخدمه مودعو الطلبات بغض النظر عن أهلية الاختراع للحصول على براءة. وفي نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، تتسم التقارير الدولية بطابعها غير الملزم، مما يعني أنه لا يمكن لأي مودع بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات المطالبة بمعاملة تفضيلية بناء على نتائج هذه التقارير. ولا يفترض نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات أن الغرض الأساسي لأي مكتب من مكاتب البراءات هو منح البراءات بسرعة بدلاً من التصرف في الطلبات المودعة لديه في الوقت المناسب، ويشمل ذلك المنح وحالات الرفض. وقال إن الدمج المقترح للمسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات يشجع على وضع مُربح للجميع بالنسبة لإدارات البحث الدولي التي تصدر المزيد من "الاستشهادات من الفئة "أ" وبالنسبة للمودعين الذين يختارون استخدام هذه الإدارات، مما قد يؤدي إلى تقويض جودة التقارير الدولية بشدة. كما سيؤدي إلى وضع قررت فيه أسرع هيئة للبحث الدولي انتظار طلبات المرحلة الوطنية في ولايات قضائية أخرى. كما كان هناك خطر يتمثل في خفض نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ذاته إلى أداة لضمان الإسراع في المعالجة في المرحلة الوطنية. ومن شأن تنفيذ الاقتراح أن يزيد من اتساع الفجوة بين مودعي الطلبات الأجانب والمحليين في الولايات القضائية التي تقل فيها المنح الممنوحة للمودعين الأجانب عن عدد المودعين المحليين. وعلاوة على ذلك، فإن النتيجة السلبية في تقرير البحث الدولي لها قيمة إقناعية أكبر مقارنة بالنتيجة الإيجابية؛ وذكر تقرير يتضمن استشهادات من الفئة "أ" فقط أن إدارة البحث الدولي لم تتمكن من العثور على أي استشهادات تؤثر في أهلية الحصول على البراءة وقررت وقف البحث. ولا يوجد تخفيض في عبء العمل بالنسبة إلى المكاتب الوطنية نظراً إلى أن قاعدة البيانات المختلفة أو استراتيجية البحث أو الكفاءة بلغة مختلفة قد تساعد على إيجاد المزيد من الاستشهادات ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، هناك حالات انعكست فيها النتائج الإيجابية في تقرير البحث الدولي في المرحلة الوطنية. ورغم الاستنتاج السلبي الوارد في التقارير، فإن البراءات تمنح في المرحلة الوطنية بسبب الاعتراضات التي يجري التغلب عليها من خلال التعديلات أو بسبب الاختلافات في اعتبارات الجدة أو النشاط الابتكاري في مختلف الولايات القضائية. وشدد الوفد على أن نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ينبغي أن يتيح مجالاً متساوياً لجميع أصحاب المصالح في المرحلة الوطنية. وعلى النقيض من ذلك، فإن المودعين الذين قدموا طلبات تسجيل في مكاتب البراءات التي كانت سريعة نسبياً في المعالجة هم فقط من يمكنهم الاستفادة من التسهيلات بموجب المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. وسيجد صغار المبتكرين في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك المبتكرون من البلدان النامية، صعوبة في تحمل التكاليف العالية التي ينطوي عليها اختيار أسرع الإدارات من أجل الاستفادة من مشروع المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات المقترح في في معاهدة التعاون بشأن البراءات، وخاصة تكلفة تعيين ممارسين قانونيين أكفاء في مواقع مختلفة، وتكلفة الترجمات وما إلى ذلك. وبالنظر إلى الفجوة الهائلة في آليات الاستئناف والتكاليف بين الولايات القضائية، قد تؤدي تكلفة ترجمة النصوص المترجمة وما إلى ذلك من سرعة المعالجة إلى مزيد من المنازعات. ورأى الوفد أيضاً أن برنامج المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات لا يتماشى مع مهمة الويبو المتمثلة في "قيادة تطوير نظام دولي متوازن وفعال للملكية الفكرية يفسح المجال للابتكار والإبداع لفائدة الجميع." إن موضوع اليوم العالمي للملكية الفكرية في عام 2021 هو "الملكية الفكرية والشركات الصغيرة والمتوسطة: نقل أفكارك في السوق." وإذا سهل نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات منح البراءات بسرعة أكبر للشركات الكبرى متعددة الجنسيات بناء على النتائج الإيجابية التي تتوصل إليها مكاتب البراءات الأسرع، فإنه لن يشجع صغار المبتكرين في قائمة الانتظار الراغبين في الحصول على براءات في ولايات قضائية مختلفة. كما أدى تسريع المعالجة في إطار برنامج المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات إلى تعطيل توفر نتائج فحص المكاتب الأخرى التي استكملت عمل المكاتب، والتي كانت ستتاح خلال الإجراءات العادية. وقال إنه من المسلم به أن هناك فجوة واسعة في الكفاءات التقنية بين المكاتب التي تشكل أساس برامج الويبو لتكوين الكفاءات، حيث تساعد مكاتب البراءات الراسخة والمتقدمة في بناء قدرات المكاتب الصغيرة وتلك الموجودة في البلدان النامية. ولا يتماشى إدماج المسار السريع لمعالجة البراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات مع أجندة الويبو للتنمية، ومن شأنه أن يعيق التوصيات بشأن العمل المقبل التي أقرّتها خارطة طريق معاهدة التعاون بشأن البراءات، والتي تهدف إلى تقديم المساعدة التقنية للمكاتب لإزالة الاختلافات في قدرات البحث والفحص والمهارات والنفاذ إلى المعلومات. وأشار الوفد إلى أن بعض المكاتب تنفذ بالفعل المسار السريع لمعالجة البراءات بناء على المعاهدة في إطار البرامج الثنائية. وبالنظر إلى أن الاقتراح تضمن خيارات "عدم القبول" أو "عدم التقيد"، لم يحدث أي تغيير في الوضع بعد تنفيذ الاقتراح فيما يتعلق بهذه المكاتب. وعلى العكس من ذلك، فإن الإدماج الرسمي للمسار السريع لمعالجة البراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات من شأنه أن يغير البنية الأساسية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات التي تمنح حالياً معاملة متساوية لجميع مودعي الطلبات. وسيظل الأثر السلبي قائماً حتى بخيارات "الاختيار الذاتي". وقال إن هذه المعاملة التفضيلية لا يمكن أن تشكل جزءاً من تشريعات معاهدة التعاون بشأن البراءات لأنها تتعارض مع روح معاهدة التعاون بشأن البراءات وتتعارض مع مثل الويبو. ومن شأن هذا الدمج في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات أن يوفر أيضاً المزيد من القوة القسرية لبرنامج المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، مما يزيد من إضعاف موقف البلدان النامية في المفاوضات التجارية. وبالتالي، لم يتمكن الوفد من دعم الاقتراح. ولاحظ الوفد أيضاً أن مكاتب تسلم الطلبات لا تعلن كل الإدارات الدولية المختصة بالبحث في الطلبات الدولية المودعة لدى مكاتبها. وفي الوقت الحاضر، وبالنسبة إلى معظم الطلبات، تكون إدارة البحث الدولي هي نفسها مكتب تسلم الطلبات. وفي هذا الصدد، قدمت الهند اقتراحاً لتحسين توزيع عبء العمل بين الإدارات الدولية في الدورة الثانية عشرة للفريق العامل (الوثيقة PCT/WG/12/18). واعتبر الوفد أن هذه خطوة مهمة يمكن أن تساعد في تحسين جودة التقارير دون تعديل معاهدة التعاون بشأن البراءات ودون التمييز ضد بعض المودعين.
11. وقال ممثل المكتب الأوروبي للبراءات إن المكتب الأوروبي للبراءات يمكن أن يؤيد التعديلات المقترح إدخالها على القاعدتين 52 (ثانياً) و78 (ثانياً) شريطة أن يطبق مبدأ "عدم التقيد". ومن شأن حل "عدم القبول" أن يسمح للمكاتب المعينة بأن تقرر متى ينبغي تطبيق الأحكام في مكتبها، وبالتالي تلبية الاحتياجات التي أعربت عنها بعض الوفود. كما تحتاج المكاتب المعينة إلى درجة من المرونة للبت في الشروط التي اختارت في ظلها. وفيما يتعلق بالتعديلات المقترح إدخالها على التعليمات الإدارية، رأى المكتب الأوروبي للبراءات أنه ينبغي إضافة شرط يقضي بأن يخضع الفحص المعجل للمطالبات الخالية من أي ملاحظات في الإطار الثامن إلى البند 901. ويتفق هذا الشرط مع الممارسة المتبعة في المسار السريع لمعالجة البراءات وأدرج في الاقتراح الذي ناقشه الفريق العامل في عام 2014 (انظر الوثيقة PCT/WG/7/21).
12. وأيد وفد كندا الاقتراح. وقال إن المكتب الكندي للملكية الفكرية شريكاً في الاتفاقات الثنائية المتعلقة بالمسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات والمسارات العالمية السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. وقد شهد المكتب الكندي للملكية الفكرية فوائد مماثلة من المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات مثل تلك الواردة في الوثيقة من حيث الزيادات في معدلات البدلات والحد من فترات الانتظار. وعلاوة على ذلك، لم تشهد كندا أي أثر سلبي على السيادة الوطنية من خلال اتفاق المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات أو معاهدة التعاون بشأن البراءات، ولا يعتقد الوفد أن دمج المشروع في معاهدة التعاون بشأن البراءات سيكون مختلفاً.
13. وصرح وفد الصين بأن إدارة الصين الوطنية للملكية الفكرية لا تزال تستعرض الاقتراح، واقترح إجراء تحليل بشأن الوقع المحتمل للاقتراح على عبء العمل الملقى على عاتق المكاتب.
14. وذكر وفد ألمانيا أنه يمكن أن يؤيد من حيث المبدأ الدمج المقترح للمسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات. وشارك المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية في المشروع العالمي للمسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، وتعهد برنامجاً تجريبياً ثنائياً للمسارات السريعة مع الإدارة الوطنية الصينية للملكية الفكرية. وعموماً، كان للمكتب خبرات إيجابية في مجال المشاركة في شبكة المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. ورحب الوفد بمواطن المرونة في اللائحة التنفيذية الجديدة المقترحة مع خيار "اختيار القبول" أو "خيار عدم القبول" وإمكانية تعليق المكاتب للفحص المعجل مؤقتاً. وقال إن الوفد يفضل البديل "الاختيار الصريح" في القاعدتين 52 (ثانياً) (ب) و78 (ثانياً) (ب) لأن ألمانيا لا تزال تقيم عواقب التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية والتعليمات الإدارية على القانون الوطني. وفيما يتعلق بالمحتوى المعياري للتعديلات المقترحة، فهم الوفد أن البند 901 من التعليمات الإدارية يحتوي على المتطلبات المعيارية الرئيسية للفحص السريع. ولذلك تساءل الوفد عما إذا كان من الأفضل إدراج المتطلبات المفصلة للفحص السريع في البند 901 المقترح في اللائحة التنفيذية، على سبيل المثال، بدلاً من القاعدتين 52 (ثانياً) 1 (أ) و78 (ثانياً) 1 (أ).
15. وأيد وفد الدانمرك الاقتراح الخاص بالإدماج الرسمي لمشروع المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات كما فعل عندما سبق للفريق العامل أن ناقش الاقتراح. وقد زاد استخدام المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات (PPH) والتغطية الجغرافية فيها بشكل كبير منذ إنشائها في عام 2006. وانطلاقاً من تجربة مشاركة المكتب الدانمركي للبراءات والعلامات التجارية في برنامج المسار السريع لمعالجة البراءات في عام 2008، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات أدت إلى زيادة الكفاءة في معالجة الطلبات وأدت إلى منح حقوق البراءات الممنوحة بشكل أقوى. وشدد الوفد على أن المسار السريع لمعالجة البراءات زاد من الجودة لأن الفاحص في المكتب اللاحق سوف يتلقى حالة التقنية الصناعية السابقة التي كشف عنها الفاحص في مكتب سابق، وبالتالي لا يمكن أن يكون أسوأ من الفاحص السابق.
16. وأيد وفد نيوزيلندا الاقتراح بصفة عامة، ولكنه أعرب عن قلقه إزاء قدرة المكاتب على التعامل مع الزيادات في عبء العمل في تكنولوجيات معينة. وكان مكتب نيوزيلندا للملكية الفكرية جزءاً من مشروع المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات (PPH) مع 64 فاحصاً في أربعة مجالات تكنولوجية واسعة، وهو أصغر فريق يضم ثمانية فاحصين. ويمكن أن يعتمد عبء العمل وقدرة مكتب الملكية الفكرية على معالجة طلب المسار السريع لمعالجة البراءات على التكنولوجيا. ولذلك استفسر الوفد عن إمكانية قيام المكتب بتعليق الفحص المعجل للطلبات في بعض مجالات التكنولوجيا فقط، أو توفير معايير إضافية لقبول الطلبات التي لدى المكتب القدرة على معالجتها. وبهذه الطريقة، سيظل المكتب قادراً على الإسراع في فحص الطلبات في التقنيات التي لا توجد فيها صعوبات في عبء العمل. وعلاوة على ذلك، أوضح الوفد أن المكتب تلقى بعض طلبات المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات قبل انقضاء المهلة المنصوص عليها في المادة 22. وفي هذه الحالات، سأل الوفد عما إذا كانت المكاتب الأخرى تعامل طلبات المسار السريع لمعالجة البراءات على أنها طلب صريح بموجب المادة 23 (2) للمكتب المخصص لمعالجة فحص طلب دولي.
17. وذكر وفد فرنسا أن اقتراح الدمج الرسمي للمسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات (PPH)) في معاهدة التعاون بشأن البراءات لا يتعلق بالمعهد الوطني للملكية الصناعية مباشرة، إذ يتعين على مودع الطلب أن يمر عبر المرحلة الإقليمية في المكتب الأوروبي للبراءات للحصول على الحماية بموجب براءة في فرنسا باستخدام معاهدة التعاون بشأن البراءات. ومع ذلك، أيد الوفد مبدأ الاقتراح بالنظر إلى الأثر الإيجابي المحتمل على المستخدمين الفرنسيين الذين دخلت طلباتهم المرحلة الوطنية في مكتب للملكية الفكرية الذي لم يكن لديه اتفاق بشأن المسار السريع لمعالجة البراءات مع المكتب الأوروبي للبراءات، حيث سيطبق مكتب الملكية الفكرية مشروع المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات على طلبات معاهدة التعاون بشأن البراءات من خلال الأحكام العامة للاقتراح. وأخيراً، أبلغ الوفد الفريق العامل بأن برنامج المسار السريع لمعالجة البراءات بين المعهد الوطني للملكية الصناعية ومكتب اليابان للبراءات بدأ في 1 يناير 2021، وهو أول اتفاق بشأن المسار السريع لتسوية المنازعات يشمل المعهد الوطني للملكية الصناعية.
18. وأبلغ وفد البرتغال الفريق العامل بأن المعهد البرتغالي للملكية الصناعية (INPI) قد وقع على اتفاقات ثنائية بشأن المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات مع المعهد المكسيكي للملكية الصناعية والإدارة الوطنية الصينية للملكية الفكرية، وأنه بصدد إعداد اتفاق ثنائي بشأن الطرق السريعة لتسوية المنازعات مع المعهد الوطني للملكية الصناعية في البرازيل. وكان المعهد الوطني للملكية الصناعية أيضاً جزءاً من الشبكة العالمية للمسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. ونظراً لأن المعهد الوطني للملكية الصناعية هو مكتب صغير للملكية الفكرية، فإن لديه خبرة محدودة في مجال المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، ولكن هذه التجربة كانت إيجابية. ولذلك أيد الوفد الاقتراح الخاص بإدماج المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات، التي يعتقد أن لها مزايا وفوائد مختلفة.
19. وذكر ممثل كلية الملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية أنه من المهم إدماج المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات. وخلافاً للشواغل التي أعربت عنها بعض الدول الأعضاء، لم يرَ المكتب الأوروبي للملكية الفكرية أن تنفيذ الاقتراح سيكون له أي أثر على السيادة الوطنية. ويسمح المسار السريع لمعالجة البراءات بمعالجة سريعة لطلبات البراءات في الحالات التي تكون فيها المنح مرجحة، مما يقلل وقت وتكلفة معالجة الطلب ومنح البراءة في المرحلة الوطنية. ومن شأن ذلك أن يحسن إمكانية النفاذ إلى التقنيات الجديدة إلى الأسواق، وييسر الإطار التنظيمي لتسويق المنتجات عبر الحدود المتعددة. ومن شأن الاقتراح أن يعيد وضع نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات باعتباره وسيلة سريعة وصحيحة وموثوقة للحصول على الحماية العالمية للبراءات للتقنيات الجديدة. وأخيراً، شمل مشروع المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات الاختراعات التي تستوفي شروط الأهلية للبراءة على النحو الذي يقدره ويقره مكتب واحد على الأقل تماشياً مع معايير معاهدة التعاون بشأن البراءات. ومن شأن توحيد العمليات لحماية الاختراعات في مختلف البلدان أن يعزز الاتفاقات الدولية ويعزز تسويق التقنيات الجديدة ونشر المعارف ذات الصلة، وتسوية المجال أمام المبتكرين الذين يحلون المشاكل التقنية التي تتجاوز الحدود الوطنية.
20. ورحب ممثل الجمعية اليابانية للملكية الفكرية بالتحسين المقترح وتوسيع نظام المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات لأنه من المتوقع أن يوفر التكاليف والإجراءات للمستخدمين في المرحلة الوطنية. ومع ذلك، من المهم الحفاظ على جودة البحث الدولي عن موثوقية نظام المسار السريع لمعالجة البراءات. ولذلك أعرب الممثل عن قلقه من أن الاختلافات في جودة تقارير البحث الدولي بين إدارات البحث الدولي قد تؤدي إلى وضع غير عادل بين مقدمي الطلبات. ومع الإدماج الرسمي للمسار السريع لمعالجة البراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات، ذكر الممثل أن الجمعية اليابانية للملكية الفكرية ستقدر أيضاً توفير طريقة للحفاظ على جودة البحث الدولي وتحسينه.
21. وذكر ممثل جمعية مالكي حقوق الملكية الفكرية (IPO) أن المكتب يدعم رسمياً إدماج المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى جانب توحيد العديد من متطلبات المسار السريع لمعالجة البراءات. ومن شأن ذلك أن يبسط وييسر عملية الإيداع بالنسبة لمودعي الطلبات في ضوء العدد الكبير من الاتفاقات الثنائية التي لم تعد ضرورية.
22. أشارت الأمانة، رداً على سؤال وفد ألمانيا حول إدراج شروط البحث المعجل في البند 901 من التعليمات الإدارية في اللائحة التنفيذية، إلى أنها ستتناول قضايا الصياغة مع الولايات المتحدة الأمريكية في أي عمل آخر بشأن الاقتراح الذي قرره الفريق العامل. ورداً على اقتراح وفد الصين بإجراء تحليل بشأن الوقع المحتمل للاقتراح على عبء عمل المكاتب، أشارت الأمانة إلى أنه يمكن للمكتب الدولي أن يؤدي هذا الاستعراض جزئياً، ولكنه لم يكن لديه معلومات حديثة كافية لمعالجة الشبكة الشاملة للمسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. ومع ذلك، أصدر المكتب الدولي تقريراً كل عام عن خصائص تقارير البحث الدولي التي تبين نسبة تقارير البحث الدولي التي لا تتضمن سوى "استشهادات من الفئة "أ" التي يمكن أن تفصل فيها مجالات تكنولوجية مختلفة. وبالنسبة للمكاتب التي تزود المكتب الدولي بمعلومات عالية الجودة عن المرحلة الوطنية على النحو المطلوب بموجب القاعدة 95، يمكن للمكتب الدولي أن يشير أيضاً إلى نسبة الطلبات التي لم تدرج سوى "استشهادات من الفئة "أ" التي دخلت المرحلة الوطنية. ولذلك سيكون من الممكن تقديم بيان إلى بعض المكاتب عن عدد الطلبات التي يمكن أن تكون مؤهلة للمعالجة المعجلة من حيث المبدأ، ولكن من المستحيل معرفة عدد تلك الحالات التي ستخضع لمتطلبات المسار السريع لمعالجة البراءات. وذكرت الأمانة أن المكتب الدولي سيكون على استعداد للقيام بهذا العمل إذا كان من المفيد للفريق العامل أن يمضي قدماً إذا قررت الدول الأعضاء مواصلة الاقتراح.
23. وعلق وفد الولايات المتحدة الأمريكية قائلاً إن معظم الوفود أيدت الاقتراح. ورداً على تعليق وفد إسرائيل حول اتفاقات المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، قال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه لا يعتقد أن الاقتراح سيؤثر على الترتيبات المتعلقة بالمسار السريع لمعالجة البراءات. ورداً على المخاوف بشأن عبء العمل وطلب المزيد من مواطن المرونة للسماح للمكتب بقصر الفحص المعجل على بعض المجالات التكنولوجية أو على عدد محدود من الحالات لكل مودع، أشار الوفد إلى أنه يمكن أن ينظر في هذه الاحتمالات. وقد تكون إحدى الأفكار في هذا الصدد أن يشير المكتب إلى مزيد من القيود في إخطار "القبول" إلى المكتب الدولي. وفيما يتعلق بالتعليقات التي أدلى بها وفد البرازيل بشأن عبء العمل الإجمالي، ساعدت الطلبات التي تتضمن طلبات المسار السريع لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات على زيادة الكفاءة في مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية، وبما أن هذه الطلبات خضعت للفحص المسبق قبل الفحص، فإنها تحتاج بالتالي إلى قدر أقل من التعديل ووقت معالجة أقل من الطلب العادي. وذكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية أيضاً أنه لا يوافق على وصف الاقتراح المقدم من وفد الهند، واعتبر أن المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات تمثل مثالاً جيداً على نوع التعاون الذي ينبغي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات أن تتبناها. وعلاوة على ذلك، لم يوافق الوفد على التعليقات المتعلقة بالمعاملة المتباينة بين مودعي الطلبات، وشدد على أن المسار السريع لمعالجة البراءات يهدف إلى تبسيط إجراءات البراءات وترشيدها بالنسبة لجميع مودعي الطلبات في كل الحالات، فضلاً عن المكاتب. وفيما يتعلق بالطلب المقدم من المكتب الأوروبي للبراءات بإضافة شرط للبحث المعجل في البند 901 بأن تكون المطالبات خالية من أي ملاحظات واردة في الإطار الثامن، يمكن للوفد أن ينظر في ذلك الالتماس. وقد يتمثل السبيل الآخر للنص على هذا الشرط في السماح للمكاتب بإضافة هذا الشرط في إخطار "عدم القبول" إلى المكتب الدولي. ورداً على سؤال من وفد نيوزيلندا، لم ينظر مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية في طلب المسار السريع لمعالجة البراءات باعتباره طلباً صريحاً بناء على المادة 23 (2) لمعالجة طلب دولي، ولكن أقر وفد الولايات المتحدة الأمريكية بالحجج المؤيدة لتفسيرات مختلفة. واختتم الوفد كلمته مشيراً إلى دعم غالبية الوفود التي أخذت الكلمة وأشار إلى أنه يود النظر في الاقتراح إلى جانب المؤلفين المشاركين.
24. وشكر وفد جمهورية كوريا الوفود على تعليقاتها وطلب تقديمها كتابة لتمكين المؤلفين من النظر فيها عند تطوير الاقتراح.
25. وأقرّت الرئيسة بالاهتمام الذي حظي به المقترح وكذلك التعليقات والمخاوف التي أعربت عنها بعض الوفود، ولا سيما فيما يتعلق بعبء العمل الذي يقع على عاتق المكاتب، وأوجه المرونة المتاحة، وكيفية ارتباط المقترح بأهداف نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات. وخلصت الرئيسة إلى أن الفريق العامل يحتاج إلى مزيد من الوقت لمواصلة مناقشة المقترح، ودعت اليابان وجمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية إلى مواصلة النظر في التعليقات عند تقديم مقترح منقح إلى دورة مقبلة للفريق العامل.
26. ودعا الفريق العامل اليابان وجمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية إلى النظر في التعليقات التي تم إبداؤها أثناء الدورة وتقديم مقترح منقح إلى دورة مقبلة للفريق العامل.

# النُسخ المصدقة لطلبات دولية سابقة

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/16.
2. قدم وفد اليابان الوثيقة من خلال توضيح أن جائحة كوفيد-19 قد أحدثت تغييرات كثيرة في الاقتصاد العالمي والمجتمع، ومن هذه التغيرات الرقمنة. ومن أجل مواصلة العمليات العادية لنظام معاهدة التعاون بشأن البراءات خلال الجائحة، كانت المكاتب بحاجة إلى الاعتماد بدرجة أقل على الوثائق الورقية لتجنب التأخيرات المحتملة الناجمة عن تعطل خدمات البريد الدولي. وفي هذا السياق، رأى الوفد إمكانيات لتحسين الإطار القانوني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، واقترح إجراء مناقشات بشأن اللوائح المتعلقة بوثائق الأولوية للمطالبات بالأولوية بناء على طلبات دولية سابقة. استخدمت بعض المكاتب بالفعل، عند تقديم وثيقة الأولوية، خدمات الويبو للنفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية للطلبات الدولية. ومع ذلك، لم تستخدم مكاتب أخرى خدمة النفاذ الرقمي في الطلبات الدولية بسبب التكاليف والوقت اللازم لتحديث أنظمة تكنولوجيا المعلومات الخاصة بها. ومن أجل الحد من المشاكل الناجمة عن معالجة الوثائق وإحالتها، اقترح الوفد استخدام النسخة الأصلية كنسخة مصدقة من طلب دولي سابق استخدم كأساس للمطالبة بالأولوية. ورغم وجود ثلاثة خيارات في الفقرة 11 من الوثيقة لتنفيذ هذا الاقتراح، فضل الوفد الخيار (3). واختتم الوفد كلمته قائلاً إن الاقتراح من شأنه أن يخفف من المشكلات في الحالات التي تمنع فيها حالات تفشي الأوبئة المكاتب من إصدار وثائق الأولوية على وجه السرعة أو عندما لا يمكن إرسال وثائق الأولوية بسبب تعليق خدمات البريد الدولي.
3. وأشارت الأمانة إلى المناقشات التي دارت في الدورة الثامنة والعشرين لاجتماع الإدارات الدولية في الفترة من 24 إلى 26 مارس 2021. واتفقت الإدارات على أن الخيار الثالث الوارد في الفقرة 11 من الوثيقة يبدو أنه الخيار الأجدى إذا ما أريد الاضطلاع بالعمل (انظر الفقرة 18 من ملخص رئيس الدورة، الوارد في مرفق الوثيقة WO/PBC/14/2). وسيتعين على أي ترتيبات استيفاء متطلبات المادة 4د (3) من اتفاقية باريس، وسلطت الأمانة الضوء على نقطتين رئيسيتين في هذا الصدد. أولاً، يجب أن تكون النسخة التي تستخدم كوثيقة أولوية مصدقة باعتبارها صحيحة من قبل الإدارة التي تلقت الطلب، وهو مكتب تسلم الطلبات في حالة الطلبات الدولية. وثانياً، قد تشترط البلدان أن تكون النسخة مصحوبة بشهادة من الإدارة التي تلقت الطلب وتبين تاريخ الإيداع. وأشارت الأمانة إلى التفاهم الذي اعتمدته جمعيات اتحاد باريس واتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات في سنة 2004 فيما يتعلق بالتصديق على الوثائق في شكل إلكتروني، الوارد في الفقرة 8 من الوثيقة. ووفر التفاهم مرونة في أشكال التصديق على وثائق الأولوية المقبولة، والتي تضمنت إمكانية التصديق الجماعي على وثائق الأولوية المتعددة. ويتضمن مرفق الوثيقة مشروعاً أولياً للتعديلات على اللائحة التنفيذية يمكن أن يتناول كيفية تنفيذ الخيار (3) الوارد في الفقرتين 11 و13 من الوثيقة. وأضافت التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 22 أن إرسال النسخة الأصلية ينبغي أن يعتبر بمثابة تصديق على أن النسخة الأصلية هي الصورة الصحيحة للطلب الدولي بصيغته المودعة. ومن ثم فإن هذا التعديل يدخل التفاهم في اللائحة التنفيذية بشكل يراعي مقتضيات المادة 4د (3) من اتفاقية باريس. وتوفر القاعدة المقترحة 21.3 الأساس الذي يقوم عليه المكتب الدولي لإتاحة هذه النسخ المصدقة للخدمة. وأكدت الأمانة على أنه كان من الممارسات القديمة العهد أن تتيح المكاتب نسخاً معتمدة كان قد أعدها في الأصل مكتب مختلف. وكانت المسألة المهمة هي عدم قيام المكتب بإتاحة النسخة لكن المكتب الذي يتسلم الطلب يشهد بذلك، ومن ثم ضمان أن تظل الشهادة صالحة. وفي حالة وثيقة الأولوية الورقية مع شريط على شريط مشتمل، فإن الأمر المهم هو أن المجموعة لا تزال على حالها؛ وليس من المناسب عدد الأيدي التي مرت بها الوثيقة قبل الوصول إلى المكتب الذي يحتاج إلى الوثيقة. وبناء على القاعدة 17، أدلى المكتب الدولي بنسخ مصدق عليها لجميع المكاتب المعينة بناء على تسلم نسخة واحدة من تلك الوثيقة. وسيكون هذا الاقتراح مماثلاً ولكن إدخال آلية خدمة النفاذ الرقمي في العملية. واقترحت الفقرة 14 من الوثيقة تفاهم جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات وجمعية اتحاد باريس بشأن الاعتراف بالنسخة المصدقة واستخدام استمارة العريضة كشهادة. وقال إن ذلك لا ينبغي أن يكون ضرورياً تماماً إذا كانت الدول الأعضاء على ثقة من أن القواعد والتعليمات الإدارية مناسبة، ولكن يمكن أن يكون اعترافاً مفيداً بما اقترحه النظام. ومن شأن التفاهم أيضاً أن يوفر الثقة في أن الاتفاق قد اتفق عليه ليس فقط من قبل الدول المتعاقدة بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات ولكن أيضاً من قبل أعضاء اتحاد باريس الآخرين الذين يمكن لمكاتب الملكية الفكرية من حيث المبدأ الحصول على هذه النسخ المعتمدة من خلال خدمات النفاذ الرقمي. وفيما يتعلق بكيفية تقديم المكتب الدولي للنسخة المصدقة في شكل مناسب، فإن ذلك سيكون جزءاً من التعليمات الإدارية. وأعرب المكتب الدولي عن أمله في أتمتة هذه العملية، ولكن بقي ذلك غير عملي بسبب التقييدات والاختلافات في الطرق التي ترسل بها مختلف مكاتب تسلم الطلبات نسخاً أصلية. ومع ذلك، أعربت الأمانة عن أملها في أن يتم، كجزء من اقتراحات التحول الرقمي التي نوقشت خلال الدورة، تجميع كل المواد المتبادلة بين المكاتب بطرق تسمح بتحديد المحتويات وتجهيزها بدرجات أعلى بكثير من الأتمتة. في الوقت الراهن، سيحتاج المكتب الدولي إلى تجميع العناصر اللازمة يدوياً، بما في ذلك صفحات الملف كما تم إيداعه ونسخة من استمارة العريضة، ويكون ذلك الختم مع تاريخ الإيداع من قبل مكتب تسلم الطلبات أو يبين تاريخ الإيداع. ويمكن أن يكون هذا التصوير بلغة الترميز الموسعة (XML) من مكتب لم يعد قادراً على الطباعة والدمغ وإعادة المسح الضوئي على الاستمارة من أجل تلك الوظيفة. وسوف تستغرق هذه العملية اليدوية قدراً كبيراً من الوقت لكل طلب، ولكنها ستكون مطلوبة فقط للطلبات القليلة التي تطلب فيها النسخة المصدقة. وستوضع جميع النسخ الأصلية على أنها متاحة نظرياً لخدمة النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية، وسيرسل المودعون رقماً يمكن استخدامه كشفرة نفاذ، ومن المرجح أن يكون ذلك بإضافة رمز جديد إلى الاستمارة PCT/IB/301 (الإخطار بتسلم النسخة الأصلية). ومن شأن المودع الذي يرغب في استخدام النسخة الأصلية كوثيقة أولوية أن يدرج شفرة النفاذ في استمارة العريضة الخاصة بالطلب اللاحق، سواء كان ذلك الطلب الدولي أو طلب وطني لاحق. وعندما يقدم طلب الوثيقة من خلال خدمة النفاذ الرقمي، سوف يتحقق المكتب الدولي من صحة الرمز، مما يؤدي إلى رد يشير إلى أن الوثيقة متاحة وسوف يتم تقديمها قريباً. وسوف يتم بعد ذلك اتخاذ إجراء لكي يضع المكتب الدولي النسخة المصدق عليها في شكل مناسب للإدراج في خدمات النفاذ الرقمي. وبعد ذلك يرسل المكتب الدولي النسخة المصدقة في أسرع وقت ممكن بعد ذلك عادة في غضون يوم أو يومي عمل. والفائدة الرئيسية للخيار (3) هي أنه لن يلزم المكاتب الوطنية أي تنفيذ أو عمل تشغيلي لأنها لن تحتاج إلى اتخاذ أي إجراء جديد في إعداد النسخ الأصلية وسوف تكون عملية التصديق هي إرسال النسخة الأصلية. وسوف تنظر الطلبات اللاحقة في أي طلب آخر يتضمن طلب خدمة النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية، على أن يتعامل المكتب الدولي مع استرجاع الوثيقة من خدمة النفاذ الرقمي. وبالمثل، لن يكون لدى المكتب الدولي أي عمل في مجال التنفيذ لتلقي الطلب اللاحق لأنه سيستخدم الإجراءات المؤتمتة لاستخراج المعلومات الخاصة بخدمة النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية المستخدمة للنسخ المصدقة الأخرى. وسيتركز التنفيذ والمسائل التشغيلية على الطلبات السابقة، تعديل الاستمارة PCT/IB/301 لإدراج رمز مناسب لإنشاء نسخة معتمدة نتيجة لطلب صالح للنفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية، وتمديد الإجراءات الحالية لإرسال نسخ معتمدة مودعة لدى مكتب تسلم الطلبات التابع للمكتب الدولي إلى خدمات النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية للحصول على نسخ من الطلبات الأخرى. ولن يتطلب هذا الخيار من مكاتب تسلم الطلبات الانضمام إلى خدمة النفاذ الرقمي، سواء كمكاتب للإيداع أو كمكتب نفاذ لأن المكتب الدولي سيؤدي تلك الوظائف بموجب القاعدة 17. ويمكن لمكاتب تسلم الطلبات التي تعمل بالفعل كمكاتب إيداع أن تواصل العمل في هذا الدور، مشيرة إلى أن خدمة النفاذ الرقمي كانت قادرة على التعامل مع نسخ معتمدة من نفس الطلب من مصادر مختلفة. وقال إن النظام سوف يتحقق من شفرة النفاذ المتاحة أولا من المكتبة الرقمية لمكتب تسلم الطلبات ثم من المكتب الدولي ثم يأخذ إجابته من المكتب الذي يعمل. ومع أن هناك المزيد من التفاصيل التي ينبغي القيام بها، فإن الأمانة تعتقد أن السؤالين الرئيسيين يحتاجان إلى مناقشة في هذه المرحلة. أولاً، ما إذا كان الفريق العامل قد اعتبر أن هذا الاقتراح هو اقتراح ينبغي السعي إلى تحقيقه، وثانياً، ما إذا كانت الدول الأعضاء على ثقة من أن النسخ المصدقة المقدمة بالطريقة الموصوفة سيتم الاعتراف بها كوثائق أولوية صالحة لأغراض المعالجة في المرحلة الوطنية وفقاً لقوانينها الوطنية.
4. واتفق وفد جمهورية كوريا مع الاقتراح لأنه سيكون أكثر ملاءمة لمودع الطلب بينما يقلل من عبء العمل الواقع على مكاتب تسلم الطلبات. وأيد الوفد الخيار (3) من بين الإمكانيات الواردة في الفقرة 11 من الوثيقة، والتي لا تتطلب إدخال تغييرات كبيرة على أنظمة تكنولوجيا المعلومات أو اللائحة التنفيذية.
5. وأيد ممثل المكتب الأوروبي للبراءات الاقتراح الوارد في الخيار (3) في الفقرة 11 من الوثيقة كأساس لمزيد من الدراسة لأن خيار استخدام خدمة النفاذ الرقمي يبدو أكثر الخيارات عملية. وعلى وجه الخصوص، لم يتطلب ذلك إدخال تغييرات كبيرة على العمليات الرقمية، ومن المستحسن أن يعمل نظام الإرسال هذه بسلاسة مثل نظام خدمة النفاذ الرقمي بالنسبة لمودعي الطلبات والمكاتب على حد سواء. إلا أن لدى المكتب الأوروبي للبراءات سؤالين بشأن الاقتراح. أولاً، سأل الممثل عن الكيفية التي سيطلب بها المودع من المكتب الدولي أن يجعل النسخة المصدقة متاحة لخدمة النفاذ الرقمي. ثانياً، طلب الممثل توضيحاً بشأن الكيفية التي سوف يحتاج بها المودع إلى شفرة النفاذ لاستخدامها في الطلب اللاحق. وعلق الممثل أيضاً على الفرق بين صيغة مشروع التعديل المقترح على القاعدة 22.1 والتفاهم الممكن بين اتحاد باريس وجمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات في الفقرة 14 من الوثيقة. وجاء في النص المقترح في القاعدة 22.1 أن "البيانات التي يدلى بها أو مشفوعة بأي شكل من أشكال النسخ الأصلية تعد شهادة.". غير أن التفاهم ينص على ما يلي: "(أ) يعتبر إرسال النسخة الأصلية بمثابة تصديق على صحة النسخة؛ و (ب) يجب اعتبار الالتماس المختومة بحساب رقم الطلب الدولي وتاريخ الإيداع الدولي شهادة من مكتب تسلم الطلبات." وسأل الممثل عن سبب اختلاف هذه الصياغة، واقترح استخدام نفس اللغة في الفهم في القاعدة.
6. ووافق وفد الهند على الخيار (3) في الفقرة 11 من الوثيقة، ومع التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية.
7. وأعرب وفد المملكة المتحدة عن تفضيله للخيار (3) في الفقرة 11 من الوثيقة. وفي إطار هذا الخيار، بدا أن العمل ينطوي على قدر أقل من العمل بالنسبة إلى جميع الأطراف ويستخدم خدمة النفاذ الرقمي، التي كانت مورداً ممتازاً لتبادل وثائق الأولوية الرقمية من تجربة مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية. وبالنظر إلى العدد الصغير نسبياً للطلبات المعنية، بدا من المعقول إعادة استخدام خدمة قائمة بالفعل بدلاً من استحداث عمل إضافي للمكاتب. وأعرب الوفد عن أمله في انضمام المزيد من المكاتب إلى نظام خدمة النفاذ الرقمي عما قريب، مشيراً إلى الصعوبات التي واجهتها المكاتب مؤخراً في نقل نسخ ورقية لوثائق الأولوية خلال الجائحة، مما سيمكن بدوره من الاستفادة الكاملة من الخيار (iii) ويتوقع أن تتمكن جميع المكاتب الوطنية بعد ذلك من قبول وثائق الأولوية بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات عبر هذا الطريق.
8. ورأى وفد الصين أن الاقتراح سيساعد على تخفيف عبء العمل في مكتب تسلم الطلبات وتبسيط الإجراءات، مع التأكد من مراعاة القوانين الوطنية. ومن بين الخيارات المقترحة في الفقرة 11 من الوثيقة، أعرب الوفد عن تفضيله للخيار (3).
9. وأيد وفد إسرائيل المفهوم الوارد في الخيار "3" في الفقرة 11 من الوثيقة، وأيد مشروع التعديلات على اللائحة التنفيذية المبينة في مرفق الوثيقة.
10. وذكّر وفد الاتحاد الروسي بالخيارات الثلاثة الواردة في الفقرة 11 من الوثيقة لاستخدام النسخة الأصلية للطلب الدولي كنسخة معتمدة لمطالبة الأولوية المتعلقة بطلب لاحق. وسلط الوفد الضوء على أهمية هذه المسألة في زيادة كفاءة استخدام الطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات، فضلاً عن تبسيط التفاعلات بين المكاتب. وأيد الوفد كلا الخيارين (2) و (3)، واقترح الخيار الأخير بهدف اعتماد قرار موحد فيما بين جميع مكاتب معاهدة التعاون بشأن البراءات. ومع ذلك، وبما أن المكاتب لم تكن كلها تتعامل مع خدمة النفاذ الرقمي، فقد اقترح الوفد أن يكون الخيار (2) تدبيراً مؤقتاً قبل الانتقال إلى الخيار (3).
11. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه فهم الأهداف الكامنة وراء الاقتراح الوارد في الوثيقة. ومع ذلك، كانت هناك تفاصيل إضافية مقارنة بالوثيقة التي ناقشها اجتماع الإدارات الدولية (الوثيقة PCT/MIA/28/6) بأن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية لم يتمكن من إيلاء الاعتبار الواجب للتأخر في نشر الوثيقة. وعليه، لا يمكن للوفد تأييد توصية برفع هذا الاقتراح إلى الجمعية هذا العام. وعلاوة على ذلك، أثار الوفد بعض المخاوف للنظر فيها. أولاً، لم يبدو لمكتب الولايات المتحدة الأمريكية أن نطاق المشكلة يبرر إنفاق الموارد لإيجاد حل. وعلى وجه التحديد، في حين أشارت الوثيقة إلى أن المسألة تتعلق بنحو 4000 طلب دولي في السنة، فإن ذلك يمثل نحو 1.5 في المائة من الطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات استناداً إلى بيانات الإيداع في عام 2019. وقد تلقى مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية ما بين 100 و150 قضية مطالبة بالأولوية من طلب دولي سابق، وخلال السنوات الثلاث الماضية، لم يكن لدى مكتب الولايات المتحدة الأمريكية أي قضايا تتعلق بإدارة الحاجة إلى تقديم نسخ مصدقة في الطلبات المودعة لاحقاً بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات. وأشارت الفقرة 12 من الوثيقة إلى أن تنفيذ أي من الخيارات المقترحة سيتطلب ما يبدو أنه عمل مهم في مجال تطوير تكنولوجيا المعلومات في المكتب الدولي من أجل استخلاص نسخة من السجلات وتقديمها كنسخة معتمدة، وأن ذلك التطوير يتطلب إجراء دراسات بشأن العرض المطلوب للمحتويات. وأشارت الفقرة 12 أيضاً إلى أنه في البداية، وبالنظر إلى الاختلاف في عرض محتويات النسخ الأصلية من مختلف مكاتب تسلم الطلبات، سيتعين على المكتب الدولي أن يعد نسخاً معتمدة يدوياً، ويفرض عبئاً كبيرا على هذه الطلبات. ونظراً للطبيعة المحدودة للغاية لهذه الحالة التي يجري تناولها، تساءل الوفد عما إذا كانت هذه المسألة تستدعي إنفاق الموارد اللازمة للتوصل إلى حل. وأعرب الوفد أيضاً عن قلقه القانوني إزاء الاقتراح. أولاً، ليس من الواضح أن الخيارات المقترحة ستفي بمتطلبات اتفاقية باريس. وعلى وجه التحديد، تنص المادة 4د (3) من اتفاقية باريس على أن جزءاً من عملية التصديق يشمل مكتب التصديق الذي يقدم شهادة إلى جانب وثيقة الأولوية. وأشار الوفد إلى أن التعديلات المقترح إدخالها على القاعدة 22 تنص على أن البيانات المقدمة في استمارة طلب النسخة الأصلية أو مع ذلك الشكل بمثابة شهادة من مكتب تسلم الطلبات تبين تاريخ الإيداع الدولي. ومع ذلك، وبسبب عدم كفاية الوقت للنظر في جميع التداعيات القانونية لهذا التغيير المقترح في القاعدة، لم يتمكن الوفد من التعليق على ما إذا كان ذلك يفي بأحكام اتفاقية باريس لقانونها الوطني. ومع ذلك قدم الوفد بعض الملاحظات الأولية بشأن هذا الجانب من الاقتراح. وأقر الوفد، على سبيل التحديد، بالتفاهم المتفق عليه بين جمعية باريس وجمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات في الفقرة 9 من الوثيقة، وعلى وجه التحديد أن الإدارة المختصة التي تقدم وثيقة الأولوية هي التي تحدد التصديق على وثيقة الأولوية. ومع ذلك، وبعد أن أشار إلى أن الشهادة شرط من شروط المادة 4د (3) من اتفاقية باريس، فإن تعريف هذا المصطلح على نحو يتعارض مع اتفاقية باريس سيكون أمراً إشكالياً. وجاء في قاموس أكسفورد الإنكليزي أن الشهادة تعرف عامة بأنها وثيقة رسمية تشهد على واقعة معينة. واقترحت القاعدة المقترحة إنشاء شهادة قبل إنشاء النسخة المعتمدة. وبالتالي فليس من الواضح أن الشرط أو الغرض من الشهادة المنصوص عليها في المادة 4د (3) من اتفاقية باريس سوف يستوفى بالقاعدة المقترحة. وفيما يتعلق بمسألة الصياغة، أعرب الوفد عن نفس القلق الذي يشعر به المكتب الأوروبي للبراءات فيما يتعلق بالاختلاف في اللغة بين التعديل المقترح على القاعدة 22.1 والتفاهم المقترح في الفقرة 14 من الوثيقة في تحديد الشهادة. وكملاحظة أولية، بدا أن التعريف الوارد في التفاهم واضح ومن ثم أفضل من الصياغة الواردة في القاعدة المقترحة. علاوة على ذلك، كما هو معترف به في الفقرة 12 من الوثيقة، قد تتضمن النسخة الأصلية المستندات المقدمة بعد الإيداع الأولي، وسيتم بعد ذلك تقديم النسخة الأصلية إلى المكاتب كوثيقة تم اعتمادها من قبل مكتب تسلم الطلبات كنسخة طبق الأصل من الطلب كما تم إيداعه. وأعرب الوفد عن قلقه من أن هذا الإجراء لن يكون مناسباً من الناحية القانونية. وأخيراً، لم تظهر بعض الحالات في الاقتراح، على سبيل المثال، عندما تغير تاريخ الإيداع بعد إرسال النسخة الأصلية. وبما أن إرسال النسخة الأصلية يعتبر بمثابة تصديق بموجب القاعدة المقترحة، فإن تأثير ومعالجة التغييرات اللاحقة للإرسال غير واضح. وأعرب الوفد عن تفهمه لما يرغب المكتب الياباني للبراءات في تحقيقه في الاقتراح، ونظراً للطبيعة المحدودة للغاية للمشكلة والموارد اللازمة لحلها والمسائل القانونية المثارة، أشار الوفد إلى أنه من السابق لأوانه إحالة الاقتراح إلى الجمعية في الوقت الحالي.
12. وأعرب وفد فرنسا عن تفضيله للخيار (3) في الفقرة 11 من الوثيقة، نظراً إلى أنه سيكون له أثر ضئيل على مكاتب تسلم الطلبات وسيؤدي إلى خفض عبء العمل. وأبلغ الوفد الفريق العامل بأن المعهد الوطني للملكية الصناعية يشارك في خدمات النفاذ الرقمي، بصفته مكتب إيداع منذ 1 ديسمبر 2020 لإيداع طلبات البراءات المودعة منذ 1 أكتوبر 2019.
13. وردت الأمانة على التعليقات التي أدلت بها الوفود بالتأكيد على أن المقصود في هذه المرحلة هو الموافقة على أن يعمل المكتب الدولي على مزيد من التفاصيل حول الاقتراح، الذي سيشمل التكاليف. ورداً على سؤال من المكتب الأوروبي للبراءات حول كيفية مطالبة مودعي الطلبات من المكتب الدولي بإعداد نسخة من الطلب الدولي السابق المتاح لخدمة النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية، وستتاح جميع الطلبات الدولية بموجب هذه القاعدة والتعليمات الإدارية من حيث المبدأ لخدمة النفاذ الرقمي إلى وثائق الأولوية. وسوف يحتاج المودع إلى استخدام شفرة النفاذ، ومن المرجح أن يكون ذلك من الاستمارة PCT/IB/301 من أجل استخراج نسخة من خدمة النفاذ الرقمي. وفي هذه المرحلة فقط يبدأ المكتب الدولي العمل على إعداد نسخة من الطلب معاً بالشكل اللازم لأغراض النفاذ الرقمي. وفيما يتعلق بمسألة فرق الصياغة بين الشهادات والتصديق التي أشار إليها المكتب الأوروبي للبراءات ووفد الولايات المتحدة الأمريكية، أشارت الأمانة إلى أن المادة 4د (3) من اتفاقية باريس لها مصطلحان مختلفان، هما "نسخة مصدقة من الإدارة" و"مصحوبة بشهادة". ورأت الأمانة أن الشهادة تختلف عن عملية التصديق. وبعبارة أخرى، كانت الشهادة التجسيد المادي للشهادة، ولكن عملية التصديق كانت أكثر من مجرد شهادة. ويتعين إرفاق الشهادة بالموضوع المناسب الذي يجري اعتماده. ولذلك أعربت الأمانة عن اعتقادها بأنه من المناسب الإشارة إلى الشهادة والتصديق على نحو منفصل، ولكنها على استعداد لمواصلة العمل على صياغة الأحكام. وكانت النقطة المهمة هي تحديد ما إذا كان يمكن أن يكون هناك اتفاق على استخدام استمارة الطلب كشهادة مادية، الأمر الذي قد تطلبه بعض المكاتب، وستكون هذه مسألة تخضع لمزيد من المناقشات.
14. وأقر الرئيس بالاهتمام بالاقتراح وبالتأييد خاصة بالنسبة للخيار (3) في الفقرة 11 من الوثيقة، وأشار أحد الوفود أيضاً إلى أنه يمكنه النظر في الخيار (2) كإجراء مؤقت. وفي الوقت نفسه، أعربت بعض الوفود عن قلقها إزاء مشروعية الاقتراح والمسائل المتعلقة بتنفيذه وعمله، مثل عبء العمل والتكاليف. ولذلك اقترح الرئيس أن ينظر المكتب الدولي في التعليقات التي أثارتها الوفود وأن يعمل مع الأطراف المعنية على تقديم اقتراح منقح إلى الدورة المقبلة للفريق العامل.
15. وشكر وفد اليابان الوفود على تعليقاتها على الاقتراح ورحب بالمزيد من المناقشات حول هذه المسألة مع المكتب الدولي وجميع الأطراف المعنية.
16. وأحاط الفريق العامل علماً بمضمون الوثيقة PCT/WG/14/16 ودعا المكتب الدولي إلى العمل مع الأطراف المهتمة لمعالجة القضايا التي أثيرت خلال الدورة وتقديم اقتراح منقح إلى الدورة التالية للفريق العامل.

# معالجة الطلبات الدولية بنسق النص الكامل

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/8.
2. وقدمت الأمانة الوثيقة من خلال توضيح أن المكتب الدولي يعتزم مراجعة المرفق (و) من التعليمات الإدارية للسماح بمعالجة المرحلة الدولية من جانب هيئة الطلب بنسق نصي كامل بنسق XML كما قدمه مودع الطلب أو معالجته من جانب المكاتب، وهذا بدوره سيمكن من الانتقال إلى النشر الدولي الكامل. وسوف يلجأ المكتب الدولي أيضاً إلى تحويل DOCX إلى ملفات DOCX وشفرات المقارنة الكاملة المتاحة لجميع مكاتب الملكية الفكرية من خلال الخدمات الشبكية لتكون مرجعا يهتدى به في تنفيذ معالجة الطلبات المودعة بنسق DOCX وضمان الاتساق في التحول من نسق DOCX إلى نسق XML. ودعت الأمانة الفريق العامل إلى النظر في الاقتراحات وما يترتب عليها من تغييرات في إيداع الطلبات الدولية ومعالجتها، والاتفاق أيضاً على مبادئ تطوير البرمجيات والعمليات المذكورة في الفقرة 28 من الوثيقة.
3. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تأييده للانتقال إلى المعالجة الكاملة للنصوص. وقبل مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية (USPTO) بالفعل الطلبات الوطنية المودعة بنسق DOCX وسوف يفرض رسوماً على هيئات الطلبات في تنسيقات أخرى اعتبارا من 1 يناير 2022. وتساءل الوفد عما إذا كان تحويل الطلب الدولي من نسق DOCX إلى نسق XML سيحدث في مكتب استلام الطلبات أو في المكتب الدولي، بما في ذلك عندما يحيل مكتب استلام الطلبات الطلب إلى مكتب استلام الطلبات التابع للمكتب الدولي بموجب القاعدة 19.4. وتساءل الوفد أيضاً عن كيفية تطبيق الشروط المادية للطلب الدولي في القاعدة 11 على إيداعات DOCX، وتساءل عما إذا كان من المعقول فرض رسوم على الأوراق الزائدة. وأعرب الوفد أيضاً عن رغبته في فهم الأثر القانوني في الاختلافات من حيث "النسخة الرسمية" و "المنظر الرسمي". وأخيراً، أشار الوفد إلى أن الاقتراح يبدو أنه يتطلب لغة الترميز الموسعة المستندة إلى نظام إدارة الوثائق والوثائق وفقاً لمعيار الويبو ST36 ونظراً إلى أن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية ملتزم بمعيار الويبو ST.96 بالاستناد إلى مخططات لغة الترميز الموسعة وأنه لا ينوي دعم كلا من معياري الويبو ST.36 وST.96، فإن الشرط الخاص باستخدام أنواع اللغات من شأنه أن يؤثر على قدرة المكتب الأوروبي للبراءات على معالجة الطلبات الدولية بنسق XML.
4. ودعم وفد جمهورية كوريا إيداع الوثائق ومعالجتها في نسق النص الكامل. وأفاد بأن المكتب الكوري للملكية الفكرية يقوم بإرسال الطلبات الدولية إلى المكتب الدولي بنسق XML منذ عام 2005 ويرسل تقارير البحث والآراء المكتوبة بنسق XML منذ عام 2015. وأشار الوفد إلى أن إيداع الطلبات الدولية والوثائق المرفقة الأخرى ونقلها يمكن من معالجة النصوص الكاملة، والحد من عبء العمل في مكاتب استلام الطلبات، وتحقيق المزيد من الكفاءة في معالجة الوثائق. وشدد الوفد أيضاً على أهمية استخدام نسق موحد DOCX إلى محول لغة الترميز الموسعة (XML) لضمان اتساق التحويل ومن ثم دعم المكتب الدولي في تطوير محول طريقه إلى مكاتب الملكية الفكرية وتنفيذه.
5. وأيد وفد إسرائيل الانتقال إلى معالجة ونشر جميع الطلبات الدولية في شكل نص كامل، والتحديثات الضرورية للمرفق (و) من التعليمات الإدارية. واعتبر مكتب البراءات الإسرائيلي الانتقال إلى نسق DOCX وXML أولوية، ويعمل على اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق هذا التحول.
6. وأيد وفد الهند الاقتراح الوارد في الوثيقة. وقام المكتب الهندي للبراءات بمعالجة الطلبات في المرحلة الدولية في نسق PDF، وأصدر تقارير بحث وآراء مكتوبة بنسق PDF لإحالته إلى المكتب الدولي. وأشار الوفد إلى أن المكتب الهندي للبراءات سيحتاج إلى توجيهات من المكتب الدولي بشأن معالجة الطلبات في النص الكامل لتنفيذ الاقتراح.
7. ورحب وفد السويد بالاقتراح. ومع ذلك، لم تتوفر لدى المكتب السويدي للملكية الفكرية الموارد اللازمة لتنفيذ معالجة الطلبات الدولية بنسق نصي كامل في هذه المرحلة.
8. وأعرب وفد ألمانيا عن تأييده لمعالجة الطلبات الدولية في شكل نص كامل. ومع ذلك، سلط الوفد الضوء على العديد من النقاط المهمة بالنسبة إلى المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية. أولاً، وفي حين أن الوفد يدعم المكتب الدولي الذي يوفر DOCX الرسمية إلى أداة تحويل لغة الترميز الموسعة (XML) التي يتعين على جميع التحويلات مواءمتها وجعل هذه الأداة متاحة من خلال خدمة على الإنترنت، وتلقت بعض المكاتب طلبات من خلال أنظمة الإيداع الخاصة بها بدلاً من استخدام النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لتلقي الطلبات الدولية. ووفقاً للاقتراح، ستحتاج هذه المكاتب إلى خدمة شبكية للغير وإرسال بيانات شديدة الحساسية تخرج عن نطاق مكتبها، مما أدى إلى ترك البيانات أداة الإيداع قبل أن يوافق المستخدم رسمياً على الإرسال. وحتى إذا كان هذا الطرف الثالث هو المكتب الدولي، فإن ذلك قد يطرح في بعض الولايات القضائية مشكلة من منظور قانوني وفيما يتعلق بسياسة الأمن الحكومية. ولذلك، طلب الوفد من المكتب الدولي النظر في توفير أداة التحويل كرسم مصغر للتركيب محلياً لأن ذلك لن ينطوي على إرسال بيانات خارج برنامج الإيداع. وبالمثل، ومن وجهة النظر التقنية، رحب الوفد بفكرة استخدام أداة مقارنة موحدة لمعالجة التعديلات على الطلب الدولي ووضع العلامة؛ ومع ذلك، طلب الوفد من المكتب الدولي النظر في بناء حل محلي مستقل مماثل للحل المصغر المعروض للتحقق من قوائم التسلسل في نسق المعيار ST.26، لأنه قد يكون من الصعب الاتصال بخدمة الويب من داخل نظام إدارة القضايا في المكتب. وتساءل الوفد أيضاً عما إذا كانت مكاتب استلام الطلبات أو المكتب الدولي ستعمد إلى تحويل الطلبات الدولية المودعة على ورق أو في نسق قائم على الصور إلى لغة الترميز الموسعة بعد الانتقال إلى التجهيز الكامل للنصوص ونشر جميع الطلبات الدولية. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن تحويل الإيداعات القائمة على الصور إلى النص الكامل ليس دائماً عملية مباشرة وينبغي أن يتم بطريقة متسقة. وفي الختام، لاحظ الوفد أن إصدار لغة الترميز الموسعة في صور الصفحات لا يحتوي على معلومات عن التوقف عن الصفحة وعدد الصفحات، وهو أمر له أهميته في حساب مبلغ رسم الإيداع الدولي. ولذلك فإن إصدار لغة الترميز الموسعة (XML) في صور الصفحات يتطلب القيام بذلك على نحو متسق من خلال البرنامج الحاسوبي، في مكتب استلام الطلبات وفي المكتب الدولي. وفي معرض الإشارة إلى الصعوبات التي واجهها المكتب في تقديم التناقضات بين هذه الحالات الثلاث، لا سيما في استمارة العريضة PCT/RO/101، اقترح الوفد أن يوفر المكتب الدولي أداة رسمية لإصدار الوثائق. واقترح الوفد أيضاً أنه يمكن للمكاتب والمكتب الدولي، على الأقل في البداية، أن يحيلوا وتحفظ ملفات نسق PDF إلى جانب ملفات DOCX وXML في حالة وجود اختلافات محتملة.
9. وأشار وفد الصين إلى أن مودعي الطلبات في الصين يمكنهم استخدام نسق PDF أو نسق DOCX أو نسق XML لتقديم الطلبات. وفيما يخص الإيداع الإلكتروني في نسق XML وإيداع الورق، قدمت الإدارة الوطنية الصينية للملكية الفكرية خدمة لتحويل الطلب إلى نسق XML للمعالجة. ولذلك طلب الوفد من المكتب الدولي توضيح ما إذا كان مكتب استلام الطلبات سيطلب، في الاقتراح، استخدام أداة التحويل التي يوفرها المكتب الدولي. وإذا كان الأمر كذلك، عبر الوفد عن اعتقاده بأن المكاتب التي تستخدم بالفعل أدوات تحويل أخرى ينبغي أن تكون قادرة على مواصلة استخدامها.
10. وعرض وفد المملكة المتحدة الرؤية المتعلقة بمعالجة الطلبات الواردة في النص الكامل وقال إن مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية (UKIPO) أدرج المتطلبات المتعلقة بتجهيز النصوص الكاملة في برنامج التحويل الخاص به للطلبات المحلية. ومع ذلك، لم توضع الأنظمة القديمة القائمة في مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية لمعالجة الطلبات في النص الكامل، ولذلك فإن الحلول المطورة للطلبات الدولية سوف تحتاج إلى السماح بذلك في المستقبل. وعلى الرغم من أن برنامج التحول سيستغرق عدة سنوات، أشار الوفد إلى أن مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية يمنح الأولوية لخدمات البراءات. وقال إن مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية سيدخل مرحلة جمع المتطلبات من برنامج التحويل الخاص به في وقت لاحق من عام 2021 وسوف يضمن استيعاب المعالجة الكاملة للطلبات الدولية كحاجة في المستقبل.
11. وأشار ممثل المكتب الأوروبي للبراءات إلى أن المكتب الأوروبي للبراءات دأب على الترويج لاستخدام النصوص الكاملة بسبب الفوائد المتأصلة في المعالجة الكاملة للنصوص. وفي هذا الصدد، كان المكتب الأوروبي للبراءات يعمل على تيسير الإيداعات من خلال المكتب الأوروبي للبراءات بلغة الترميز الموسعة، ولكن بنجاح محدود، لا يجذب سوى 1 في المائة من الطلبات. ولذلك يبحث المكتب الأوروبي للبراءات إمكانية إيداع المودع طلباً في نسق DOCX مع تحويل إلى نسق XML. وكان هناك نهجان لتنفيذ التحويل. ويتمثل النهج الأول، الذي اتخذه المكتب الدولي، في تحويل النسق DOCX إلى لغة الترميز الموسعة (XML) التي ينبغي القيام بها في نهاية الطلب. وفي هذه الحالة، سيكون الإيداع القانوني هو تحويل لغة الترميز الموسعة (XML). ويتمثل النهج الثاني في قيام المكتب بتحويل نسق DOCX إلى نسق XML، مع إيداع الإيداع القانوني في ملف DOCX. وأيد المكتب الأوروبي للبراءات هذا النهج الأخير في تجربته الحالية لأنه أقل عبئا على مودعي الطلبات، وأيد عموماً الجهود الرامية إلى تمكين مودعي الطلبات من إيداع الطلبات في نسق DOCX مع الثقة والجهد الضئيل. وأشار الممثل إلى وجود نسق DOCX إلى برامج التحويل بلغة الترميز الموسعة المتاحة، مما قد يسبب مشاكل عندما يقدم مودع الطلب طلباً لاحقاً إلى مكتب الإيداع الثاني. ولذلك كان من المرغوب فيه التوفيق بين المحولات التي تستخدمها مختلف المكاتب لضمان الاتساق في معاملة كل طلب في تحويل الصفحات وإصدار الصفحات في النشر الدولي. ولذلك تعاون المكتب الأوروبي للبراءات مع المكتب الدولي لمواءمة برامجه وعملياته بنسق DOCX. وأشار الممثل أيضاً إلى أن المكتب الأوروبي للبراءات يرى أنه ينبغي إضافة ملفات DOCX باعتبارها صيغة قانونية صالحة أخرى في المرفق واو، على النحو المقترح في المادة الكيميائية البيرفلورية رقم 17/005. وقال إن الاقتراح لا يزال قيد النظر، لا سيما فيما يتعلق بالجوانب المتعلقة ب استلام الوثائق التي تم إيداعها في وقت لاحق ومعالجتها. وشدد المكتب الأوروبي للبراءات، علاوة على ذلك، على أهمية ضمان التوافق بين المحولات الموجودة في المكتب الأوروبي للبراءات والمكتب الدولي، ووافق على أن ينشر المكتب الدولي الطلبات الكاملة في نسق الصورة والنص الكامل والطلبات الأخرى المودعة بنسق صورة. وأخيراً، دعم المكتب الأوروبي للبراءات انتقال المكتب الدولي إلى معالجة النصوص ونشرها بالكامل. وأشار الممثل إلى أن المكتب الأوروبي للبراءات سيواصل العمل مع المكتب الدولي لإيجاد حلول للمسائل الواردة في الوثيقة. وعلى وجه التحديد، وبالإشارة إلى الفقرة 17 من الوثيقة الخاصة بشرط قيام المكاتب بتزويد المكتب الدولي بنسخة منقحة من نسق XML لتطبيق لغة الترميز الموسعة (XML) دون تغيير، عند إيداع التعديلات في نسق DOCX، وليس المكتب الأوروبي للبراءات بعد في وضع يسمح له بتوفير هذه اللغة الموسعة. ورغم أن تحقيق الاتساق في تحويل طلب دولي ما زال جارياً، فإن السؤال المطروح بشأن كيفية تلقي المكاتب للتعديلات في نسق DOCX والوثائق التي تم إيداعها في وقت لاحق تظل مفتوحة، وهذا هو السبب الرئيسي في انتظار البت في المواد الكيميائية البيرفلورية 17/005. وفي الختام، سعى المكتب الأوروبي للبراءات إلى العمل مع المكتب الدولي لإيجاد سبيل للمضي قدما في هذه الموضوعات المفتوحة.
12. وأيد وفد النرويج الاقتراح بصفة عامة. وقال إن المكتب النرويجي للملكية الصناعية، بوصفه مكتباً ل استلام الطلبات، يتلقى الطلبات الدولية في نسق نص واحد ويرسلها بناء على ذلك. وذكر الوفد أنه على الرغم من أن النرويج لا تزال تنظر في مسألة تصحيح الأخطاء عند تحويل الوثائق، ويمكن اعتبار أخطاء التحويل الطفيفة أخطاء في الترجمة، وبناء على ذلك، يمكن للمكتب النرويجي للملكية الصناعية أن يسمح بتصويبه كمكتب معين، بصرف النظر عما إذا كانت تلك التصويبات قد أجريت في المرحلة الدولية أم في المرحلة الوطنية. ومن ناحية أخرى، الأخطاء الكبرى في التحويل التي تستبعد الموضوع من الطلب، وعلى سبيل المثال، لا ينبغي التعامل مع الصيغ الناقصة بنفس الطريقة التي تعامل بها أخطاء التحويل الطفيفة، وإذا كان الموضوع غير موجود في الطلب كما تم إيداعه، فلا ينبغي إدخاله في الطلب في مرحلة لاحقة. في الوثيقة، وأشار الوفد إلى أنه سيتعين على المودع قبول نسخة إثبات من التحويل إلى النص الكامل، وشدد على أن أخطاء التحويل الكبرى ينبغي أن تقع على عاتق المودع وتعامل، على سبيل المثال، بإمكانية تقديم أجزاء غير موجودة بناء على القاعدة 20.5.
13. وأيد وفد فرنسا مبدأ معالجة الطلبات بنسق نصي كامل، وأشار إلى أن المعهد الوطني للملكية الصناعية يستخدم بالفعل النسق DOCX في المكتب الدولي فيما يخص الطلبات الوطنية. وينظر المعهد الوطني للملكية الصناعية في التقدم نحو معالجة غير ورقية للطلبات الدولية. وبالنظر إلى تجربة المعهد الوطني للملكية الصناعية مع محول النسق DOCX إلى المكتب الدولي، فإن استخدام هذا التحويل لم يكن من المرجح أن يثير مشاكل بالنسبة للطلبات الدولية، ويتعاون المعهد الوطني للملكية الصناعية عن كثب مع المكتب الأوروبي للبراءات والمكتب الدولي في هذا الصدد.
14. وأشار ممثل كلية الملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية إلى أن معالجة الطلبات الدولية بنسق نصي كامل ستعود بالفائدة على جميع مكاتب المعاهدة من خلال توحيد وسرعة معالجة الطلبات. ولكن، وسيكون العمل على النص الكامل تحدياً أمام العديد من مكاتب الملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية، وستحتاج منظمة الصحة العالمية إلى ما يكفي من الوقت والتدريب الكافي للانتقال إلى المعالجة الكاملة للنصوص، فضلا عن المودعين والمحامين الذين سيحتاجون إلى الثقة في أن المعلومات الواردة في الطلبات المودعة بنسق XML سوف تحظى بحماية المكتب. وقد تكون لدى مودعي الطلبات أيضاً شكوك حول معالجة الوثائق بنسق XML مثل التوكيل أو التنازل عن الحقوق. ووفقاً للفقرة 1 (ب) من الوثيقة PCT/WG/12/10، كان من أهداف الخدمات الشبكية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات على المدى البعيد توفير "تعاريف وعمليات تنفيذ محسنة لمعايير البيانات حتى يتمكن المكتب الدولي والمكاتب الوطنية من معالجة الطلبات باستمرار بغض النظر عن مصدرها". واستناداً إلى هذا الهدف، ذكر الممثل أنه يتعين أن يوضح للمودعين ما إذا كانت المكاتب في المرحلة الوطنية ستكون ملزمة بمعالجة الطلبات الدولية بنسق XML، أو ما إذا كان ذلك سيترك للسلطة التقديرية لكل مكتب وطني.
15. وأقرت الأمانة بالدعم العام المقدم للاقتراح وبالحاجة إلى أن يعمل المكتب الدولي مع مكاتب الملكية الفكرية ومجموعات المستخدمين الوطنية للتأكد من أن الإجراءات والأنظمة التي تمكن من المعالجة الكاملة للنصوص أمر مرغوب فيه ومفيد لمقدمي الطلبات. وشددت الأمانة على أهمية موثوقية التحويل واتساقه وأشارت إلى أنها ستعمل مع المكاتب ومجموعات المستخدمين في هذا الصدد. ورداً على التعليقات التي أثارها وفد ألمانيا بشأن نقل المعلومات السرية إلى طرف ثالث، وأشارت الأمانة إلى أنها ستنظر في إمكانية وضع محول إلى محول إليه باعتباره معياراً دولياً مشتركاً حتى يمكن إدراجه في منشأة محلية. وفيما يتعلق بمسألة الجهة التي تجعل التحويل من نسق DOCX إلى نسق XML، ورأت الأمانة أنه ينبغي القيام بذلك في البداية، كجزء من عملية الإيداع، سواء كان مودع الطلب أو المكتب يعتبر ذلك أكاديمية إلى حد كبير. وشددت الأمانة على أن الإيداع الأولي لدى مكتب استلام الطلبات ينبغي أن يحتوي على النسق XML المحول وأنه ينبغي على مقدم الطلب أن يكون على علم بنوع الطلب المحول بلغة الترميز الموسعة (XML). وأشارت الأمانة إلى أنها ستحتاج إلى النظر في المسألة القانونية المتعلقة بما إذا كان النسق DOCX أو نسق XML هو النسق الأصلي للطلب الدولي، ولكن الأهم من ذلك هو أن أية أخطاء نادرة، وتم تحديدها وتصحيحها في مرحلة مبكرة، ويمكن تصحيحها في أي وقت. ولذلك تكتسي القواعد المتعلقة بمحتويات الإيداع الأول وكيفية تصحيح أي أخطاء في التحويل أهمية قصوى. وفيما يتعلق بمسألة إصدار الوثائق، رأت الأمانة أن من المهم الحصول على أدوات تقديم الخدمات المشتركة. ووافقت الأمانة على الحاجة إلى استعراض ما إذا كانت رسوم الصفحات أداة ملائمة، ولكن من المرجح أن يكون هيكل الرسوم الحالي موجوداً في المراحل الأولى من الاقتراحات. وفيما يتعلق بالتعليقات على الموارد اللازمة للمكاتب لتنفيذ التجهيز الكامل للنص، أقرت الأمانة بأن العديد من المكاتب لديها موارد محدودة لتنفيذ الترتيبات المقترحة في الوثيقة. ولذلك من المهم إنتاج أدوات مشتركة من شأنها التقليل إلى أدنى حد من العمل اللازم للمكاتب لتنفيذ الترتيبات، سواء في إجراءاتها في المرحلة الدولية كمكاتب استلام الطلبات أو إدارات البحث الدولي، وفي المرحلة الوطنية والعمل العام لمعالجة البراءات. وقال إن الأدوات بحاجة أيضاً إلى أن تكون سهلة بالنسبة للمكاتب كي تنفذ في أنظمتها الوطنية لضمان اتباع نهج متسق في العملية برمتها.
16. وأشار الرئيس إلى الاهتمام الكبير بالاقتراحات الواردة في الوثيقة وأقر بأن المكتب الدولي سيواصل العمل مع المكاتب ومجموعات المستخدمين لمعالجة القضايا التي ينبغي مراعاتها في مواصلة تطوير هذه الاقتراحات.
17. وأحاط الفريق العامل علماً مع الموافقة بالاتجاه العام المقترح في الوثيقة PCT/WG/14/8 ودعا المكتب الدولي إلى مواصلة العمل مع المكاتب ومجموعات المستخدمين من أجل تنفيذ الأهداف المحدّدة في الوثيقة.

# الخدمات الشبكية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/14.
2. وقدمت الأمانة الوثيقة وأبلغت الفريق العامل بأن المكتب الدولي أصدر التعميم C PCT 1623 في 2 يونيو، 2021 في اقتراح تعديل التعليمات الإدارية لاقتراح آلية التسليم الآمن التي يوفرها نظام الخدمات الشبكية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (ePCT) لتقديم الوثائق الرسمية للمودعين دون الاعتماد على الخدمات البريدية. وذكرت الأمانة المكاتب بتقديم معلومات دخول المرحلة الوطنية بناء على القاعدة 95، ومعلومات البحث المبكر أو الوثائق بموجب القاعدة 23 (ثانياً) والفصل الثاني من الوثائق بناء على القاعدة 71.1 (ب) ودعت أي مكاتب تحتاج إلى المساعدة في وضع الإجراءات اللازمة لنقل تلك الوثائق أو المعلومات إلى الاتصال بشعبة التعاون الدولي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. وفيما يتعلق بوقف تشغيل نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات (PCT-SAFE)، أشارت الأمانة إلى أنه من المتوقع أن ينتهي الدعم في 1 يوليو 2022، رهنا بوضع الصيغة النهائية لمتطلبات دعم المودع مع مكاتب استلام الطلبات المتبقية باستخدام نظام الأمان الإلكتروني.
3. وأعلن وفد إسبانيا أن المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية سوف يتوقف عن قبول الطلبات الدولية المقدمة عبر برنامج الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات (PCT-SAFE) في أواخر عام 2021 والتي سيبلغ بها المكتب الدولي رسمياً.
4. وأشار ممثل المكتب الأوروبي للبراءات إلى أن المكتب الأوروبي للبراءات (EPO) يقدم خدمات صندوق البريد لإرسال التبليغات الإلكترونية إلى الممثلين المهنيين أو الممارسين القانونيين أو مقدمي الطلبات الذين لديهم محل إقامتهم أو مكان عملهم في دولة متعاقدة بموجب الاتفاقية الأوروبية للبراءات (EPC). وأضاف قائلاً إن استخدام صندوق البريد قد ازداد خلال تفشي وباء كوفيد-19 حيث يقوم المكتب الأوروبي للبراءات حاليا بإرسال 60 في المائة من صفحاته في شكل إلكتروني. وينظر المكتب الأوروبي للبراءات في إمكانيات توفير خاصية مماثلة لوكلاء البراءات الدوليين من الدول غير الأعضاء في الاتفاقية الأوروبية للبراءات. وأشار الممثل أيضاً إلى أن المكتب الأوروبي للبراءات يعمل مع المكتب الدولي للتحقيق في استخدام الإخطارات الإلكترونية في إطار التعميم C PCT 1623. ورحب المكتب الأوروبي للبراءات بتذكير المكتب الدولي لمكاتب استلام الطلبات بإرسال نتائج البحث والتصنيف السابقة عند توافرها، كما هو مطلوب بموجب القاعدة 23 (ثانيا) 2. وفيما يتعلق بنسخ البحث، يعمل المكتب الأوروبي للبراءات، في سياق الخطة الاستراتيجية للمكتب الأوروبي للبراءات 2023، مع المكتب الدولي على تجريب استخدام خدمات نظام المعاهدة الإلكتروني لتلقي نسخ البحث الإلكترونية، وأعرب عن تقديره للمكتب الدولي الذي نفذ هذه الخدمة. وقال الممثل إن إدماج خدمات الإيداع الإلكتروني في نظام الإيداع الإلكتروني أمر أساسي لتوفير بيئات متكاملة تغطي جميع إجراءات البراءات. وفي هذا الصدد، كان المكتب الأوروبي للبراءات مستهلكا هاما لخدمات الويب التابعة للنظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، التي أدمجت في نظام إيداع الطلبات الأوروبية، وكانت نشطة في سياق مشروعات التعاون المكتبي الأمامي لتكنولوجيا المعلومات. وفيما يتعلق بوقف العمل بنظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات (PCT-SAFE)، دعم المكتب الأوروبي للبراءات وقف تشغيل نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات (PCT-SAFE) لأن النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات قد أدرج بالفعل في منصة الإيداع الثانية منذ 1 أبريل 2021. وعلاوة على ذلك، أعلن المكتب الأوروبي للبراءات وقف تشغيل نظام إيداع نظام إدارة المحتوى لأن الوظائف الوظيفية قد أدمجت في منصة الإيداع التابعة ef web 2.0. ولكن، ومع ذلك، لا يزال استخدام نظام الحماية الآمنة في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات في داخل الجبهة الإلكترونية للتحرير الأوروبي (eOLF) مستخدماً، وطالب الممثل المكتب الدولي بالنظر بعناية في تاريخ وقف التشغيل المقترح في 1 يوليو، 2022 ضمان تنسيق وقف تشغيل النظام مع أنشطة التعاون معه بين المكتب الأوروبي للبراءات والدول المتعاقدة في الاتفاقية الأوروبية للبراءات، لا سيما الدول التي تعتمد على نظام السلامة والأمن التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات في إيداع الطلبات الدولية.
5. وأعرب وفد جمهورية كوريا عن اعتقاده بأن مبادرات نظام تكنولوجيا المعلومات من شأنها أن تزيد الكفاءة في المكتب الدولي ومكاتب الملكية الفكرية. وذكر الوفد على وجه الخصوص أن الخدمات الآلية ستكون المفتاح لزيادة كفاءة تبادل البيانات وإجراءات العمل. ورحب الوفد بقرار المكتب الدولي بشأن نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات (PCT-SAFE)، وأشار إلى أنه سيتيح فرصة لتطوير الخدمات الإلكترونية الأخرى لمعاهدة التعاون بشأن البراءات من خلال توفير تكاليف الصيانة الآمنة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. وأشار الوفد مع ذلك إلى أن هجرة المستخدمين الكوريين للنظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات ستكون صعبة وطلب الدعم من المكتب الدولي للمساعدة في هذه الظاهرة. وأشار الوفد إلى أنه سيتعاون مع المكتب الدولي بشأن مواصلة الأنشطة التعاونية في مجال تكنولوجيا المعلومات.
6. ورأى وفد الهند أن خدمات تكنولوجيا المعلومات مفيدة للغاية. وأشار الوفد إلى أن المكتب الهندي للبراءات الذي يعمل كمكتب ل استلام الطلبات بدأ يسجل جميع النسخ المصدقة لوثائق الأولوية في خدمة النفاذ الرقمي في الويبو (DAS) اعتبارا من مارس 2020، ولم يعد المكتب الهندي للبراءات يرسل نسخاً ورقية إلى المكتب الدولي. وأشار الوفد أيضاً إلى أن نظام نسخ البحث الإلكترونية (eSearchCopy) إلى جانب خدمة الويبو لنقل الرسوم قد ساعد مكتب البراءات الهندي على إرسال الوثائق إلى إدارات البحث الدولي في الوقت المحدد. وذكر الوفد أيضاً أنه منذ مارس 2020، زاد استخدام خدمات الويبو للنفاذ الرقمي وخدمات الإيداع الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات في مكتب البراءات الهندي.
7. وأشار وفد إسرائيل إلى أن مكتب إسرائيل للبراءات يستخدم على نطاق واسع كل الخدمات الشبكية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات وهو يخطط للتوقف عن قبول الإيداعات من خلال نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات (PCT-SAFE). وسوف يقدم مكتب البراءات الإسرائيلي أيضاً توجيهات وحلقات عمل للمستخدمين للانتقال إلى النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات.
8. وذكر وفد المملكة المتحدة الفريق العامل بأن مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية هو أحد المكاتب القليلة التي لا تزال تستخدم نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات (PCT-SAFE). ومع ذلك، أعلن الوفد أنه تم إثارة قضية تجارية للتوصية بالانتقال إلى النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (ePCT) اعتبارا من يوليو 2021. وأشار الوفد إلى أن مكتب الملكية الفكرية بالمملكة المتحدة سوف يدمج حل الإيداع أولاً، في حين أن مهام معالجة نهاية الخدمة سوف تعتبر في وقت لاحق جزءا من برنامج التحول الأوسع.
9. وصرح وفد شيلي بأن المعهد الوطني للملكية الصناعية (INAPI) كان رائدا في استخدام النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (ePCT) في أمريكا اللاتينية ونشر دليلا للنظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات باللغة الإسبانية في عام 2021. وقد عمل المعهد أيضاً مع المكتب الدولي في عام 2020 على إجراء التدريب على استخدام النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات الذي مكن من قبول جميع الطلبات الدولية المودعة على الإنترنت. وشكر الوفد المكتب الدولي على دعمه وشجع التعاون بين المكتب الدولي والبلدان الأخرى بشأن معالجة الطلبات في النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات.
10. وأكدت الأمانة أن المكتب الدولي سيقدم الدعم للمكاتب ومودعي الطلبات من خلال الانتقال من نظام الإيداع الإلكتروني الآمن للطلبات (PCT-SAFE). وإضافة إلى ذلك، فإن إيقاف تشغيل برنامج PCT-SAFE يعني أيضاً إيقاف البرنامج المساعد لمعاهدة البراءات الخاص ببرمجية eOLF المستخدمة في المكتب الأوروبي للبراءات وبعض مكاتب أعضاء الاتفاقية الأوروبية للبراءات. ومع ذلك، أوضحت الأمانة أن هذا ليس بالضرورة من نفس التاريخ وأن المكتب الدولي يعمل مع المكتب الأوروبي للبراءات لضمان إمكانية الحفاظ على خدمة فعالة في الوقت الذي تقوم فيه المكاتب بوضع وتنفيذ أنظمة الاستبدال اللازمة. ويمكن للمكتب الدولي أن يستمر في دعم البرنامج طالما لم تحدث تغييرات كبيرة، ولكن ينبغي ألا يكون ذلك إلا لفترة زمنية محدودة للسماح بتكييف الأنظمة مع التأكد من أن المودعين يملكون الدعم اللازم للانتقال إلى خيارات إيداع أحدث.
11. وأحاط الفريق العامل علماً بمضمون الوثيقة PCT/WG/14/14.

# المشروع الرائد للتعقيب على تقارير البحث الدولي

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/12.
2. وقدم وفد المملكة المتحدة الوثيقة قائلا إنه يعتقد أن وضع نظام للمكاتب المعينة لتقديم تعقيبات بناءة بشأن نتائج البحث الدولي سيكون أداة مفيدة لتحسين جودة البحث الدولي، مما يعود بدوره بالفائدة على المكاتب المعينة. مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية (UKIPO) بالتعاون مع مكتب أستراليا للملكية الفكرية، ولذلك شارك المكتب الكندي للملكية الفكرية ومكتب سنغافورة للملكية الفكرية ومؤخرا مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية في مشروع رائد صغير لإثبات إمكانية استخدام هذا النظام. وشارك المشروع التجريبي مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية في تقديم تعليقات على 20 طلباً من طلبات المرحلة الوطنية، وأجرت كل إدارة بحث دولي مشاركة البحث الدولي في خمسة من هذه الطلبات. وقدمت إدارات البحث الدولي تقارير إلى مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية بشأن التعليقات وكيفية تحسينها، مثل أي معلومات أخرى قد تثبت فائدتها في الحصول من المكتب المعين. وقد وجد المشروع التجريبي أن الاستشهادات الإضافية والمعلومات المتعلقة بأي توسع في مجال البحث خلال فحص المرحلة الوطنية كانت أكثر الجوانب فائدة في ردود الفعل، ورغم أنه كان من المفيد الحصول على مزيد من المنطق وراء الاستشهاد بحالة التقنية الصناعية السابقة الإضافية أو توسيع مجال البحث. وأشار الوفد إلى أن تحسين فهم كيفية مقارنة الفحص الوطني بالمملكة المتحدة بالممارسة الموصى بها في المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي كان مفيداً للمشاركين الآخرين في المشروع التجريبي، فعلى سبيل المثال، يقدم الفاحصون من مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية مزيدا من المنطق وراء القرارات التي تحيد عن نطاق البحث الدولي. ورأت إحدى إدارات البحث الدولي أن المشروع التجريبي سيحقق فوائد أكبر لإدارات البحث الدولي إذا قام المكتب المعين الذي يقدم التعقيبات بإجراء بحث كامل مستقل بدلاً من إجراء بحث تكميلي وبالتالي مقارنة بنتائج عمليات البحث. وأخيراً، قدمت تعليقات في بعض الحالات على المطالبات المعدلة وليس على المطالبات الأصلية التي نظرت فيها إدارة البحث الدولي. وكان ذلك من المسائل الرئيسية التي سيتعين تناولها في أي خدمة للتغذية المرتدة على نطاق معاهدة التعاون بشأن البراءات. وشكر الوفد إدارات البحث الدولي التي شاركت في المشروع التجريبي، وأعلن أن المكتب الإسرائيلي للبراءات قد أعرب عن اهتمامه بالانضمام إلى المشروع التجريبي، ودعا إدارات البحث الدولي الأخرى إلى النظر في المشاركة. واختتم الوفد كلمته بالإعراب عن اهتمامه بالاستماع إلى ما إذا كانت المكاتب تعتقد أن خدمة التغذية المرتدة على نطاق معاهدة التعاون بشأن البراءات ستكون مفيدة لفاحصي البحث الدولي. ويمكن أن تتمثل إحدى الطرق الممكنة لتقديم خدمة من ذلك القبيل في إدخال تبويب آمن في ركن البراءات للفاحصين التابعين للمكاتب المعينة من أجل النفاذ إلى جودة البحث الدولي والتعقيب عليها.
3. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية وفد المملكة المتحدة على إنشاء المشروع الرائد وتخصيص الموارد من أجل تحسين منتجات عمل إدارات البحث الدولي المشاركة. وكانت المشاركة في المشروع التجريبي مفيدة لمكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية (USPTO) بسبب التعليقات الواردة، وأعرب الوفد عن أمله في أن يستفيد مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية أيضاً من التعليقات التي استطاع مكتب الولايات المتحدة الأمريكية تقديمها.
4. وشكر وفد أستراليا مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية على بدء المشروع التجريبي، وأعرب عن تأييده للنهج التعاوني في عمليات معاهدة التعاون بشأن البراءات لضمان عمل العمل في المرحلة الدولية بأقصى قدر ممكن من الفعالية. وأنهى كلمته قائلاً إن المشاركة في المشروع التجريبي هي طريقة عملية لمكتب أستراليا للملكية الفكرية الذي يقدم هذا الدعم. كما قدم المشروع التجريبي تعقيبات مفيدة إلى مكتب أستراليا للملكية الفكرية حيث سلط الضوء على وجود اختلاف محتمل في الممارسة عند تناول المطالبات الواسعة. واختتم الوفد كلمته بتشجيع إدارات البحث الدولي الأخرى على المشاركة في الجولات المقبلة للمشروع الرائد.
5. وصرح وفد إسرائيل بأن مكتب البراءات الإسرائيلي يرغب في الانضمام إلى الجولة المقبلة من المشروع التجريبي، وقد اتصل بالمكتب بالفعل في هذا الشأن. واعتبر الوفد أن تلقي ردود الفعل من المرحلة الوطنية ومقارنتها بالمنتجات من المرحلة الدولية سيكون ذا قيمة كبيرة لأن مقارنة التقارير هي أحد الأجزاء الرئيسية في تقييم جودة العمل من قبل فاحصي البراءات. وأشار الوفد أيضاً إلى عدد من التجارب التجريبية المحلية التي تقارن التقارير بالفعل على نطاق ضيق.
6. وأعرب وفد الصين عن تأييده للمشروع الرائد وأعرب عن تطلعه إلى مشاركة المكاتب المشاركة في تحقيق النتائج في المستقبل.
7. ورحب وفد السويد بالمشروع التجريبي باعتباره وسيلة لتحقيق جودة مستقرة ومنسقة للبحث الدولي، ولكنه تساءل عما إذا كانت التكلفة الإدارية لنظام التعقيبات قد تفوق الفوائد. وستكون هناك حاجة أيضاً إلى التفكير في الأسئلة الواردة في نماذج التعليقات في حالة تنفيذ المشروع التجريبي على نطاق أوسع.
8. وأعرب وفد الهند عن تقديره للجهود التي يبذلها مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية (UKIPO) وغيره من المكاتب المشاركة في المشروع التجريبي، وأعرب عن أمله في أن تؤدي هذه الخطوة إلى إنشاء نظام للتعقيبات يمكن فيه للمكاتب المعينة أن تقدم تعقيبات بشأن العمل الذي تقوم به إدارات البحث الدولي خلال المرحلة الدولية. ورحب الوفد بالمشروع الرائد بوصفه خطوة إيجابية نحو تحسين جودة تقارير البحث الدولي، التي لا تنطوي على نفقات أولية لمودعي الطلبات أو تنطوي على معاملة تفضيلية لبعض المودعين، على خلاف المسار السريع لمعالجة البراءات بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT-PPH) الأمر الذي يحترم مبدأ السيادة الوطنية. وتساءل الوفد عن فائدة المشروع التجريبي لتقرير البحث الدولي في حالة حدوث منح أسرع بسبب التعجيل بفحص المرحلة الوطنية من خلال نظام الطريق السريع لمعالجة البراءات في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات، أي حتى قبل تلقي ردود فعل البحث. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن اهتمامه بمعرفة ما إذا كانت مبادرة ردود فعل مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية قد ساعدت على تضييق نطاق المطالبات، مقارنة بالنطاق في وقت دخول المرحلة الوطنية في المكاتب المشاركة.
9. وقال ممثل المكتب الأوروبي للبراءات إن المكتب الأوروبي للبراءات يتطلع إلى معرفة المزيد عن كيفية استخدام المشروع التجريبي وكيفية استخدام المكاتب المشاركة للمعلومات المقدمة من أجل تحسين خدماتها ومنتجاتها. وبالمقابل، قد يكون من المفيد تقييم القيمة المضافة للمشروع الرائد.
10. وشكر وفد المملكة المتحدة الوفود على تعليقاتها واهتمامها بهذا المشروع الرائد. وفيما يتعلق بالتكاليف، قال إن مكتب الملكية الفكرية بالمملكة المتحدة قد حد من عدد الطلبات لكل إدارة بحث دولي إلى خمسة طلبات من أجل الحفاظ على الموارد الإضافية اللازمة للمشروع التجريبي إلى الحد الأدنى. إلا أنه سيلزم النظر في التكاليف إذا ما تقرر توسيع المشروع التجريبي. ورداً على وفد الهند بشأن فائدة الردود إذا قام المودع بتعديل مطالب المعالجة المعجلة من خلال نظام الطريق السريع لمعالجة البراءات في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات، ورأى وفد المملكة المتحدة أن نظام التعليقات الخاصة بتقرير البحث الدولي يمكن أن يكون هو الذي يجب أن يكون هو المشروع المتعلق بالطرق السريعة في معاهدة التعاون بشأن البراءات. وعندما يعدل المودعون طلباً في المرحلة الدولية لتعجيل فحص طلبهم في المرحلة الوطنية، سيكون من المرغوب فيه أن يقدم المكتب المعين تعليقات على البحث الدولي الأولي قبل التعديلات.
11. وأحاط الفريق العامل علماً بمضمون الوثيقة PCT/WG/14/12.

# خدمة الويبو لتحويل الرسوم: تقرير مرحلي

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/7.
2. وعرضت الأمانة الوثيقة بالتذكير بأهداف خدمة الويبو لتحويل الرسوم لخفض رسوم التحويلات المصرفية والمخاطر الناجمة عن التقلبات في أسعار الصرف الأجنبي لتبسيط معالجة المعاملات وخفض التكاليف الإدارية المتعلقة بالمطالبات المقدمة من إدارات البحث الدولي) بناءً على القاعدة 16.1 (ه). وهناك 64 مكتبا مشاركا حتى 31 مايو 2021، ونقل رسوم البحث إلى بعض إدارات البحث الدولي على الأقل التي كانت مختصة بها. وشارك 14 مكتبا من تلك المكاتب بصفتها إدارات للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي، وتلقي رسوم البحث من بعض مكاتب استلام الطلبات على الأقل عن طريق المكتب الدولي. وناقشت الأمانة المشاركة في خدمة الويبو لتحويل الرسوم مع إدارات البحث الدولي التي لا تشارك حاليا باستثناء الإدارات الأربع المختصة فقط بالنسبة لمواطنيها والمقيمين فيها. وارتفعت نسبة رسوم البحث المنقولة عبر المكتب الدولي إلى 97.7 في المائة على مدى السنوات الثلاث الماضية، ولكن دائرة نقل الرسوم في الويبو لن تحقق كامل فوائدها حتى تشارك جميع إدارات البحث الدولي ومكاتب استلام الطلبات، حيث كانت هناك تكاليف في الحفاظ على عمليتين لإدارة رسوم البحث، ومواصلة معالجة المطالبات بموجب القاعدة 16.1 (ه) ودعا المكتب الدولي جميع مكاتب استلام الطلبات تقريباً إلى الانضمام إلى تلك التي تلقت طلبا دولياً منذ عام 2016، وعينت إدارة للبحث الدولي المشاركة وستقوم بمتابعة هذه الدعوات والبحث عن حلول لأي مسائل تمنع مكتب استلام الطلبات من المشاركة. وأضافت الأمانة أن إدارات البحث الدولي أعربت عن رغبتها في جعل المشاركة في الخدمة إلزامية لجميع مكاتب استلام الطلبات التي لديها صلاحية التصرف كإدارة للبحث الدولي، وأوضحت الفقرة 10 من الوثيقة كيف يمكن تحقيق ذلك.
3. وأفاد ممثل المكتب الأوروبي للبراءات بأن دائرة الويبو الخاصة بتحويل الرسوم تعمل جيدا، إذ أن نسبة 98 بالمائة من رسوم البحث الخاصة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات للمكتب الأوروبي للبراءات تحال عن طريق المكتب الدولي. وكان الهدف من المكتب الأوروبي للبراءات هو الحصول على معظم مكاتب استلام الطلبات المتبقية التي حددت المكتب الأوروبي للبراءات كإدارة بحث دولي مختصة للانضمام إلى خدمة الويبو لتحويل الرسوم بحلول نهاية عام 2021. ووافق المكتب الأوروبي للبراءات مع المكتب الدولي على أن جميع المكاتب بحاجة إلى المشاركة للاستفادة إلى أقصى حد من خدمات الويبو الخاصة بتحويل الرسوم، ذلك أن مكاتب استلام الطلبات وإدارات البحث الدولي لن تضطر بعد الآن إلى التعامل مع عمليات النقل وإيصالات مدفوعات الرسوم من مكاتب متعددة وإليها، ولكن فقط من وإلى المكتب الدولي. ومن شأن ذلك أن يبسط العملية الحالية تبسيطاً كبيراً. ولذلك شجع الممثل المكاتب التي لم تشارك بعد على الانضمام إلى خدمة الويبو لنقل الرسوم في أقرب وقت ممكن. ورحب المكتب الأوروبي للبراءات بأي مبادرة من المكتب الدولي لتقديم معلومات شبه آنية عن مراحل سداد الرسوم ونقلها إلى مودعي الطلبات وجميع المكاتب المعنية، (ج) والتحقق فورا من أي اختلافات بين المبالغ المستلمة أو المنقولة والمبالغ المتوقعة في ضوء البيانات الببليوغرافية المتاحة. وشاطر المكتب الأوروبي للبراءات أيضاً المكتب الدولي أمله في أن تدعم هذه الخدمة إمكانية تحصيل مكتب ما رسوم نيابة عن مكتب آخر. وأعرب المكتب الأوروبي للبراءات عن أمله في إمكانية الربط في المستقبل القريب بين خدمة الويبو لتحويل الرسوم وخدمة نسخ البحث الإلكترونية. ومن شأن ذلك أن يضمن أن تتلقى إدارة البحث الدولي دائماً، لأي نسخة بحث تتلقاها، رسم البحث المقابل بالمبلغ الصحيح من المكتب الدولي، بصرف النظر عما إذا كان مكتب استلام الطلبات قد حول رسم البحث في الوقت المناسب إلى المكتب الدولي. ورأى المكتب الأوروبي للبراءات أن هذا الربط سيكون مفيداً جدا لجميع إدارات البحث الدولي.
4. وأوضح وفد جمهورية كوريا أن المكتب الكوري للملكية الفكرية (KIPO) وقد شارك في خدمة الويبو لتحويل الرسوم منذ عام 2020، وشهد المعالجة المبسطة لإحالة رسوم بين المكتب الدولي وإدارات البحث الدولي، وأرسل معلومات دفع الرسوم للمكتب الدولي بنسق XML. ولذلك، أعرب الوفد عن تأييده لخدمة الويبو المتعلقة بنقل الرسوم ودعا المكاتب الأخرى إلى الانضمام. وطلب الوفد من المكتب الدولي تقديم المزيد من التفاصيل بشأن استخدام النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لإرسال المعلومات الخاصة بدفع الرسوم وكيف ترسل مكاتب أخرى هذه المعلومات، وسأل عما إذا كانت هناك أي وسيلة أخرى لإرسال معلومات دفع الرسوم بنسق XML. فعلى سبيل المثال، استخدم العديد من المكاتب تبادل البيانات الإلكترونية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT-EDI) التي يمكن استخدامها لإرسال بيانات المعلومات الخاصة بدفع الرسوم بنسق XML. وتساءل الوفد عما إذا كانت هناك أية مزايا لمكاتب استلام الطلبات باستخدام النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لإرسال معلومات الرسوم لأن العديد من المكاتب ليس لديها صعوبات تنقل معلومات الرسوم دون النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. وتساءل الوفد أيضاً عما إذا كانت المعلومات الخاصة بدفع الرسوم قد أرسلت تلقائياً أو إذا تعين على كل مكتب أن ينشئ ويحمل معلومات عن نظام التبادل الإلكتروني للوثائق ويرسل المعلومات إلى المكتب الدولي. وسأل الوفد أيضاً المكتب الدولي عما إذا كان نظام تقديم الرسوم قد صمم خصيصاً للمكاتب وما إذا كانت الرسوم تدفع شهريا أو سنويا. واختتم الوفد كلمته قائلاً إنه سيلزم النظر بعناية في دفع رسوم البلدان النامية عبر النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات.
5. وأعرب وفد المملكة العربية السعودية عن اعتقاده بأن الخدمة ستكون مفيدة لجميع المكاتب وذكر أن الهيئة السعودية للملكية الفكرية، بوصفها مكتبا ل استلام الطلبات، نفذت بنجاح عمليات النقل كجزء من خدمات الويبو الخاصة بنقل الرسوم.
6. وذكر وفد إسرائيل أن مكتب البراءات الإسرائيلي كان جزءا من خدمة الويبو الخاصة بنقل الرسوم منذ عام 2018. وقام مكتب البراءات الإسرائيلي بنقل رسوم البحث لفائدة مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية) ويتولى المكتب الأوروبي للبراءات، عند العمل بصفته مكتبا ل استلام الطلبات، تحصيل رسوم البحث من مكاتب استلام الطلبات التابعة للمكتب الدولي ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية عند العمل كإدارة للبحث الدولي. وأيد الوفد المفهوم العام لدائرة نقل الرسوم في الويبو، وواصل النظر في الفوائد التي يوفرها، وأيد العمل في المستقبل لتطوير الخدمة.
7. وذكر وفد الهند أن المكتب الهندي للبراءات يشارك في خدمة الويبو الخاصة بنقل الرسوم بصفته مكتبا ل استلام الطلبات. وأعرب الوفد عن تقديره ودعمه لخطط المكتب الدولي لتوفير وسيلة للتسديد الفوري للرسوم فيما يتعلق بالطلبات أو الطلبات الجديدة المودعة من خلال النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، وكذلك لدفع رسوم إضافية أو رسوم الفحص التمهيدي الدولي من قبل مودعي الطلبات.
8. وأعرب وفد اليابان عن تقديره للمكتب الدولي على جهوده في تنفيذ خدمة الويبو لتحويل الرسوم من أجل التخفيف من المخاطر المرتبطة بتقلبات أسعار الصرف. ولذلك، أعرب الوفد عن تأييده لمبادرة المكتب الدولي في هذا الشأن، والتي أدت إلى تخفيض عبء العمل في مكتب اليابان للبراءات كإدارة للبحث الدولي ومكتب ل استلام الطلبات. وأشار الوفد أيضاً إلى أنه منذ تنفيذ خدمة الويبو الخاصة بتحويل الرسوم، قام مكتب اليابان للبراءات بفحص المدفوعات على أساس شهري، وتسوية الخلافات مع المكتب الدولي، الأمر الذي جعل العمليات المتعلقة بدفع الرسوم أكثر وضوحاً. ورأى الوفد أيضاً أن المزيد من إدارات البحث الدولي ومكاتب استلام الطلبات يمكن أن تستفيد من الخدمة وأشار إلى أن ذلك سيمكن مكتب اليابان للبراءات من تقييم فائدته.
9. وأيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية التحسينات التي أدت إلى زيادة كفاءة خدمات الويبو الخاصة بتحويل الرسوم، لا سيما من خلال زيادة مشاركة المزيد من المكاتب. وأعرب الوفد عن سعادته بتشغيل خدمة الويبو لتحويل الرسوم حتى الآن، مما أتاح لمكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية أتمتة عمليات نقل الرسوم والحد من الحاجة إلى التدخل اليدوي مع ما يترتب على ذلك من تحسينات في الكفاءة وخفض التكاليف. وأفاد الوفد أيضاً بأن جميع إدارات البحث الدولي المختصة بالطلبات المودعة لدى مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية كمكتب ل استلام الطلبات هي جزء من الخدمة، وكما هو الحال في ثلاثة أرباع مكاتب استلام الطلبات التي حددت مكتب الولايات المتحدة الأمريكية كإدارة للبحث الدولي المختصة فيما يخص طلباتها. وشجع الوفد المكاتب التي لم تصبح بعد جزءا من دائرة نقل الرسوم في الويبو على النظر في المشاركة وزيادة دعم التوجه المستقبلي المبين في الفقرة 15 من الوثيقة.
10. وأوضحت الأمانة، ردا على سؤال من وفد جمهورية كوريا بشأن استخدام النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لتقديم تفاصيل الدفع، أن مرافق توليد البيانات بنسق XML في إطار النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات مخصصة للمكاتب التي تستخدم النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات كأداة رئيسية للمعالجة. وينبغي لمكاتب استلام الطلبات التي تعالج نُسخ السجلات والمدفوعات باستخدام الأنظمة المحلية أن تستمر في توليد البيانات محلياً وتحميلها باستخدام نظام تبادل البيانات الإلكترونية لمعاهدة البراءات (PCT-EDI)، ولو أنه يمكن إتاحة خدمة ويب للنظام الإلكتروني لمعاهدة البراءات إذا كان هناك طلب على الأتمتة في هذا المنحى. وفيما يتعلق بإدماج خدمة الويبو لتحويل الرسوم مع خدمة نسخ البحث الإلكترونية، كان ذلك من الأولويات وسوف يناقش المكتب الدولي المتطلبات المحددة مع المكاتب المعنية.
11. وأحاط الفريق العامل علماً بمضمون الوثيقة PCT/WG/14/7 ودعا المكتب الدولي إلى مواصلة تطوير خدمة الويبو لتحويل الرسوم من أجل تحسينها وتوسيع نطاقها، مع مراعاة التعليقات المدلى بها أثناء الدورة.

# فرقة العمل المعنية بقوائم التسلسل: تقرير مرحلي

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/5.
2. ممثل المكتب الأوروبي للبراءات (EPO) قدمت الوثيقة بالتذكير بأن اللجنة المعنية بمعايير الويبو قد أنشأت فرقة العمل المعنية بقوائم التسلسل في عام 2010 لإعداد توصية بشأن عرض قوائم تسلسل النوويدات والحوامض الأمينية باستخدام لغة الترميز الموسعة لاعتمادها معيارا للويبو. وفي عام 2016، اعتمدت اللجنة معياراً يستند إلى هذه التوصية، وهو معيار الويبو ST26 اعتمدت أحدث مراجعة لمعيار الويبو ST.26 (الإصدار 4.1) في عام 2020 في الدورة الثامنة للجنة (انظر الوثيقة CWS/8/6 Rev. (ج) والتي تتضمن، على وجه الخصوص، مراجعات فيما يتعلق بصفات النصوص الخالية من النصوص بلغات غير اللغة الإنكليزية. فيما يخص التعديلات المقترح إدخالها على الإطار القانوني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، وتمت الموافقة على التعديلات المدخلة على اللائحة التنفيذية لتنفيذ معيار الويبو ST.26 خلال الدورة الثالثة عشرة للفريق العامل في أكتوبر 2020، وسوف تقدم إلى الدورة المقبلة للجمعية المزمع عقدها في الفترة من 4 إلى 8 أكتوبر 2021. وما فتئ المكتب الدولي يتشاور مع فرقة العمل في إعداد تعميم يحتوي على اقتراحات لإدخال تعديلات على التعليمات الإدارية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات التي ستصدر قريباً. فيما يخص دخول معيار الويبو ST.26 حيز النفاذ، وكان من المتوقع أن يكون ذلك في 1 يناير، 2022 عقب سيناريو "القطيعة" الذي انتقلت فيه جميع المكاتب من المعيار ST.25 إلى المعيار ST.26 في الوقت نفسه، مع تاريخ الإيداع الدولي باعتباره التاريخ المرجعي لتحديد أي من المعيارين ينبغي تطبيقه. ولكن، وبما أن الجمعية لن تعتمد سوى التعديلات المدخلة على اللائحة التنفيذية في أكتوبر 2021، فإن فرقة العمل كانت تناقش فرصة تأجيل تاريخ بدء النفاذ من أجل منح مكاتب البراءات مزيدا من الوقت لتنفيذ أي تغييرات ضرورية في تشريعاتها. وأعربت معظم المكاتب عن تأييدها لتأجيل الدخول حيز النفاذ حتى 1 يوليو 2022، شريطة احترام سيناريو "القطيعة". بشأن أدوات الصياغة والتثبت، وأعد المكتب الدولي أداة للإصدار والتثبت لمودعي الطلبات، وتعرف بتسلسل الويبو، الذي سيكون متاحا كتطبيق مكتبي مستقل، وأداة تحقق لمكاتب الملكية الفكرية، تعرف باسم جهة التثبيت في الويبو، وستدرج هذه الأداة في أنظمة تكنولوجيا المعلومات لدى كل مكتب من مكاتب الملكية الفكرية. ويمكن الحصول على كلا الأداتين للتنزيل على موقع الويبو الإلكتروني. في مايو 2021، وقدم مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية والمكتب الأوروبي للبراءات قائمة إلى المكتب الدولي تبين الوظائف التي اعتبرتهما إلزامية للأدوات، وبالإضافة إلى القدرات الوظيفية الأقل إلحاحا، يمكن أن يحذف من الأدوات وظائف يمكن حذفها من الأدوات إذا تعذر تحديد تلك الوظائف أو تنفيذها بشكل مختلف بحلول نهاية فترة الضمان. ودعا المكتب الأوروبي للبراءات أعضاء فرقة العمل، قبل نهاية يونيو 2021، إما لتقديم تعليقاتهم على القائمة من خلال منتدى الويكي، ولا سيما فيما يتعلق بتعريف الحد الأدنى من المنتجات القابلة للبقاء، أو اقتراح تعريف بديل للمنتج يكون قادراً على البقاء.
3. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره للجهود التي يبذلها المكتب الأوروبي للبراءات والمكتب الدولي والمكاتب الأخرى في فرقة العمل من أجل تنفيذ المعيار ST26 وقال إن لدى مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية فرقة عمل داخلية موسعة تعمل على تنفيذ المعيار ST.26 في إطارها القانوني وتطوير تكنولوجيا المعلومات وتطوير التدريب لأصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين. وأعرب الوفد عن أسفه لعدم تمكن الجمعية من اعتماد التعديلات المدخلة على اللائحة التنفيذية لتنفيذ المعيار ST.26 في الإطار القانوني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات حتى دورتها المقبلة في أكتوبر 2021. وإذا ظل تاريخ "القطيعة" في 1 يناير 2022، سيكون هناك بالتالي نافذة زمنية صغيرة جداً بين الاعتماد والتنفيذ. وبالنظر إلى المناقشات الأخيرة التي دارت في فرقة العمل، أيد الوفد التأخير في تاريخ "القطيعة" حتى الأول من يوليو 2022. وفي حين أقر الوفد بأن هذا يمكن أن يشكل مضايقات لبعض المكاتب التي حققت تقدماً كبيراً نحو تنفيذ المعيار ST.26، وبالنظر إلى مخاوف بعض المكاتب بشأن الوقت اللازم لتنفيذ المعيار ST.26 واستعداد تسلسل الويبو، رأى الوفد أن التأخير لمدة ستة أشهر هو في مصلحة جميع الأطراف لضمان التنفيذ الناجح للمعيار ST26 وفيما يتعلق بتطوير تسلسل الويبو، لاحظ الوفد أن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية والمكتب الأوروبي للبراءات كانا على ما يبدو المكاتب الوحيدة التي أجرت اختبارات واسعة لهذه الأداة. وباعتبار أن هذه الأداة هي الأداة الوحيدة التي ستكون متاحة لتوليد كشف تسلسلي مطابق فور الانتقال إلى المعيار ST.26، فمن الأهمية بمكان أن تعمل هذه الأداة بشكل سليم للسماح لمودعي الطلبات بإعداد كشف تسلسلي يستوفي شروط الكشف. ولذلك شجع الوفد جميع المكاتب على البدء في اختبار الأداة واستعراض قائمة الوظائف الحيوية التي يتيحها المكتب الأوروبي للبراءات ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية على موقع ويكي الخاص بفرقة العمل المعنية بقوائم التسلسل.
4. وأقرت الأمانة بأن الجمعية لن تتمكن من اعتماد التعديلات المدخلة على اللائحة التنفيذية لتنفيذ معيار الويبو ST.26 في معاهدة التعاون بشأن البراءات في دورتها التي ستعقد في أكتوبر 2021. ومن أجل ضمان إتاحة الوقت لجميع الدول والمكاتب لإتمام الأعمال التحضيرية، أوصى المكتب الدولي بتأجيل تاريخ "القطيعة" اعتبارا من الأول من يناير 2022 إلى 1 يوليو 2022. وأشارت الأمانة إلى أن فرقة العمل المعنية بقوائم التسلسل سوف تناقش هذه التوصية ودعت أي وفود مهتمة لم تشارك مكاتبها بالفعل في المشاركة في المناقشات في ذلك المنتدى.
5. وأشار وفد فرنسا إلى أن الانتقال إلى نسق XML للمعيار ST.26 لعرض قوائم التسلسل لا ينبغي أن يسبب صعوبات للمعهد الوطني للملكية الصناعية في فرنسا، الذي سيقبل ذلك النسق فيما يخص الطلبات المودعة بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات اعتبارا من 1 يوليو 2022. وعليه، أيد تأجيل "القطيعة" من أجل الانتقال إلى المعيار ST26
6. وأيد وفد شيلي التأخير البالغ ستة أشهر حتى 1 يوليو 2022 في الانتقال إلى معيار الويبو ST.26 لعرض قوائم التسلسل. واقترح الوفد أيضاً إمكانية وجود نظام إيداع للكشوف التسلسلية المماثلة لخدمة الويبو للنفاذ الرقمي حيث يمكن للمكاتب مراجعة القوائم.
7. وأحاط الفريق العامل علماً بمضمون الوثيقة PCT/WG/14/5.

# الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات: تقرير مرحلي

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/4.
2. وقدم ممثل المكتب الأوروبي للبراءات الوثيقة بتحديث الفريق العامل المعني بالاجتماع الثالث لفرقة العمل المعنية بالحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات الذي عقد في الفترة من 17 إلى 21 مايو 2021. أولاً، فيما يتعلق بالهدف باء، توصلت فرقة العمل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع التعديلات على القاعدتين 34 و36، في انتظار التفاصيل الطفيفة. وثانيا، فيما يتعلق بالهدف (ج)، كان هناك توافق في الآراء حول المتطلبات التقنية ومتطلبات النفاذ إلى الجزء الخاص بسندات البراءات من الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات، ولم يترك سوى السؤال مفتوحاً للبت في تاريخ نهائي؛ (ج) وستكون جميع وثائق البراءات الواردة في الحد الأدنى من الوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات التي تنشر بعد هذا التاريخ متاحة في نهاية المطاف في نسق كامل قابل للبحث. ثالثاً، فيما يتعلق بالهدف دال تحت قيادة مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية) (ب) وتوصلت فرقة العمل إلى توافق في الآراء بشأن شروط الوثائق غير المتعلقة بالبراءات التي ينبغي قبولها في الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة، فضلا عن السبل الكفيلة بالحفاظ على قائمة الوثائق غير البراءات على مر الزمن. إلا أن المسألة المهمة المتعلقة بما إذا كان ينبغي أن تكون هناك معايير مختلفة لإدراج التقنية الصناعية السابقة القائمة على المعارف التقليدية في الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات لم تحل. وفيما يخص العمل المقبل، اتفقت فرقة العمل على عقد دورة رابعة في ديسمبر 2021 لمتابعة المناقشات حول اقتراحات تعديل اللائحة التنفيذية والتعديلات على التعليمات الإدارية المزمع تقديمها في اجتماع الإدارات الدولية في عام 2022. وسيكون الهدف تقديم هذه الاقتراحات في الدورة الخامسة عشرة للفريق العامل في مايو/يونيو 2022. وشكر الممثل مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية على التعاون الجيد والمشاركة النشطة والبناءة لجميع الإدارات الدولية والمكاتب المراقبة المشاركة في عمل فرقة العمل.
3. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية المكتب الأوروبي للبراءات على قيادته لفرقة العمل وعلى تنسيق واستضافة اجتماعاته. وفيما يخص الهدف دال الذي يقوده مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية) التوصية بمعايير للمراجعة، وإضافة إلى ذلك وصيانة الأدبيات غير المتعلقة بالبراءات والأدبيات السابقة القائمة على المعارف التقليدية، أفاد الوفد بأنه تم التوصل إلى توافق في الآراء في الاجتماع الثالث لفرقة العمل بشأن جميع المعايير والمعايير المقترحة، ولكن أحد المعايير والمعايير المقترحة. وقال إنه فيما يتعلق بالمعيار الوحيد الذي لم تتوصل فرقة العمل إلى توافق في الآراء بشأنه، فإن هناك مكتبا واحدا لديه اعتراضات مستمرة، يسعى مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية إلى معالجته من خلال المناقشات الثنائية مع ذلك المكتب قبل الدورة الرابعة المتوقعة لفرقة العمل في ديسمبر 2021. كما سيعمل مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية على نشر وثيقة محدثة بشأن معايير الوثائق غير المتعلقة بالبراءات والأدبيات التقليدية التي تستند إلى المعارف التقليدية قبل هذه الدورة. وظل الوفد على ثقة بأن فرقة العمل المعنية بالحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات ستتمكن من الموافقة على مجموعة من المعايير لتقييم وإدراج سندات غير البراءات في الحد الأدنى من وثائق معاهدة التعاون بشأن البراءات كي يتمكن مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية من حضور جلسة الإدارات الدولية في العام المقبل. وبعد ذلك، ستكون فرقة العمل قادرة على البدء في تقييم العناوين لإدراجها في الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات استناداً إلى المعايير المعتمدة.
4. وشكر وفد الصين المكاتب المشاركة في فرقة العمل المعنية بالحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات على جهودها وأحاط علما بالتقدم المحرز في هذا الشأن.
5. وشكر وفد فرنسا فرقة العمل على السماح للمعهد الوطني للملكية الصناعية بحضور الاجتماع الأخير لفرقة العمل بصفة مراقب، وأيد عمله المقبل.
6. وشكر وفد الاتحاد الروسي المكتب الأوروبي للبراءات على إعداد الوثيقة، وشكر مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية على النظر في الهدف دال المتعلق بالمسائل المتعلقة بإدراج سندات غير البراءات في الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات. وشكر الوفد أيضاً المكتب الهندي للبراءات على إعداد وثيقة عن المكتبة الرقمية للمعارف التقليدية الهندية للدورة الأخيرة لفرقة العمل. وقال إن دورات فرقة العمل في ديسمبر 2020 ومايو 2021 في نسق افتراضي مكنت فرقة العمل من إحراز تقدم جوهري في جميع الأهداف. وفيما يتعلق بالهدف باء، أيد الوفد الاقتراح الداعي إلى تعديل القاعدتين 34 و36. وفيما يتعلق بالهدف جيم، أعرب الوفد عن تأييده للمتطلبات التقنية المقترحة، وقال إنه لا يرى العديد من الصعوبات في تنفيذها. وفيما يتعلق بالنفاذ إلى مجموعات البراءات الوطنية في الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات، أيد الوفد فكرة إتاحة الوثائق في نسق نص كامل قابل للبحث اعتبارا من 1 يناير 2021، بالنظر إلى فترة العشر سنوات الانتقالية التي حددتها الدائرة الاتحادية للملكية الفكرية (ROSPATENT) سيكون عليها أن تجعل مجموعات البيانات الوطنية متوافقة مع هذه المتطلبات. وفيما يخص الهدف دال، ودعم الوفد اقتراح مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية باعتماد نظام طوعي للإدارات الدولية يقوم بإجراء مراجعات سنوية للبيانات الوصفية والنفاذ إلى الوثائق غير المتعلقة بالبراءات في الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات لضمان النفاذ الإلكتروني والإحالات الدقيقة إلى المجلات.
7. وشكر وفد الهند المكتب الأوروبي للبراءات ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية على عملهما في فرقة العمل المعنية بالحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات. ورغم التقدم المحرز في فرقة العمل المعنية بالهدفين (ب) و(ج)، فإن الوفد لا يعتقد أن العمل على هذين الهدفين كان ناضجاً بما يكفي للقول بوجود توافق في الآراء بشأن هذه المواضيع. ورحب الوفد أيضاً بالطريقة التي اقترحها وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن الهدف (د).
8. أحاط الفريق العامل علماً بمحتويات الوثيقة PCT/WG/14/4.

# البحث والفحص التعاونيين في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات بين مكاتب الملكية الفكرية الخمسة: تقرير مرحلي

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/4.
2. وقدم ممثل المكتب الأوروبي للبراءات تقريراً عن التقدم المحرز في المشروع الرائد الثالث بشأن البحث والفحص التعاونيين فيما بين مكاتب الملكية الفكرية الخمسة. وقسم المشروع التجريبي إلى ثلاث مراحل: المرحلة التحضيرية من 2016 إلى 2018 التي تضع الإطار الإجرائي والتقني للمشروع الرائد، "2" ومرحلة تشغيلية من يوليو 2018 إلى يونيو 2020، مخصصة لمعالجة الطلبات المودعة بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات في إطار النظام التعاوني، ومرحلة تقييم لتحليل النتائج وصياغة توصيات إلى رؤساء مكاتب الملكية الفكرية الخمسة في شهر يونيو 2022. 468 2 طلبا خلال المرحلة التشغيلية 468 طلباً. وفيما يخص مرحلة التقييم، ستقيم مكاتب الملكية الفكرية الخمسة الطلبات الدولية التي تدخل المرحلتين الوطنية والإقليمية التي تم معالجتها بشكل تعاوني في المشروع التجريبي بالاستناد إلى مجموعة متفق عليها من مؤشرات الجودة والتشغيل. وسيقوم المكتب الدولي أيضاً بمسح المشاركين في المشروع باستخدام استبيان اتفقت عليه مكاتب الملكية الفكرية الخمسة. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يقوم كل مكتب من مكاتب الملكية الفكرية الخمسة بالتشاور مع مجموعات المستخدمين الخاصة به للحصول على تعليقات.
3. وأعرب وفد الصين عن تقديره لعمل المكتب الأوروبي للبراءات في إدارة المشروع التجريبي والمكتب الدولي في مجال الأتمتة والجوانب الأخرى للمشروع الرائد والدعم العام. وأفاد الوفد بأن الإدارة الوطنية الصينية للملكية الفكرية تقوم بتقييم هذا المشروع، وأنه على استعداد لمراعاة الاقتراحات والتعقيبات المقدمة لتوفير خدمة أفضل لمودعي الطلبات في المستقبل.
4. ورحب وفد المملكة العربية السعودية بالمشروع الرائد وأعرب عن أمله في أن يحقق التقييم نتائج إيجابية. وأشار الوفد إلى أن الهيئة العامة للملكية الفكرية سوف تبدأ برنامج بحث تعاوني ثنائي مع المكتب الكوري للملكية الفكرية في 1 يوليو 2021. وفي إطار هذا البرنامج، يتبادل المكتبان المعلومات بشأن طلبات البراءات، مما قد يساعد على تسريع فحص الطلبات. ومن شأن التعاون الناجح أن يؤدي إلى توسيع نطاق البرنامج ليشمل مكاتب أخرى في المستقبل.
5. أحاط الفريق العامل علماً بمحتويات الوثيقة PCT/WG/14/4.

# تنسيق المساعدة التقنية في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/17.
2. وقدمت الأمانة الوثيقة من خلال تسليط الضوء على أنشطة المساعدة التقنية المتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات في المرفقين الأول والثاني. وفي عام 2020، تم تسليم 57 نشاطا، حضرها أكثر من 700 4 مشارك من 101 دولة عضو في معاهدة التعاون بشأن البراءات و/أو مكاتب للملكية الفكرية. وخلال النصف الأول من عام 2021، حضر 23 نشاطا حوالي 200 1 مشارك من أكثر من 22 دولة عضوا في معاهدة التعاون بشأن البراءات. وفيما يتعلق بتقديم المساعدة التقنية عن بعد، حضر عدد أكبر من المشاركين من عدد أكبر من المواقع هذه الأحداث. وكان من الممكن أيضاً تعديل نسق التنفيذ لإتاحة المشاركة الافتراضية الفعالة من خلال إظهار المرونة وسرعة الحركة في جميع الأغراض عند اختيار منصات التنفيذ، والاستفادة من الخبرة الفنية، ومراعاة احتياجات الجمهور فضلا عن القدرات والاهتمامات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات. وفيما يتعلق بتقديم المساعدة التقنية، كانت ظروف العمل التي أدت إلى انتشار وباء كوفيد-19حافزا على تعزيز نطاق وسرعة الرقمنة وأتمتة العمليات والخدمات والأدوات. وبسبب الموجات المختلفة للجائحة في جميع أنحاء العالم، كان لا بد من تأجيل بعض الأنشطة المخطط لها منذ عام 2020. كما أفادت الوثيقة بإيجاز عن الأنشطة المتعلقة بتطوير أنظمة البراءات في البلدان النامية والتي تتجاوز الأنشطة التي لها تأثير مباشر على استخدام معاهدة التعاون بشأن البراءات في البلدان المعنية. وقدمت هذه الأنشطة قطاعات أخرى من المكتب الدولي، مثل قطاع البنية التحتية والمنصات، وأكثر تحديداً من حيث البرنامج 13 "قواعد البيانات العالمية" والبرنامج 15 "حلول الأعمال لمكاتب الملكية الفكرية". وفي إطار البرنامج 15، أطلق المكتب الدولي رسمياً حزمة برمجيات الويبو السحابية الخاصة بإدارة مكاتب الملكية الفكرية في 20 أبريل 2021 حينما أصبح الأردن أول دولة عضو تستخدم هذه الأداة. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت الوثيقة تحديثاً موجزاً للمناقشات بشأن المساعدة التقنية في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية) في إطار البند الفرعي "المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية"، على النحو المبين في الفقرة 10. وشمل ذلك إجراء مناقشات بشأن تقديم الندوات الإلكترونية في المستقبل. وأدى تفشي وباء كوفيد-19إلى التغيرات التي طرأت على كيفية تقديم المكتب الدولي للمساعدة التقنية، التي من المرجح أن تستمر لبعض الوقت. ونتيجة للدروس المستفادة من هذه التغييرات، وأشارت الأمانة إلى أنه يبدو أن هناك مجالا لمزيد من المناقشات والأفكار بشأن المحتوى والنسق وغير ذلك من الاعتبارات، مثل أهمية وفعالية واستدامة نموذج تقديم المساعدة التقنية على الإنترنت لأغراض المساعدة التقنية في معاهدة التعاون بشأن البراءات، بما في ذلك إعداد التقارير ذات الصلة.
3. وتقدم وفد الصين بالشكر إلى إدارة الصين الوطنية للملكية الفكرية (CNIPA) على عقد حلقات دراسية شبكية تضم أكثر من 400 مشارك. وبفضل التمويل الذي أتاحته صناديق الويبو الاستئمانية والمساعدة الأجنبية في الصين، كانت الإدارة الوطنية للملكية الفكرية قد وفرت التدريب في دول الخليج وغيرها من المجالات عن طريق التسجيلات الصوتية بسبب جائحة كوفيد-19المعنية باستخدام المصنفات السمعية البصرية البالغ عددها 19، التي عقدت 13 ندوة عبر الإنترنت حضرها أكثر من 130 مشاركاً. كما تقدم إدارة الصين الوطنية للملكية الفكرية دورات تدريبية باللغة الإنجليزية.
4. وأحاط الفريق العامل علماً بمضمون الوثيقة PCT/WG/14/17.

# تدريب فاحصي البراءات

## ***(أ) التنسيق في مجال تدريب فاحصي البراءات***

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/13.
2. وأبلغت الأمانة الفريق العامل بأنها أعدت تسجيلات وعروضاً من الحدث الجانبي الافتراضي الذي عقد في 10 يونيو 2021 في موقع الويبو الإلكتروني[[1]](#footnote-2). وتضمن الحدث الجانبي عرضا قدمه المكتب الدولي عن التقدم المحرز في تطوير نظام لإدارة التعلم عبر الإنترنت (LMS) لإدارة تدريب فاحصي البراءات وعرض من مكتب الفلبين للملكية الفكرية عن تنفيذ نظام إدارة التعلم على أساس برمجيات المصدر المفتوح. وبالإشارة إلى المساعدة التقنية التي قدمها مكتب أستراليا للملكية الفكرية إلى مكاتب الرابطة حتى نهاية عام 2020 في سياق التدريب الإقليمي لفاحصي البراءات (RPET) وناقشت الأمانة الكيفية المثلى لتنظيم المساعدة التقنية للمكاتب بطريقة فعالة وفي الوقت المناسب وبطريقة مستدامة. وفي هذا الصدد، اقترحت الأمانة إجراء دراسة استقصائية على النحو المبين في الفقرة 21 من الوثيقة فيما بين المكاتب الصغيرة والمكاتب المتوسطة. وستغطي هذه الدراسة الاستقصائية السياسات التدريبية، ومنهجيات الإدارة والبنى التحتية الخاصة بكل منها، والاحتياجات من المساعدة التقنية لوضع هذه السياسات والمنهجيات والبنى التحتية، وكيفية تنظيم هذه المساعدة التقنية وعرض التدريب في الوقت المناسب وبطريقة فعالة.
3. وأشار وفد شيلي إلى الدور المحوري للمكتب الدولي في تدريب الفاحصين والحاجة إلى مزيد من التنسيق في تقديم التدريب، بما في ذلك إطار السياسة العامة. ولم يكن لجميع المكاتب نفس الاحتياجات ولا يمكن تطبيق التدريب بنفس الطريقة في المكاتب المختلفة، كما شهد الوفد في منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. واقترح الوفد أيضاً أن تتعاون بعض المكاتب على أساس مخصص مع المكتب الدولي من أجل تقديم تدريب مصمم خصيصاً لتلبية احتياجاتها الخاصة.
4. وذكر ممثل المكتب الأوروبي للبراءات أن المكتب الأوروبي للبراءات، بوصفه مكتباً للمانحين، يؤيد بشدة الحاجة إلى تحسين تنسيق تدريب القائمين على الفحص الموضوعي للبراءات. ورأى المكتب الأوروبي للبراءات أن من المهم استخدام فرص التدريب بكفاءة، وقال إن فاحصي البراءات الأفراد يكتسبون الكفاءات ذات الصلة بتوصيتهم الوظيفية، وأن أنشطة التدريب التي تقدمها المكاتب المانحة تلبي المتطلبات المؤسسية للمستفيدين من التدريب، وأن هذه الأنشطة ونتائج التعلم يتم تتبعها، وأن التعاون في مجال التدريب بين المكاتب المانحة والمكاتب المستفيدة يتم رصده. ولذلك أيد المكتب الأوروبي للبراءات اقتراح إجراء دراسة استقصائية بين المكاتب الصغيرة والمتوسطة لجمع المعلومات وتحسين فهم احتياجات المكاتب بشأن سياسات التدريب والبنية التحتية لإدارة التدريب والبنية التحتية ذات الصلة.
5. وأشار وفد إسرائيل إلى رغبته في الرد على الدراسة الاستقصائية المقترحة في الفقرة 21 من أجل تحسين سياسات التدريب والإدارة. وفي السنوات الأخيرة، زاد عدد الفاحصين الموضوعيين في مكتب البراءات الإسرائيلي زيادة كبيرة في العديد من دورات التوظيف، مما استلزم استحداث برنامج تدريبي شامل للفاحصين. وقال إن المكتب الإسرائيلي للبراءات قد وضع بنية تحتية مستدامة ومستدامة للتدريب تتيح لجميع الفاحصين من المبتدئين النفاذ إلى المهارات. وأشار الوفد إلى أن مكتب البراءات الإسرائيلي سيكون سعيدا بتقاسم معرفته وخبرته مع المكاتب الصغيرة والمتوسطة الأخرى، وسيكون مهتما بمعرفة استكشاف أدوات جديدة لإدخال تحسينات في هذا المجال.
6. وأشار وفد الصين إلى إدارة الصين الوطنية للملكية الفكرية (CNIPA) وقال إنه تابع المشروع المتعلق بتنسيق تدريب فاحصي البراءات، الذي شارك في المناقشات، وعمل كمكتب للمانحين، وأسهم في محتوى التدريب وتقييم الأنظمة الداخلية.
7. ورحب وفد المملكة العربية السعودية بالجهود المبذولة لتعزيز القدرات وتدريب الفاحصين. وأضاف أن الهيئة العامة للملكية الفكرية تعد برامج للفاحصين الجدد بشأن الفحص الشكلي والموضوعي. وأعرب الوفد بالتالي عن اهتمامه بأن تكون الملكية الفكرية قادرة على الاستفادة من فرص التدريب الموضحة في الوثيقة.
8. وشدد وفد فرنسا على أهمية تدريب الفاحصين لأن المعهد الوطني للملكية الصناعية في فرنسا زاد عدد الفاحصين إلى 120 فاحصا. ولذلك أيد الوفد مبادرة المكتب الدولي لإجراء دراسة استقصائية بين المكاتب المتوسطة والصغيرة فيما يتعلق بالمساعدة التقنية.
9. وأبلغ وفد العراق الفريق العامل بأن العراق في المراحل النهائية للانضمام إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات. وقد توسع مؤخرا مكتب الملكية الصناعية التابع للمنظمة المركزية للمواصفات والمقاييس ومراقبة الجودة في وزارة التخطيط في العراق في الآونة الأخيرة ليشمل المزيد من الشعب والإدارات بسبب الحاجة إلى معالجة المزيد من البراءات. وقال إن الزيادة في طلبات البراءات تجعل من الضروري للعراق أن يلتمس الانضمام إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات. وعلى هذا الأساس، طلب الوفد المساعدة من المكتب الدولي للتمكين من تدريب الموظفين التقنيين والإداريين على استلام طلبات البراءات الوطنية والدولية ومراجعتها.
10. وأحاط الفريق العامل علماً بمضمون الوثيقة PCT/WG/14/13 ودعا المكتب الدولي إلى مواصلة تطوير خدمة الويبو لتحويل الرسوم من أجل تحسينها وتوسيع نطاقها، مع مراعاة التعليقات المدلى بها أثناء الدورة.

## ***(ب) دراسة استقصائية عن استخدام موارد التعلم الإلكتروني من أجل تدريب القائمين على الفحص الموضوعي للبراءات***

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/14/15.
2. وأبلغت الأمانة عن النتائج المجمعة من التعميم C PCT 1588 المؤرخ 27 فبراير 2020 والتعميم C PCT 1620 المؤرخ 6 أبريل 2021 فيما يتعلق باستخدام موارد التعلم الإلكتروني لتدريب القائمين على الفحص الموضوعي للبراءات. ونشر المكتب الدولي تحليلاً إحصائياً وتجميع للتعليقات من 43 ردا على التعميمات على الصفحة الإلكترونية إلى الدورة. وأضاف أن هذا التحليل اشتمل على تصويبين للأرقام الواردة في الوثيقة. وفيما يتعلق بالفقرة 9 من الوثيقة، أجابت 27 مكتباً بأنها وضعت سياسة بشأن الاستخدام الإلزامي أو الطوعي لموارد التعلم الإلكتروني وأجابت 16 مكتباً بأنها لم تضع هذه السياسة. في الفقرة 10 من الوثيقة، وبالنسبة إلى 17 مكتباً من أصل 27 مكتباً لديه سياسة، كان استخدام موارد التعلم الإلكتروني جزءا إلزاميا من مستوى الالتحاق بتدريب فاحصي البراءات، وبالنسبة لثمانية مكاتب لتدريب فاحصي البراءات في مرحلة ما بعد الدخول. وبالنسبة إلى ستة مكاتب، لم يكن استخدام موارد التعلم الإلكتروني إلزاميا، بل كان طوعياً فقط. النظر في النفاذ إلى موارد التعلم الإلكتروني التي أعدتها بعض المكاتب، ومنح مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية فقط إمكانية النفاذ الشامل إلى جميع موارد التعلم الإلكتروني، في حين وفرت المكاتب الأخرى إمكانية النفاذ المختار، استناداً مثلا إلى الاتفاقات الثنائية بين المكاتب. ومع ذلك، فإن 10 من المكاتب التي تقدم محتوى التعلم الإلكتروني لم تمنح أي نفاذ إلى المستخدمين الخارجيين. وناقشت الفقرات من 18 إلى 21 من الوثيقة العوامل التي يمكن أن تحدد ما إذا كان أحد المكاتب يتقاسم موارد التعلم الإلكتروني واقترحت إنشاء مستودع مستقل لموارد التعلم الإلكتروني مع النفاذ إلى المستخدمين المعتمدين. وفيما يتعلق بتجميع موارد التعلم الإلكتروني المتاحة على الموقع الإلكتروني، اعتبرت المكاتب أن هذا مورد قيم، ولكن هناك نقص في المزيد من وحدات التدريب الخاصة بالتكنولوجيا في هذه الموارد. وقد عقد المكتب الدولي حلقة عمل بشأن الاختراعات المنفذة بواسطة الحاسوب في عام 2020، والتي كانت تنظر في إتاحتها للجمهور لتلبية هذه الحاجة.
3. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية قد أعد موارد شبكية واسعة لتدريب فاحصي المكتب، ومعظمها متاح للمكاتب الأخرى والجمهور من خلال الموقع الإلكتروني لمكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية. وأيد الوفد إنشاء مستودع مستقل قائم على الويبو للحصول على موارد التعلم الإلكتروني على النحو المبين في الفقرات من 16 إلى 21 من الوثيقة، شريطة أن تكون هذه القاعدة هي قاعدة بيانات لهذه الموارد تعرض دون تعديلات أو تعليقات.
4. وأشار وفد المملكة المتحدة إلى أن مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية (UKIPO) لم تستخدم في الوقت الحالي موارد التعلم الإلكتروني عند تدريب الفاحصين لديها، ولكنها قدمت دورات تدريبية فعلية خلال الدورة المخصصة للجنة الاستشارية الحكومية المعنية بجائحة كوفيد-19، التي سجلها لأولئك الذين لم يتمكنوا من الحضور. وكانت المشاهدة اللاحقة منخفضة من حيث العدد حيث فضل معظم الفاحصين المشاركة في الحدث المباشر حيث أتاح لهم فرصة التفاعل وطرح الأسئلة للمدرب. ومن هذا المنطلق، أشار الوفد إلى أن الوباء يمثل فرصة فريدة لتقديم أنشطة التدريب المباشر بمزيد من الكفاءة إلى المكاتب الأخرى بالإضافة إلى إنشاء مستودع مستقل للمكاتب لتبادل موارد التعلم الإلكتروني. فيمكن، على سبيل المثال، إنشاء حيز للمكاتب للإعلان عن التدريب الذي يمكن أن تقدمه إلى المكاتب الأخرى بشأن عناصر محددة من دور الفاحص. وعلى الرغم من أن الوثيقة أبرزت بعض القضايا المرتبطة بالدورات الافتراضية، مثل الاختلافات الزمنية، فقد كانت هناك أيضاً فوائد كثيرة، لا سيما مع قدرة أحد المكاتب على تقاسم ممارسته مع العديد من المكاتب الأخرى في الوقت نفسه. ولذلك سأل الوفد عما إذا كانت المكاتب الأخرى سوف تدعم هذا المشروع، وإذا كان الأمر كذلك فهل سيكون ذلك شيئا يود المكتب الدولي تعزيزه. وفيما يتعلق بمستودع موارد التعلم الإلكتروني، أيد الوفد الفكرة، ولكن مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية ليس لديه بعد أي موارد للإيداع. بالنسبة إلى مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية، وقال إن الموارد التي تركز على التدريب التقني ستكون الأكثر فائدة، ومن الأمثلة على ذلك تبادل الخبراء معارفهم بشأن التكنولوجيات المحددة والنصائح بشأن المواضع التي يحتمل فيها العثور على المعلومات ذات الصلة في هذه المجالات، أو التدريب المفصل على التصنيف بشأن كيفية تفسير مخططات التصنيف واستخدامها على النحو الصحيح. وفيما يخص المستودع المقترح، فإن الوضع المثالي هو التدريب المتعلق بالموضوعات ذات التطبيق العام بصرف النظر عن أدوات البحث المستخدمة أو الإطار القانوني الأساسي.
5. وأشار وفد إسرائيل إلى أن مكتب إسرائيل للبراءات (ILPO) وقال إن لديه سياسة راسخة بشأن الاستخدام الطوعي لموارد التعلم الإلكتروني لتدريب القائمين على الفحص الموضوعي للبراءات ويشجع الفاحصين على المشاركة في برامج التعلم الإلكتروني الخارجية من أجل توسيع نطاق المعرفة والتطور الشخصي. واعترف مكتب البراءات الإسرائيلي بالوقت الذي يقضى في التعلم كجزء من ساعات العمل المدفوعة والمشاركة كعامل مساهم في مبلغ الحافز. ويعمل مكتب البراءات الإسرائيلي على استخدام وسائط الفيديو المباشرة لأغراض التدريب، وهو يعمل قرابة مائة في المائة من المنزل خلال جائحة كوفيد-19 . ومع ذلك، ذكر الوفد أن التعلم الإلكتروني لا يمكن أن يحل محل المحاضرات المباشرة لأن التفاعل مع المحاضر والفاحصين الزملاء لا يمكن الاستغناء عنه. وأعرب مكتب البراءات الإسرائيلي عن رغبته في المساهمة وتبادل المعارف من أجل إنشاء مستودع مستقل لموارد التعلم الإلكتروني على النحو المشار إليه في الفقرات من 16 إلى 21 من الوثيقة، ولكن مكتب البراءات الإسرائيلي لم يكن لديه حاليا خطط لتوسيع استخدام التعلم الإلكتروني.
6. وأقر وفد فرنسا بأهمية الموارد الشبكية في زيادة تدريب الفاحصين وأبلغ الفريق العامل بأن المعهد الوطني للملكية الصناعية (INPI)) وهي تقوم بتطوير مواردها الخاصة عبر الإنترنت تحت اسم المعهد الوطني للملكية الصناعية في البرازيل من أجل إثراء وعي الجمهور، مثل الشركات الصغيرة والمتوسطة والشركات الناشئة. كما نظم المعهد الوطني للملكية الصناعية حلقات دراسية شبكية منتظمة للتدريب الداخلي لفاحصي المعهد. واختتم الوفد بيانه معرباً عن تأييده لإنشاء مستودع مستقل لموارد التعلم الإلكتروني.
7. وشكرت الأمانة الوفود لما أبدته من اهتمام في المكتب الدولي بإنشاء سجل لموارد التعلم الإلكتروني وأوضحت أن المكتب الدولي سيعد وثيقة مفاهيمية عن هذه الفكرة لعرضها على الفريق العامل في دورته الخامسة عشرة.
8. وأحاط الفريق العامل علماً بنتائج الدراسة الاستقصائية بشأن استخدام موارد التعلم الإلكتروني من أجل تدريب القائمين على الفحص الموضوعي للبراءات، ودعا المكتب الدولي إلى إعداد اقتراحات من أجل إنشاء مستودع مستقل لموارد التعلم الإلكتروني، مع مراعاة القضايا المشار إليها في الوثيقة PCT/WG/14/15 وتلك التي أثيرت خلال الدورة.

# مسائل أخرى

1. أشار المكتب الدولي إلى أنه من المقرّر مبدئياً عقد الدورة الخامسة عشرة للفريق العامل في مايو/يونيو 2022.

# ملخص الرئيس

1. أحاط الفريق العامل علما بمحتويات الملخص من قبل الرئيس في الوثيقة PCT/WG/14/18، وأن المحضر الرسمي سيرد في التقرير الحالي للدورة.

# اختتام الدورة

1. اختتمت الرئيسة الدورة في 17 يونيو 2021.
2. *اعتمد الفريق العامل هذا التقرير بالمراسلة.*

[يلي ذلك المرفق]

LISTE DES PARTICIPANTS/

LIST OF PARTICIPANTS

# I. Membres du Groupe de travail du Traité de coopération en matière de brevets (PCT)/ Members of the Patent Cooperation Treaty (PCT) Working Group

1. ÉTATS/STATES

*(dans l’ordre alphabétique des noms français des États)*

*(in the alphabetical order of the names in French of the States)*

ALBANIE/ALBANIA

Brunilda CUKO (Ms.), Patent Examiner, General Directorate of Industrial Property (GDIP), Tirana

brunilda.cuko@dppi.gov.al

Adelina SUBASHI (Ms.), Specialist, Patent Examiner, General Directorate of Industrial Property (GDIP), Tirana

adelina.subashi@dppi.gov.al

ALGÉRIE/ALGERIA

Lotfi BOUDJEDAR (M.), directeur des brevets, Direction des brevets, Institut national algérien de la Propriété Industrielle (INAPI), Alger

l.boudjedar@inapi.org

Fatima Zohra BOUGUERRA (Mme), cheffe d'études, Direction générale de développement et de la compétitivité industrielle de l'industrie, Alger

f.bouguera@industrie.gov.dz

ALLEMAGNE/GERMANY

Gustav SCHUBERT (Mr.), Head, Legal Affairs, Patents and Utility Models Section, German Patent and Trade Mark Office (DPMA), Munich

gustav.schubert@dpma.de

Katja BRABEC (Ms.), Senior Advisor, International IT Cooperation, German Patent and Trade Mark Office (DPMA), Munich

Sebastian HUISSMANN (Mr.), Patent Examiner, German Patent and Trade Mark Office (DPMA), Munich

sebastian.huissmann@dpma.de

Jan TECHERT (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Mohammed ALTHROWI (Mr.), Director, PCT Department, Saudi Authority for Intellectual Property (SAIP), Riyadh

mthrowi@saip.gov.sa

Faridah BUKHARI (Ms.), Executive Director, Executive Department of Operations Support, Saudi Authority for Intellectual Property (SAIP), Riyadh

fbukhari@saip.gov.sa

Abdulrahman ALSHUQAIR (Mr.), PCT Officer, PCT, Saudi Authority for Intellectual Property (SAIP), Riyadh

saip@saip.gov.sa

ARMÉNIE/ARMENIA

Vardan AVETYAN (Mr.), Chief Specialist Examiner, Inventions and Utility Models Department, Ministry of Economy of the Republic of Armenia, Yerevan

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Sean APPLEGATE (Mr.), Director, Domestic Policy and Legislation, IP Australia, Florey

sean.applegate@ipaustralia.gov.au

Henry BOLTON (Mr.), Assistant Director, International Policy and Cooperation, IP Australia, Woden

henry.bolton@ipaustralia.gov.au

Kathy WONG (Ms.), Supervising Examiner, Patent Examination, Pharmaceuticals,
Customer Service Division, Woden

kathy.wong@ipaustralia.gov.au

Alexander MCCAFFERY (Mr.), Policy Officer, IP Australia, Canberra

alexander.mccaffery@ipaustralia.gov.au

Oscar GROSSER-KENNEDY (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

oscar.grosser-kennedy@dfat.gov.au

AUTRICHE/AUSTRIA

Hannes RAUMAUF (Mr.), Head, Patent Services and PCT, Austrian Patent Office,
Federal Ministry of Climate Action, Environment, Energy, Mobility, Innovation and Technology, Vienna

hannes.raumauf@patentamt.at

Renate BISCHINGER (Ms.), Officer, Patent Services and PCT, Federal Ministry of Climate Action, Environment, Energy, Mobility, Innovation and Technology, Vienna

renate.bischinger@patentamt.at

Irene HUBER (Ms.), Officer, Patent Services and PCT, Federal Ministry of Climate Action, Environment, Energy, Mobility, Innovation and Technology, Vienna

irene.huber@patentamt.at

Gloria MIRESCU (Ms.), Examiner, Austrian Patent Office, Federal Ministry of Climate Action, Environment, Energy, Mobility, Innovation and Technology, Vienna

gloria.mirescu@patentamt.at

Hedvig-Cornelia PONGRACZ (Ms.), Officer, Patent Services and PCT, Federal Ministry of Climate Action, Environment, Energy, Mobility, Innovation and Technology, Vienna

hedvig-cornelia.pongracz@patentamt.at

Julian SCHEDL (Mr.), Expert, Austrian Patent Office, Federal Ministry of Climate Action, Environment, Energy, Mobility, Innovation and Technology, Vienna

julian.schedl@patentamt.at

Peter WALTER (Mr.), Examiner, Austrian Patent Office, Federal Ministry of Climate Action, Environment, Energy, Mobility, Innovation and Technology, Vienna

peter.walter@patentamt.at

Maria ZOGLMEYR (Ms.), Officer, Patent Services and PCT, Federal Ministry of Climate Action, Environment, Energy, Mobility, Innovation and Technology, Vienna

maria.zoglmeyr@patentamt.at

AZERBAÏDJAN/AZERBAIJAN

Gulnara RUSTAMOVA (Ms.), Advisor to the Chairman of the Board, Intellectual Property Agency of the Republic of Azerbaijan, Baku

g.rustamova@copat.gov.az

Sevinj ZEYNALOVA (Ms.), Head Patent Examiner, Patent and Trademarks Examination Center, Invention,Utility Model and Industrial Design Examination Department, Intellectual Property Agency of the Republic of Azerbaijan, Baku

sevinj@bk.ru

BÉLARUS/BELARUS

Aleksandr MAZANIK (Mr.), Leading Specialist, Examination Center of Industrial Property, National Center of Intellectual Property (NCIP), Minsk

alex-mazanik@yandex.ru

BÉNIN/BENIN

Gbêjona Mathias AGON (M.), directeur général, Agence nationale de la propriété industrielle (ANaPI), Ministère de l'industrie et du commerce, Cotonou

magon@gouv.bj

Cyrille HOUNDJE (M.), chef, Division des signes distinctifs, Agence nationale de la propriété industrielle (ANaPI), Ministère de l'industrie et du commerce, Cotonou

cymas25@yahoo.fr

BRÉSIL/BRAZIL

Gisela SILVA NOGUEIRA (Ms.), General Coordinator of the PCT, National Institute of Industrial Property (INPI), Rio de Janeiro

gisela@inpi.gov.br

Marcia Cristiane Martins RIBERO LEAL (Ms.), Deputy Coordinator of PCT, National Institute of Industrial Property (INPI), Rio de Janeiro

marcia.leal@inpi.gov.br

Jeferson MONTEIRO ROSA (Mr.), Patent Examiner, National Institute of Industrial Property (INPI), Rio de Janeiro

jefmont@inpi.gov.br

Leonardo GOMES DE SOUZA (Mr.), Patent Examiner, National Institute of Industrial Property (INPI), Rio de Janeiro

leogomes@inpi.gov.br

Lais TAMANINI (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

lais.tamanini@itamaraty.gov.br

BURKINA FASO

Wennepousdé Philippe OUEDRAOGO (M.), chef du département de la documentation technique et de l'informatique, Centre national de la propriété industrielle, Ministère de l'Industrie, du commerce et de l'artisanat, Ouagadougou

Emmanuel ZONGO (M.), chef du département du transfert de technologies, Centre national de la propriété industrielle, Ministère de l'Industrie, du commerce et de l'artisanat, Ouagadougou

manudizongo@yahoo.fr

CANADA

Tania NISH (Ms.), Program Manager, International (PCT-PPH), Innovation, Science and Economic Development Canada, Canadian Intellectual Property Office (CIPO), Gatineau

tania.nish@canada.ca

Anne-Julie BOIVIN (Ms.), Project Coordinator, Patent Cooperation Treaty, Innovation Science Economic Development Canada, Canadian Intellectual Property Office (CIPO), Gatineau

anne-julie.boivin@canada.ca

Scott CURDA (Mr.), Project Coordinator, Policy, International Affairs, Patent Cooperation Treaty, Canadian Intellectual Property Office (CIPO), Ottawa

scott.curda@canada.ca

CHILI/CHILE

Henry CREW ARAYA (Sr.), Jefe, Departamento de Tratado de Cooperación en materia de Patentes (PCT), Subdirección de Patentes, Instituto Nacional de Propiedad Industrial (INAPI), Santiago de Chile

hcrew@inapi.cl

Maria Pilar RIVERA AGUILERA (Sra.), Encargada de Calidad, Subdireccion de Patentes, Departamento de Tratado de Cooperación en materia de Patentes (PCT), Instituto Nacional de Propiedad Industrial (INAPI), Ministerio de Economía, Santiago de Chile

mrivera@inapi.cl

Martin CORREA (Sr.), Consejero, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

macorrea@subrei.gob.cl

CHINE/CHINA

DONG Cheng (Ms.), Deputy Director General, Patent Examination Cooperation, Guangdong Center of the Patent Office, China National Intellectual Property Administration (CNIPA), Beijing

SUN Hongxia (Ms.), Director, International Cooperation Department, National Intellectual Property Administration (CNIPA), Beijing

YANG Ping (Ms.), Senior Program Administrator, International Cooperation Department, National Intellectual Property Administration (CNIPA), Beijing

ZHONG Yan (Mr.), Senior Program Administrator, International Cooperation Department, National Intellectual Property Administration (CNIPA), Beijing

WU Boxuan (Mr.), Program Administrator, International Cooperation Department, National Intellectual Property Administration (CNIPA), Beijing

FU Anzhi (Ms.), Staff, National Intellectual Property Administration (CNIPA), Beijing

ZHENG Xu (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

COLOMBIE/COLOMBIA

Marcela RAMIREZ (Sra.), Directora, Nuevas Creaciones, Superintendencia de Industria y Comercio (SIC), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Bogotá D.C.

emramirez@sic.gov.co

Catalina CARRILLO RAMÍREZ (Sra.), Asesora Jurídica, Superintendencia Adjunta de Propiedad Industrial, Superintendencia de Industria y Comercio (SIC), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Bogotá D.C.

ccarrillor@sic.gov.co

Carlos AMAYA (Sr.), Consultor, Superintendencia de Industria y Comercio (SIC), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Bogotá D.C.

c.camaya@sic.gov.co

Juan Camilo ESCOBAR (Sr.), Asesor, Superintendencia de Industria y Comercio (SIC), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Bogotá D.C.

jcescobar@sic.gov.co

Yesid Andrés SERRANO (Sr.), Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

CÔTE D'IVOIRE

Guillaume GONAT (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

guillaume2gonat@gmail.com

DANEMARK/DENMARK

Flemming Kønig MEJL (Mr.), Head, International Secretariat, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Industry, Business and Financial Affairs, Taastrup

Theis Bødker JENSEN (Mr.), Senior Adviser, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Industry, Business and Financial Affairs, Taastrup

ÉGYPTE/EGYPT

Ghada SALAH (Ms.), Agriculture Patent Examiner, Egyptian Patent Office, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Ministry of Higher Education and Scientific Research, Giza

Nehal METAWEA (Ms.), Patent Examiner, Egyptian Patent Office, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Ministry of Higher Education and Scientific Research, Giza

Marwa MOUSSA (Ms.), Pharmaceutical Patent Examiner, Intellectual Property Trainer, Egyptian Patent Office, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Ministry of Higher Education and Scientific Research, Giza

EL SALVADOR

Katia CARBALLO (Sra.), Ministra Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Commercio (OMC), Ginebra

Coralia OSEGUEDA (Sra.), Counselor, Permanent Mission of El Salvador to WTO, Ministry of Economy of El Salvador, Geneva

coralia.osegueda@economia.gob.sv

ÉMIRATS ARABES UNIS/UNITED ARAB EMIRATES

Shaima AL-AKEL (Ms.), International Organizations Executive, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

ESPAGNE/SPAIN

María José DE CONCEPCIÓN SÁNCHEZ (Sra.), Subdirectora General, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Madrid

maria.deconcepcion@oepm.es

Leopoldo BELDA SORIANO (Sr.), Jefe de Área de Patentes de Mecánica General y Construcción, Patentes e Información Tecnológia, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Madrid

Raquel SAMPEDRO-CALLE (Sra.), Jefa del Área Jurídica y Patente Europea y PCT, Oficina Española de Patentes y Marcas, Industria, Comercio y Turismo, Madrid

raquel.sampedro@oepm.es

Elena LADERA GALÁN (Sra.), Técnico Superior Jurista, Departamento de Patentes e Información Tecnológica, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Tarragona

elena.ladera@oepm.es

Isabel SERIÑÁ (Sra.), Consejera Técnica, Departamento de Patentes e Información Tecnológica, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria,
Comercio y Turismo, Madrid

isabel.serina@oepm.es

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Charles PEARSON (Mr.), Director, International Patent Legal Administration (IPLA), United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

charles.pearson@uspto.gov

Richard COLE (Mr.), Deputy Director, International Patent Legal Administration (IPLA),
United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

richard.cole@uspto.gov

Michael NEAS (Mr.), Deputy Director, International Special Programs, Office of International Patent Cooperation, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

michael.neas@uspto.gov

Jesus HERNANDEZ (Mr.), Patent Attorney, Office of Policy and International Affairs,
United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

Paolo TREVISAN (Mr.), Patent Attorney, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

paolo.trevisan@uspto.gov

Bryan LIN (Mr.), Senior Legal Examiner, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

Boris MILEF (Mr.), Senior Legal Examiner, International Patent Legal Administration,
United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria

boris.milef@uspto.gov

Marina LAMM (Ms.), Intellectual Property Attaché, Multilateral Economic and Political Affairs, Permanent Mission, Geneva

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Andrey ZHURAVLEV (Mr.), Head, International Cooperation Center, Federal Institute of Industrial Property (FIPS), Moscow

azhuravlev@rupto.ru

Lyubov SENCHIKHINA (Ms.), Head, International Patent Cooperation Division, Federal Institute of Industrial Property (FIPS), Moscow

otd29ch@rupto.ru

Olga DARINA (Ms.), Senior Researcher, Division for the Development of Intellectual Property Information Resources, Classification Systems and Standards, Federal Institute of Industrial Property (FIPS), Moscow

otd3226@rupto.ru

Evgeniia KOROBENKOVA (Ms.), Senior Expert, Multilateral Cooperation Division, Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

rospat198@rupto.ru

FINLANDE/FINLAND

Jani PÄIVÄSAARI (Mr.), Head, Patents and Trademarks Division, Finnish Patent and Registration Office (PRH), Helsinki

jani.paivasaari@prh.fi

Mika KOTALA (Mr.), Head of Unit, Patents and Trademarks, Finnish Patent and Registration Office (PRH), Helsinki

FRANCE

Elodie DURBIZE (Mme), responsable, Pôle affaires internationales, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Courbevoie

edurbize@inpi.fr

Jonathan WITT (M.), ingénieur examinateur et chargé d'affaires internationales, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Courbevoie

Josette HERESON (Mme), conseillère politique, Mission permanente, Genève

GABON

Edwige KOUMBY MISSAMBO (Mme), première conseillère, Genève

premierconseiller@gabon-onug.ch

GÉORGIE/GEORGIA

Merab KUTSIA (Mr.), Head of Department, Department of Inventions and New Varieties and Breeds, National Intellectual Property Center of Georgia (SAKPATENTI), Mtskheta

mkutsia@sakpatenti.gov.ge

Khatuna TSIMAKURIDZE (Ms.), International Affairs Officer, International Relations Department, National Intellectual Property Center of Georgia (SAKPATENTI), Mtskheta

ktsimakuridze@sakpatenti.gov.ge

GHANA

Cynthia ATTUQUAYEFIO (Ms.), Minister-Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GRÈCE/GREECE

Mo Lambrou MAURER (Ms.), Head, Department of International Affairs, Hellenic Industrial Property Organization (HIPO), Athens

GUATEMALA

Flor de María GARCÍA DÍAZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

flor.garcia@wtoguatemala.ch

HONGRIE/HUNGARY

Katalin MIKLO (Ms.), Head, Patent Department, Hungarian Intellectual Property

Office (HIPO), Budapest

katalin.miklo@hipo.gov.hu

INDE/INDIA

Sameer SWARUP (Mr.), Deputy Controller of Patents and Designs, Department for Promotion of Industry and Internal Trade (DPIIT), Ministry of Commerce and Industry, New Delhi

sameer.swarup@nic.in

Rekha VIJAYAM (Ms.), Deputy Controller of Patents and Designs, Office of the Controller General of Patents, Designs and Trade Marks (CGDTM), Department for Promotion of Industry and Internal Trade (DPIIT), Ministry of Commerce and Industry, New Delhi

rekha.ipo@nic.in

Bimi G. B. (Ms.), Assistant Controller of Patents and Designs, Office of the Controller General of Patents, Designs and Trademarks (CGDTM), Department of Industrial Policy and Promotion, Ministry of Commerce and Industry, Dwarka

bimigb.ipo@nic.in

Ravisankar MEDICHERLA (Mr.), Assistant Controller of Patents & Designs, Indian Patent Office, Ministry of Commerce and Industry, Chennai

ravisankar.ipo@nic.in

Atiqullah MOHAMMED (Mr.), Assistant Controller of Patents and Designs, Department for Promotion of Industry and Internal Trade (DPIIT), Ministry of Commerce and Industry, New Delhi

matiqullah.ipo@nic.in

Harish RAJ (Mr.), Member, Indian Patent Office, Department for Promotion of Industry and Internal Trade (DPIIT), Ministry of Commerce and Industry, New Delhi

harishraj.ipo@nic.in

INDONÉSIE/INDONESIA

Indra ROSANDRY (Mr.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

indra.rosandry@mission-indonesia.org

Ditya Agung NURDIANTO (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ditya.nurdianto@mission-indonesia.org

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Ali NASIMFAR (Mr.), Deputy, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs, Tehran

anasimfar@gmail.com

Bahareh GHANOON (Ms.), Legal Officer, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs, Tehran

bahareghanoon@gmail.com

Bahram HEIDARI (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

b.heidari@mfa.gov.ir

ISRAËL/ISRAEL

Michael BART (Mr.), Director, Patent Cooperation Treaty Division, Israel Patent Office, Ministry of Justice, Jerusalem

michaelb@justice.gov.il

Barry NEWMAN (Mr.), Deputy Director, Patent Cooperation Treaty Division, Israel Patent Office, Ministry of Justice, Jerusalem

baruchn@justice.gov.il

Nitzan ARNY (Mr.), Counselor, Permanent Mission, Geneva

counselor@geneva.mfa.gov.il

Tamara SZNAIDLEDER (Ms.), Adviser, Permanent Mission, Geneva

ITALIE/ITALY

Loredana GUGLIELMETTI (Ms.), Head, Patent Division, Italian Patent and Trademark Office, Directorate General for the Fight against Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome

loredana.guglielmetti@mise.gov.it

Ivana PUGLIESE (Ms.), Senior Patent Examiner, Patent Division, Italian Patent and Trademark Office, Directorate General for the Fight Against Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome

ivana.pugliese@mise.gov.it

Manuela CAPRARA (Ms.), Patent Examiner, Italian Patent and Trademark Office, Directorate General for the Fight Against Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome

uibm.pct@mise.gov.it

Alessandro DE PAROLIS (M.), RO/IT PCT Team Member, Italian Patent and Trademark Office, Directorate General for the Fight Against Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome

alessandro.deparolis.ext@mise.gov.it

Claudia FEDERICI (Ms.), Patent Examiner, Italian Patent and Trademark Office, Directorate General for the Fight Against Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome

claudia.federici@mise.gov.it

Rosamaria MANGIACASALE (Ms.), Patent Examiner, RO/IT PCT Team Member, Italian Patent and Trademark Office, Directorate General for the Fight Against Counterfeiting, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome

rosamaria.mangiacasale.ext@mise.gov.it

Tiziana ZUGLIANO (Mme), Attaché, Permanent Mission, Geneva

JAPON/JAPAN

HIRAKAWA Yuka (Ms.), Deputy Director, International Policy Division, Japan Patent Office, (JPO), Tokyo

INAGAKI Ryoichi (Mr.), Deputy Director, Examination Policy Planning Office, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

KANEKI Yoichi (Mr.), Deputy Director, Examination Policy Planning Office, Administrative Affairs Division, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

OKAYAMA Taichiro (Mr.), Deputy Director, Examination Standards Office, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

YOKOTA Kunitoshi (Mr.), Deputy Director, Office for International Applications under the Patent Cooperation Treaty, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

HATSUKI Ryuji (Mr.), Assistant Director, Examination Policy Planning Office, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

MARU Yoshihiko (Mr.), Assistant Director, Office for International Applications under the Patent Cooperation Treaty, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

MUNAKATA Tetsuya (Mr.), Assistant Director, International Policy Division, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

SUZUKI Tomoyuki (Mr.), Assistant Director, Examination Standards Office, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

SAITO Haruka (Ms.), Staff, Office for International Applications under the Patent Cooperation Treaty, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

UEJIMA Hiroki (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

KAZAKHSTAN

Altynay BATYRBEKOVA (Ms.), Head, Department on Inventions, Utility Models and Selection Achievements, Department for Intellectual Property Rights, Ministry of Justice of the Republic of Kazakhstan, Nur-Sultan

Lyazzat TUTESHEVA (Ms.), Senior Examiner, Division on Formal Examination of Applications for Inventions and Selection Achievements, Department for Intellectual Property Rights, Ministry of Justice of the Republic of Kazakhstan, Nur-Sultan

KENYA

David NJUGUNA (Mr.), Manager, Patent, Kenya Industrial Property Institute (KIPI), Nairobi

dnjuguna@kipi.go.ke

Dennis MUHAMBE (Mr.), Counsellor, Trade, Permanent Mission, Geneva

dmuhambe@kenyamission.ch

KIRGHIZISTAN/KYRGYZSTAN

Estebes NARYNBAEV (Mr.), Leading Specialist, Legal Department, State Service of Intellectual Property and Innovation under the Kyrgyz Republic (Kyrgyzpatent), Bishkek

Meerim TOROBEKOVA (Ms.), Senior Specialist, Division for Examination of Industrial Property Objects, Examination Department, State Service of Intellectual Property and Innovation under the Kyrgyz Republic (Kyrgyzpatent), Bishkek

KOWEÏT/KUWAIT

Abdulaziz TAQI (Mr.), Commercial Attaché, Permanent Mission, Geneva

LESOTHO

Mmari MOKOMA (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

LITUANIE/LITHUANIA

Rasa SVETIKAITE (Ms.), Justice and Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

rasa.svetikaite@urm.lt

MADAGASCAR

Hanta Niriana RAHARIVELO (Mme), chef du service de brevet et de dessin ou modèle industriel, Office malgache de la propriété industrielle (OMAPI), Ministère de l’industrie, du commerce et de l'artisanat, Antananarivo
rhantaniriana@yahoo.fr

Solofonantoanina RAVALIARIJAONA (M.), responsable des affaires juridiques, Coordination juridique, Office malgache de la propriété industrielle (OMAPI), Ministère de l’industrie, du commerce et de l'artisanat, Antananarivo
nantoaninasolofo@gmail.com

MALAISIE/MALAYSIA

Norahzlida BUSRAH (Ms.), Intellectual Property Officer, Patent Formality and International Application Division, Intellectual Property Corporation of Malaysia (MyIPO), Kuala Lumpur

norahzlida@myipo.gov.my

MEXIQUE/MEXICO

Ayari FERNÁNDEZ SANTA CRUZ (Sra.), Especialista en Propiedad Intelectual, Dirección Divisional de Relaciones Internacionales, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial I(IMPI) Ciudad de México

Sonia HERNÁNDEZ ARELLANO (Sra.), Especialista en Propiedad Intelectual, Dirección Divisional de Patentes, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

sonia.hernandeza@impi.gob.mx

José de Jesús HERNÁNDEZ ESTRADA (Sr.), Especialista en Propiedad Intelectual, Dirección Divisional de Patentes, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

jose.hernandeze@impi.gob.mx

Eulalia MÉNDEZ MONROY (Sra.), Directora, Divisional de Patentes, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial IMPI), Ciudad de México

eulalia.mendez@impi.gob.mx

Hosanna MORA GONZÁLEZ (Sra.), Especialista en Propiedad Intelectual, Dirección Divisional de Relaciones Internacionales, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

Jessica SÁNCHEZ VAZQUEZ (Sra.), Especialista en Propiedad Intelectual, Dirección Divisional de Patentes, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

jessica.sanchez@impi.gob.mx

Claudia Lynette SILIS ÁLVAREZ (Sra.), Especialista en Propiedad Intelectual, Dirección Divisional de Patentes, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

claudia.solis@impi.gob.mx

María del Pilar ESCOBAR BAUTISTA (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

pescobar@sre.gob.mx

NAMIBIE/NAMIBIA

Vivienne E KATJIUONGUA (Ms.), Registrar, Chief Executive Officer, Windhoek

vivienne@bipa.na

NICARAGUA

María Fernanda GUTIÉRREZ GAITÁN (Sra.), Consejera, Propiedad Intelectual, Misión Permanente, Ginebra

NORVÈGE/NORWAY

Mathias HILDERSHAVN (Mr.), Legal Adviser, Patent e-Department, Legal Section, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

mjh@patentstyret.no

Mattis MÅLBAKKEN (Mr.), Legal Adviser, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

mma@patentstyret.no

Inger RABBEN (Ms.), Senior Examiner, Patent Department, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

ira@patentstyret.no

NOUVELLE-ZÉLANDE/NEW ZEALAND

Neroli AYLING (Ms.), Team Leader, Chemistry Team, Intellectual Property Office of New Zealand (IPONZ), Ministry of Business, Innovation and Employment, Wellington

neroli.ayling@iponz.govt.nz

Warren COLES (Mr.), Patents Team Leader, Intellectual Property Office of New Zealand (IPONZ), Ministry of Business, Innovation and Employment, Wellington

warren.coles@iponz.govt.nz

OUGANDA/UGANDA

Abraham Onyait AGEET (Mr.), Senior Patent Examiner, Patents, Uganda Registration Services Bureau (URSB), Kampala

James Tonny LUBWAMA (Mr.), Manager, Patents and Industrial Designs, Uganda Registration Services Bureau (URSB), Kampala

Allan Mugarura NDAGIJE (Mr.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

alanndagije@gmail.com

OUZBÉKISTAN/UZBEKISTAN

Ikrom ABDUKADIROV (Mr.), Head, Department of Inventions and Utility Models, Intellectual Property Agency, Ministry of Justice of the Republic of Uzbekistan, Tashkent

i.abdukadirov@ima.uz

Nargiza RAMAZONOVA (Ms.), Head, International Cooperation Department, Intellectual Property Agency under the Ministry of Justice of the Republic of Uzbekistan, Tashkent

icd@ima.uz

Karel-Ieronim MAVLYANOV (Mr.), Senior Patent Examiner, Group of Industrial Technologies and Construction, Department of Inventions and Utility Models, Intellectual Property Agency, Ministry of Justice of the Republic of Uzbekistan, Tashkent

k.mavlyanov@bk.ru

Nilufar RAKHMATULLAEVA (Ms.), Top examiner, Department of Inventions and Utility Models, Intellectual Property Agency, Ministry of Justice of the Republic of Uzbekistan, Tashkent

info@ima.uz

PÉROU/PERU

Cristóbal MELGAR PAZOS (Sr.), Ministro, Misión Permanente, Ginebra
cmelgar@onuperu.org

Sofia MIÑANO SUAREZ (Sra.), Coordinadora del Area de Patentes, Direccion de Invenciones y Nuevas Tecnologias, Instituto Nacional de Defensa de la Competencia y de la Protección de la Propiedad Intelectual (INDECOPI), Presidencia del Consejo de Ministros (PCM), Lima

sminano@indecopi.gob.pe

Liliana del Pilar Palomino DELGADO (Sra.), Subdirectora de la Dirección de Invenciones y Nuevas Tecnologías, Dirección de Invenciones y Nuevas Tecnologías, Instituto Nacional de Defensa de la Competencia y de la Protección de la Propiedad Intelectual (INDECOPI), Presidencia del Consejo de Ministros (PCM), Lima

Rocio Flores MONTERO (Sra.), Especialista 1, Dirección de Invenciones y Nuevas Tecnologías, Instituto Nacional de Defensa de la Competencia y de la Protección de la Propiedad Intelectual (INDECOPI), Presidencia del Consejo de Ministros (PCM), Lima

rflores@indecopi.gob.pe

PHILIPPINES

Lolibeth MEDRANO (Ms.), Director, Bureau of Patents, Intellectual Property Office of the Philippines (IPOPHIL), Department of Trade and Industry, Taguig City
lolibeth.medrano@ipophil.gov.ph

Maria Cristina DE GUZMAN (Ms.), Chief, Agricultural Biotechnology Examination Division, Patent Cooperation Treaty Section, Publication and Registry Unit and Records Management Unit, Bureau of Patents, Intellectual Property Office of the Philippines (IPOPHIL), Department of Trade and Industry, Taguig City

cristina.deguzman@ipophil.gov.ph

Ann EDILLON (Ms.), Assistant Director, Bureau of Patents, Intellectual Property Office of the Philippines (IPOPHIL), Department of Trade and Industry, Taguig City

ann.edillon@ipophil.gov.ph

Chamlette GARCIA (Mr.), Division Chief, Utility Model Examination Division, Bureau of Patents, Intellectual Property Office of the Philippines (IPOPHIL), Department of Trade and Industry, Taguig City

chamlette.garcia@ipophil.gov.ph

Felipe CARIÑO (Mr.), Minister, Permanent Mission, Geneva

felipe.carino@dfa.gov.ph

Jayroma BAYOTAS (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

jayroma.bayotas@dfa.gov.ph

POLOGNE/POLAND

Piotr CZAPLICKI (Mr.), Director, Biotechnology and Chemistry Department, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

piotr.czaplicki@uprp.gov.pl

Jolanta WAZ (Ms.), Head, International Applications Division, Receiving Department, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

Arkadiusz KWAPISZ (Mr.), Examiner, Patent Examination Department, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

arkadiusz.kwapisz@uprp.gov.pl

Paulina GORTAT (Ms.), Formalities Officer, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

Lukasz JANKOWSKI (Mr.), Formalities Officer, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

PORTUGAL

Susana ARMÁRIO (Ms.), Head, Department of External Relations, Directorate of External Relations and Legal Affairs, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Justice, Lisbon

Vanessa COUTO (Ms.), Executive Officer, Department of External Relations, Directorate of External Relations and Legal Affairs, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Justice, Lisbon

Francisco SARAIVA (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Catarina AFONSO (Ms.), Intern, Permanent Mission, Geneva

QATAR

Kassem FAKHROO (Mr.), Attaché commercial, Permanent Mission, Geneva

geneva@moci.gov.qa

Raed AL MADANI (Mr.), Intellectual Property Specialist, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE ARABE SYRIENNE/SYRIAN ARAB REPUBLIC

Yasser SAADA (Mr.), Head, International Treaty Section, Directorate of Industrial and Commercial Property Protection (DCIP), Ministry of Internal Trade and Consumer Protection, Damascus

yassersaada@gmail.com

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

KWON Min Jeong (Ms.), Deputy Director, Patent System Administration Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

LEE Jumi (Ms.), Deputy Director, Information & Customer Policy Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

jumi.lee@korea.kr

PARK Si-young (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Olga CICINOVA (Ms.), Head, Workflow Division, Patents Department, State Agency on Intellectual Property (AGEPI), Chisinau

olga.cicinov@agepi.gov.md

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE/DOMINICAN REPUBLIC

Ivanna RAMÍREZ (Sra.), Técnico PCT, Departamento de Invenciones, Oficina Nacional de la Propiedad Industrial (ONAPI), Ministerio de Industria, Comercio y Mipymes, Santo Domingo
i.ramirez@onapi.gob.do

Bernarda BERNARD (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

bbernard@mirex.gob.do

RÉPUBLIQUE POPULAIRE DÉMOCRATIQUE DE CORÉE/DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF KOREA

JONG Myong Hak (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Eva SCHNEIDEROVA (Ms.), Director, Patent Department, Industrial Property Office of the Czech Republic, Prague

eschneiderova@upv.cz

Eva KRAUTOVÁ (Ms.), PCT Officer, Patent Department, Industrial Property Office of the Czech Republic, Prague

ekrautova@upv.cz

ROUMANIE/ROMANIA

Monica SOARE-RADA (Ms.), Head, European Patents and International Applications Bureau, Patents Administration Division, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

monica.soare@osim.ro

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Andrew BUSHELL (Mr.), Senior Legal Advisor, Legal Section, UK Intellectual Property

Office (UK IPO), Newport

andrew.bushell@ipo.gov.uk

Jan WALTER (Mr.), Senior Intellectual Property Adviser, Permanent Mission, Geneva

jan.walter@fcdo.gov.uk

Nancy PIGNATARO (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

nancy.pignataro@fcdo.gov.uk

RWANDA

Blaise RUHIMA MBARAGA (Mr.), Division Manager, Office of the Registrar General (IPR), Rwanda Development Board (RDB), Kigali

Kellen TWINAMATSIKO (Ms.), Patent Examiner, Office of the Registrar General (IPR), Rwanda Development Board (RDB), Kigali

SINGAPOUR/SINGAPORE

Sharmaine WU (Ms.), Director, Patents, Designs and Plant Varieties Department (PDPV), Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Ministry of Law, Singapore

sharmaine\_wu@ipos.gov.sg

Benjamin TAN (Mr.), Counsellor (IP), Permanent Mission, Geneva

benjamin\_tan@ipos.gov.sg

Genevieve KOO (Ms.), Senior Executive, Registry of Patents, Designs and Plant Varieties Protection, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Ministry of Law, Singapore

genevieve\_koo@ipos.gov.sg

Debra LONG (Ms.), Senior Executive, International Engagement Department, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Ministry of Law, Singapore

debra\_long@ipos.gov.sg

Kathleen PEH (Ms.), Senior Executive, International Engagement Department, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Ministry of Law, Singapore

Lily LEE (Ms.), Principal Assistant Director, Registries of Patents, Design and Plant Varieties, Singapore

Peishan LIANG (Ms.), Principle Assistant Director, International Engagement, Policy and Engagement Cluster, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Ministry of Law, Singapore

LO Seong Loong (Mr.), Principal Patent Examiner, Patent Search and Examination, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Ministry of Law, Singapore

seongloong.lo@iposinternational.com

CHEN Jiahe (Mr.), Patent Examiner, Search and Examination Unit, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Ministry of Law, Singapore

jiahe.chen@iposinternational.com

CHEN Xiuli (Ms.), Patent Examiner, Search and Examination Unit, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Ministry of Law, Singapore

Judia KOK (Ms.), Manager, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Ministry of Law, Singapore

judia\_kok@ipos.gov.sg

Ailing TEO (Ms.), Patents Examiner, Singapore, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Ministry of Law, Singapore

ailing.teo@iposinternational.com

SLOVAQUIE/SLOVAKIA

Lukrécia MARČOKOVÁ (Ms.), Director, Patent Department, Industrial Property Office of the Slovak Republic, Banská Bystrica

lukrecia.marcokova@indprop.gov.sk

Milan PANČÍK (Mr.), Patent Examiner, Patent Department, Industrial Property Office of the Slovak Republic, Banská Bystrica

milan.pancik@indprop.gov.sk

Miroslav GUTTEN (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

miroslav.gutten@mzv.sk

SLOVÉNIE/SLOVENIA

Alojz BARLIČ (Mr.), Patent Examiner, Patent Department, Slovenian Intellectual Property Office (SIPO), Ljubljana

alojz.barlic@uil-sipo.si

Stanislav KALUZA (Mr.), Patent Examiner, Patent Department, Slovenian Intellectual Property Office (SIPO), Ljubljana

Vitka ORLIČ ZRNEC (Ms.), Patent Examiner, Patent Department, Slovenian Intellectual Property Office (SIPO), Ljubljana

vitka.orliczrnec@uil-sipo.si

Barbara REŽUN (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

barbara.rezun@gov.si

SOUDAN/SUDAN

Iman ATABANI (Ms.), Registrar General, Intellectual Property Office (IPO-SUDAN), Ministry of Justice, Khartoum

iman.atabani.58@gmail.com

Nadia MUDAWI (Ms.), Senior Legal Advisor, Trademarks and Patent and Cooperation Division, Intellectual Property Office (IPO-SUDAN), Ministry of Justice, Khartoum

nadiamudawi@hotmail.com

Sahar GASMELSEED (Ms.), Third Secretary, Geneva

SUÈDE/SWEDEN

Marie ERIKSSON (Ms.), Head, Legal Affairs, Patent Department, Swedish Intellectual Property Office (PRV), Ministry of Justice, Stockholm

marie.eriksson@prv.se

Terese SANDSTRÖM (Ms.), Senior Patent Examiner, Patent Department, Swedish Intellectual Property Office (PRV), Ministry of Justice, Stockholm

terese.sandstrom@prv.se

SUISSE/SWITZERLAND

Renée HANSMANN (Mme), cheffe, Service des brevets, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Peter BIGLER (M.), conseiller juridique, Division droit et affaires internationales,

Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Charlotte BOULAY (Mme), conseillère juridique, Institut Fédéral de la Propriété Intellectuelle (IPI), Berne

Tanja JÖRGER (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales,

Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Christoph SPENNEMANN (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

Reynald VEILLARD (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

THAÏLANDE/THAILAND

Pimchanok PITFIELD (Ms.), Ambassador and Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Watcharakorn PRANEE (Mr.), Patent Examiner, Professional Level, PCT Receiving Office, Patent Office, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi

ajarntar@gmail.com

Narumon SRIKUMKLIP (Ms.), Head, PCT Receiving Office, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Bangkok

narumon.s@ipthailand.go.th

TRINITÉ-ET-TOBAGO/TRINIDAD AND TOBAGO

Folasade BISHOP (Ms.), Technical Examiner, Intellectual Property Office, Office of the Attorney General and Ministry of Legal Affairs, Port of Spain

folasade.bishop@ipo.gov.tt

TURQUIE/TURKEY

Serkan ÖZKAN (Mr.), Industrial Property Expert, Patent Department, Turkish Patent and Trademark Office (TURKPATENT), Ministry of Industry and Technology, Ankara

serkan.ozkan@turkpatent.gov.tr

Ceren BORA ORÇUN (Ms.), Industrial Property Expert, Patent Department, Turkish Patent and Trademark Office (TURKPATENT), Ministry of Industry and Technology, Ankara

ceren.bora@turkpatent.gov.tr

UKRAINE

Olena DANYLOVA (Ms.), Head, Department of Quality Assurance and Improvement of Examination of Applications for Inventions, Utility Models and Topographies of Integrated Circuits, State Enterprise, Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Development of Economy, Trade and Agriculture of Ukraine, Kyiv

o.danilova@ukrpatent.org

Ivan KRAMAR (Mr.), Leading Expert, Department of Quality Assurance and Improvement of Examination of Applications for Inventions, Utility Models and Topographies of Integrated Circuits, State Enterprise, Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Development of Economy, Trade and Agriculture of Ukraine, Kyiv

i.kramar@ukrpatent.org

Volodymyr RYSAK (Mr.), Deputy Head, Department of International and Public Relations, , State Enterprise, Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Development of Economy, Trade and Agriculture of Ukraine, Kyiv

v.rysak@ukrpatent.org

Antonina ZHUZHNEVA (Ms.), Head, Department of International of Applications for Inventions and Utility Models, State Enterprise, Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Development of Economy, Trade and Agriculture of Ukraine, Kyiv

antonina\_zhuzhneva@ukrpatent.org

2. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/
INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

INSTITUT NORDIQUE DES BREVETS (NPI)/NORDIC PATENT INSTITUTE (NPI)

Grétar Ingi GRÉTARSSON (Mr.), Vice-Director, Taastrup

ggr@npi.int

ORGANISATION EUROPÉENNE DES BREVETS (OEB)/EUROPEAN PATENT ORGANISATION (EPO)

Michael FRÖHLICH (Mr.), Director, International and European Legal Affairs, PCT, Munich

mfroehlich@epo.org

Camille-Rémy BOGLIOLO (M.), Chef de département, Affaires PCT, Munich

cbogliolo@epo.org

Dirk GEIVAERTS (Mr.), Head of Department, Front Office, The Hague

dgeivaerts@epo.org

Nikolaos CHARDALIAS (Mr.), Administrator, Cooperation and Patent Academy, Munich

nchardalias@epo.org

Johanna GUIDET (Mme.), Administratrice, Gestion des pratiques et procédures, Munich

jguidet@epo.org

Emmanuelle TANG (Mme.), Juriste, Affaires PCT, Munich

etang@epo.org

VISEGRAD PATENT INSTITUTE (VPI)

Johanna STADLER (Ms.), Director, Budapest

director@vpi.int

**II. OBSERVATEURS/OBSERVERS**

1. ÉTATS MEMBRES DE L’UNION DE PARIS/MEMBER STATES OF THE PARIS UNION

BURUNDI

Déo NIYUNGEKO (M.), directeur, Département de la propriété industrielle, Ministère du commerce, du transport, de l'industrie et du tourisme, Bujumbura

niyubir@gmail.com

Consolate CONGERA (Ms.), conseillère, Département de la propriété industrielle, Ministère du commerce, du transport, de l'industrie et du tourisme, Bujumbura

Jean Claude GAHUNGU (Mr.), conseiller, Département de la propriété industrielle, Ministère du commerce, du transport, de l'industrie et du tourisme, Bujumbura

gahungujc74@gmail.com

Alice MAHIMANA (Ms.), conseillere, Département de la propriété industrielle, Ministère du commerce, du transport, de l'industrie et du tourisme, Bujumbura

nahalice2021@gmail.com

Evelyne NGIRAMAHORO (Mme), conseiller, Département de la propriété industrielle, Ministère du commerce, du transport, de l'industrie et du tourisme, Bujumbura

evelynengiramahoro@yahoo.fr

IRAQ

Saleen ALMAHDI (Ms.), Senior Chemist, Industrial Property Department, Central Organizations for Standardization and Quality Control (COSQC), Ministry of Planning, Baghdad

saleenpatent@gmail.com

AAISHA HAJI (Ms.), Senior Chief Engineer, Industrial Property Department, Central Organizations for Standardization and Quality Control (COSQC), Ministry of Planning, Baghdad

aaishaalenze@yahoo.com

Hameedah Abid KADHIM (Ms.), Senior Chief Chemist, Industrial Property Department, Central Organizations for Standardization and Quality Control (COSQC), Ministry of Planning, Baghdad

hameedapatent@yahoo.com

Sahar MAHMOOD (Ms.), Patent Examiner, Industrial Property Department, Central Organizations for Standardization and Quality Control (COSQC), Ministry of Planning, Baghdad

saharfattah8686@gmail.com

SUHA AL-GHARRAWI (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

suhaalgarrawi@gmail.com

JAMAÏQUE/JAMAICA

Cheryl SPENCER (Ms.), Ambassador, Permanent Mission, Geneva

Rashaun WATSON (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

NÉPAL/NEPAL

Chandika POKHREL (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

PAKISTAN

Muhammad Salman Khalid CHAUDHARY (Mr.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

salman\_khalid9@hotmail.com

URUGUAY

Sandra VARELA COLLAZO (Sra.), Encargada de área Patentes y Tecnología, Área de Patentes y Tecnología, Dirección Nacional de la Propiedad Industrial (DNPI), Ministerio de Industria, Energía y Minería, Montevideo

sandra.varela@miem.gub.uy

Christian LEROUX (Sr.), Jefe del Departamento de Acuerdos y Negociaciones de la Subsecretaría de Desarrollo del Espacio de Libre Comercio., Departamento de Acuerdos y Negociaciones de la Subsecretaría de Desarrollo del Espacio de Libre Comercio, Montevideo

cleroux@aladi.org

2. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/

 INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

CENTRE SUD (CS)/SOUTH CENTRE (SC)

Viviana MUÑOZ TÉLLEZ (Ms.), Coordinator, Health, Intellectual Property and Biodiversity Program, Geneva

munoz@southcentre.int

Nirmalya SYAM (Mr.), Senior Program Officer, Health, Intellectual Property and Biodiversity Program (HIBP), Geneva

syam@southecentre.int

Vitor IDO (Mr.), Program Officer, Health, Intellectual Property and Biodiversity Program, Geneva

ido@southecentre.int

ORGANISATION AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OAPI)/AFRICAN INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (OAPI)

Damien Sagbo Salihou HODONOU (M.), examinateur, Brevet en chimie, Direction des brevets et autres créations techniques (DBCT), Yaoundé

Debbe Salem ZEINE (M.), chef du service des brevets et des obtentions végétales, direction des brevets et autres créations techniques (DBCT) Yaoundé

OFFICE DES BREVETS DU CONSEIL DE COOPÉRATION DES ÉTATS ARABES DU GOLFE (CCG)/PATENT OFFICE OF THE COOPERATION COUNCIL FOR THE ARAB STATES OF THE GULF (GCC PATENT OFFICE)

Mousaab ALFADHALA (Mr.), Director, Filling and Granting Department, Patent Office, The Secretariat General of the Cooperation Council for the Arab States of the Gulf, Riyadh

malfadhala@gccsg.org

Ghada ALOTAIBI (Ms.), Specialist, Filling and Granting Department, Patent Office, The Secretariat General of the Cooperation Council for the Arab States of the Gulf, Riyadh

galotaibi@gccsg.org

ORGANISATION EURASIENNE DES BREVETS (OEAB)/EURASIAN PATENT ORGANIZATION (EAPO)

Dmitry ROGOZHIN (Mr.), Director, Examination Department, Moscow

Aurelia CEBAN (Ms.), Deputy Director, Examination Department, Moscow

UNION AFRICAINE (UA)/AFRICAN UNION (AU)

Georges Remi NAMEKONG (M.), Senior Economist, Geneva

UNION EUROPÉENNE (UE)/EUROPEAN UNION (EU)

Oscar MONDEJAR ORTUNO (Mr.), First Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

3. ORGANISATIONS Internationales NON GOUVERNEMENTALES/
International NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association asiatique d'experts juridiques en brevets (APAA)/Asian Patent Attorneys Association (APAA)

ONUKI Toshifumi (Mr.), Observer, Tokyo

Mincheol KIM (Mr.), Delegate, Seoul

mckim@gviplaw.com

TAKAO Matsui (Mr.), Council, Tokyo

YAMASAKI Kazuo (Mr.), Member, patent committee, TOKYO

k\_yamasaki@nakapat.gr.jp

International Association for the Protection of Intellectual Property (AIPPI)

Noel COURAGE (Mr.), Toronto

Fédération internationale des conseils en propriété intellectuelle (FICPI)/

International Federation of Intellectual Property Attorneys (FICPI)

Stefano GOTRA (Mr.), European and Italian Patent Attorney, Member of CET 3 Group of FICPI, Parma

stefano.gotra@bugnion.eu

Institut des mandataires agréés près l'Office européen des brevets (EPI)/

Institute of Professional Representatives before the European Patent Office (EPI)

Emmanuel SAMUELIDES (Mr.), Member, European Patent Practice Committee (EPPC), Athens

Intellectual Property Owners Association (IPO)

Dean HARTS (Mr.), Co-Chair, International Patent Law and Trade Committee, St Paul

dmharts@mmm.com

Wayne JAESCHKE (Mr.), Esq., West Chester

wjaeschk@its.jnj.com

4. ORGANISATIONS nationales NON GOUVERNEMENTALES/
national NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Arab Society for Intellectual Property (ASIP)

EmadMajd KHADDASH (Ms.), Manager, Amman

mkhaddash@tagorg.com

Association américaine du droit de la propriété intellectuelle (AIPLA)/American Intellectual Property Law Association (AIPLA)

Mary DRABNIS (Ms.), Chair, Patent Cooperation Treaty Issues, Baton Rouge

mdrabnis@mcglinchey.com

Association européenne des étudiants en droit (ELSA International)/European Law Students' Association (ELSA International)

Saniye Ezgi ERCAN (Ms.), Head of Delegation, Brussels

delegations@elsa.org

Maja RACIC (Ms.), Head of Delegation, Brussels

academicactivities@elsa.org

Costanza DONA DALLE ROSE (Ms.), Delegate, Brussels

donadallerosec@gmail.com

Božo ČOVIĆ (Mr.), Delegate, Brussels

bozocovicul@gmail.com

Gabriel PAULUS (Mr.), Delegate, Brussels

gabriel.paulus@auslandsdienst.at

Anhelina SPILNYK (Ms.), Delegate, Brussels

angie.spilnyk@gmail.com

Liza TSNOBILADZE (Ms.), Delegate, Brussels

liztsnobiladze@gmail.com

Association interaméricaine de la propriété industrielle (ASIPI)/Inter-American Association of Industrial Property (ASIPI)

Luis HENRIQUEZ (Mr.), Secretario, Caracas

lhenriquezsecretario@asipi.org

Brazilian Association of Intellectual Property (ABPI)

Ricardo CARDOSO DA COSTA BOCLIN (Mr.), Board Member, Board of Directors, Rio de Janeiro

rboclin@clarkemodet.com.br

Conseil européen de l'industrie chimique (CEFIC)/European Chemical Industry Council (CEFIC)

Bettina WANNER (Ms.), Business Europe, Monheim

bettina.wanner@bayer.com

Japan Intellectual Property Association (JIPA)

Kanako MURAKAMI (Ms.), Vice Chairperson of International Patent Committee, Hyogo

murakami.kanako@ah.mitsubishielectric.co.jp

AKIYAMA Satoshi (Mr.), Vice Chairperson, International Patent Committee, Nagoya

satoshi.akiyama@brother.co.jp

IMAI Shuichiro (Mr.), Chairperson, Tokyo

s.imai87@kurita-water.com

Japan Patent Attorneys Association (JPAA)

HAMAI Hidenori (Mr.), Member, Tokyo

NAKAMURA Toshio (Mr.), Member, Tokyo

SAWADA Yuko (Ms.), Member, Tokyo

TAKAHASHI Nobuhiro (Mr.), Member, Tokyo

Fédération internationale de l'industrie du médicament (FIIM)/International Federation of Pharmaceutical Manufacturers Associations (IFPMA)

Komal KALHA (Ms.), Associate Director, Intellectual Property and Trade Policy, Geneva

k.kalha@ifpma.org

Luca DEPLANO (Mr.), Associate Manager, Geneva

Intellectual Property Latin American School (ELAPI)

Faber Augusto DÁVILA LEAL (Mr.), Member, Managua

faber.leal@gmail.com

Sebastián SÁNCHEZ POLANCO (Mr.), Chief Executive Officer, Buenos Aires

direccion@elapi.org

Sobeyda LAZO BRENES (Ms.), Member, Managua

sobeyl@hotmail.com

Rodrigo Leonel ORTIZ ORTIZ (Mr.), Member, Santiago de Chile

National Intellectual Property Organization (NIPO)

Amreen TANEJA (Ms.), Programme Officer, New Delhi

amreen.taneja@nipo.in

**III. BUREAU/OFFICERS**

Président/Chair: DONG Cheng (Mme/Mrs.), (Chine/China)

Secrétaire/Secretary: Michael RICHARDSON (M./Mr.), (OMPI/WIPO)

**IV. SECRÉTARIAT DE L’ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/SECRETARIAT OF THE WORD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)**

Lisa JORGENSON (Mme/Ms.), vice-directeur général, Secteur des brevets et de la technologie/Deputy Director General, Patents and Technology Sector

Christine BONVALLET (Mme/Ms.), directrice, Division de la coopération internationale du PCT/Director, PCT International Cooperation Division

Janice COOK ROBBINS (Mme/Ms.), directrice, Division des finances/Director, Finance Division

Michael RICHARDSON (M./Mr.), directeur, Division du développement fonctionnel du PCT/

Director, PCT Business Development Division

Konrad Lutz MAILÄNDER (M./Mr.), chef, Section de la coopération en matière d’examen et de formation, Division de la coopération internationale du PCT/Head, Cooperation on Examination and Training Section, PCT International Cooperation Division

Peter WARING (M./Mr.), Conseiller principal, Division du développement fonctionnel du PCT/Senior Counsellor, PCT Business Development Division

Thomas MARLOW (M./Mr.), administrateur principal chargé des politiques, Division du développement fonctionnel du PCT/Senior Policy Officer, PCT Business Development Division

Jérôme BONNET (M./Mr.), administrateur chargé des politiques, Division du développement fonctionnel du PCT/ Policy Officer, PCT Business Development Division

[نهاية المرفق والوثيقة]

1. <https://www.wipo.int/meetings/ar/details.jsp?meeting_id=64588>. [↑](#footnote-ref-2)